

بسم الله وبعد: تم الرفع بحمد الله من طرف

بن عيسى قرمزلي متخرج من جامعة المدية

تخصص: إعلام آلي

التخصص الثاني: حفظ التراث بنفس الجامعة

1983/08/28 بالمدية – الجزائر-

للتواصل وطلب المذكرات

هاتف : +213(0)771.08.79.69

بريدي إلكتروني: benaissa.inf@gmail.com

MSN: benaissa.inf@hotmail.com

فيس بوك: http://www.facebook.com/benaissa.inf

اشترك بقيمة رمزية معنا لنشر العلم ((قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)) [سبأ : 39]

حساب جاري:

CC 76650 81 CLE 51

M.KERMEZLI BENAISSA

دعوة صالحة بظهر الغيب فربما يصلك ملفي وأنا في التراب ....

أن يعفو عنا وأن يدخلنا جنته وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل..

ملاحظة: أي طالب أو باحث يضع نسخ لصق لكامل المذكرة ثم يزعم أن المذكرة له فحسبنا الله وسوف يسأل يوم القيامة وما هدفنا إلا النفع حيث كان لا أن نتبنى أعمال الغير والله الموفق وهو نعم المولى ونعم الوكيل....

صل على النبي – سبحان الله وبحمدك سبحان الله العظيم-

بن عيسى قرمزلي 2013

جامعة الجزائر - بن يوسف بن خدة -
كلية الحقوق - بن عكنون -

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون

فرع الدولة والمؤسسـات العمـومية

بعنوان:

الحكـم الراشـد من منظـور الآليـة الإفريقيـة للتـقيـيـم من طرف النـظراء

من إعداد الطالب:
سليـم بركـات

تحت إشراف الدكتورة:
سـعاد غـوتي

أعضاء لجنة المناقشة

1- الدكتور : رشيـد خلوفـي.......................................رئيساً

2- الدكتورة : سـعـاد غـوتي.......................................مقرراً

3- الأستاذة : جميلـة بن علـي ....عضواً

السنة الجامعية: 2007 - 2008

إهداء

إلى الحبيب الغالي، إلى مبعث عزتي وافتخاري، إلى من اختاره الله عز وجل ، في الثاني عشر من شهر فيفري سنة 2009، في حسن الجوار وجعله في زمرة الذين جاء فيهم ذكره الحكيم، بعد بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾ .

إلى والدي، شهيد الوطن، **المساعد الأول محمد بركات** أهدي هذا العمل إهداء خاصا وخالصا .

وأتضرع للعلي القدير أن يتغمد روحه الطاهرة بمزيد من المغفرة والثواب وأن يرحمه رحمة الأبرار ويسكنه فسيح الجنان، بصحبة النبيين والشهداء والصديقين. آمين يا رب العالمين. ﴿ إِنَّا لله وإِنَّا إليه راجعون ﴾ .

إلى أمي الحبيبة حفظها الله

إلى إخواني وأخواتي : وردة، سفيان، صباح، نجمة، حمودي وهشام

وإلى ابنتَي أختَيْ: غفران وأماني

وإلى كل أفراد العائلة الكريمة .

أهدي هذا العمل المتواضع

شكر و تقدير

﴿رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليّ﴾

الشكر لله أولا وآخرا على نعمه المسداة

ثم الشكر للأستاذة الفاضلة سعاد غوتي على ما قدمته لي من نصح وتوجيه وعلى العناية التي بذلتها في إشرافها على تحضير هذه المذكرة.

مُقَدِّمَة

مقدمة

أثبتت السنوات التي أعقبت التحرر من الاستعمار بوضوح فشل جميع أشكال المحاكاة، وفي الدرجة الأولى في المجال الدستوري[1]. وقد عرفت القارة الإفريقية في العشريات الأخيرة محاولات إنمائية وإصلاحية متعددة تميزت غالبيتها بمحدودية النتائج في قارة مازالت تعاني من التخلف رغم ثرواتها وطاقاتها المؤهلة. وقد ترسخت فكرة الانطلاقة الذاتية و أخذت الدول الإفريقية على عاتقها مسؤولية الخروج من قوقعة التخلف والفقر بجهودها الذاتية ضمن المبادرة التي تمكنت من تعبئة الأفكار و الجهود، و التي أفرغت سنة 2001 في مبادرة " الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا "[2].

وتهدف هذه المبادرة أساسا إلى تحقيق التنمية المستدامة وتقليص الفقر من خلال وضع إطار استراتيجي متجانس ينبني أساسا على ثلاثة عناصر:

1- استيفاء الشروط الخاصة بتنمية مستدامة، لاسيما تحقيق الأمن والسلم وبسط سيادة القانون والديمقراطية، وتفعيل الإدارة الاقتصادية وإدارة المنشآت، وتحقيق اندماج جهوي فرعي وجهوي متكامل؛

2- تحديد الأولويات القطاعية، في مجال سد الثغرات في البنى التحتية كالطاقة، النقل، المياه تكنولوجيا المعلومات والاتصال ..؛

3- تعبئة الموارد، من خلال مبادرتي تدفق رؤوس الأموال (زيادة التعبئة المحلية، تخفيف عبء الديون، إصلاح المساعدات الإنمائية..) ومبادرة طرق الوصول إلى الأسواق (تنويع الإنتاج، وتشجيع القطاعات الحساسة كالزراعة والنقل ...).

---

[1]): برتران بادي، الدولة المستوردة، غربنة النصاب السياسي، دار الفارابي، لبنان، 2006، ص : 08.

2) : يكثر تداول تسمية المبادرة بـ " النيباد " لسهولة النطق والتداول بين أجهزة الإعلام والمهتمين ، اختصارا لتسمية المبادرة باللغة الإنجليزية : " NEPAD: New Partnership For Africa’s Development " والتي تترجم إلى اللغة الفرنسية بـ : " Nouveau Partenariat Pour le développement de L’Afrique ".

ولوضع محاور المبادرة حيز التنفيذ وضمان قدرتها على تحقيق الأهداف المرسومة، تم التأكيد على أن أي عملية تنموية لابد أن تسبقها عملية تأهيل لأرضية التنفيذ، ذلك ما عبرت عنه الوثيقة الأساسية للنيباد بالحكم الراشد، الذي تتمفصل حوله باقي محاور المبادرة .

لذلك فالحكم الراشد يسجل كشرط مسبق لتحقيق التنمية المستدامة، الأمر الذي جعله محل الاهتمام في بداية مسيرة تجسيد أبعاد مبادرة النيباد، من خلال آلية التقييم من طرف النظراء، التي تزيد من القدرات الإفريقية في مجال التعاون لترسيخ مبادئ الحكم الراشد الذي يترجم كنمط جديد لتسيير الشؤون العمومية وفق قواعد الشفافية، المشاركة والتنسيق. وترجع خلفية هذا الاهتمام برغبة الدول الإفريقية في بناء نموذج إفريقي للحكم الراشد، ذلك لأنه من المغالطة أن نرى في الحكم الراشد فكرة لديمقراطية مستوردة يتم فرضها على المؤسسات القائمة من طرف المانحين الأجانب. فالحكم الراشد يفترض مصالحة مؤسسات ومناهج الدولة مع القيم والتطلعات العمومية الداخلية (الوطنية)[1].

فبعد الفشل الذي عرفته الإصلاحات الاقتصادية التي أملتها المؤسسات الدولية على دول القارة الإفريقية، ثبت لدى هذه الأخيرة أنه بقدر ضرورة المضي في إصلاحات اقتصادية مرفقة بترشيد النظام السياسي والإداري، بقدر ما يجب مواجهة التصور الغربي الذي وضع محددات ومعايير تقييم الحكم الراشد في إفريقيا بطريقة انفرادية لا تستجيب لخصوصيات القارة و تزاحم أي محاولة تنبثق من هذه الأخيرة ومن ثم تبلورت ضرورة البحث عن التصور الإفريقي الخالص للحكم الراشد.

وانطلق هذا التصور الإفريقي من حقيقة مفادها أن محاولة تعميم أسس الحكم الراشد عبر استخدام معايير موحدة، قد تحمل تعسفا ينتج عن عدم احترام الخصوصيات الثقافية والفوارق في مستويات التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي بين المجتمعات والدول، لذلك فمن الضروري أن تكيف معايير الحكم الراشد مع حالة البلد أو المناطق

1) :Michael Bratton et Donald Rothchild, sous la direction de Goran Hyden et Michael Bratton, Gouverner l'Afrique, vers un patage des rôles, Lynne Rienner Publishers, Colorado, 1992, p : 390.

على الأقل، وهذا التكيف ضروري للانتقال من مرحلة المفهوم النظري إلى ابتكار الآليات العمليـة التطبيـقية التي تسمح تدريجيا بتطوير الإدارة والحكم[1].

علـى هذا الأسـاس، ووفق منهجية عملية إجرائية قائمة على تحديد الأهداف، المعايير، ومن ثم المحددات المختلفة للحكم الراشد في التصور الإفريقي، استحدثت مبادرة النيـباد ميكانيزم التنفيذ المتمثل في الآلية الإفريقية للتـقييم من طرف النظراء والتي من خلالها يقوم الأفارقة بتقييم بعضهم البعض والتعاون على تقوية قدراتهم على تشخيص الاحتياجات لوضع الحلول المناسبة والمساعدة على استجماع عناصر الحكم الراشد. و أصبـحت هذه الآلية الإطار الأنسب للنقاش وتطوير هذا المفهـوم وتوضيح معالمه في التصور الإفريقـي ونقله من التجريد إلى الملموس.

ويكون الانضمـام إلى الآلية طوعيا من طرف الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي وهي آلية للرقابة الذاتية تقوم بالتحقق من أن سياسات الدول وممارساتها مطابقة للقيم المتفق عليها في مجال الحكم الراشد السياسي الاقتصادي والمؤسساتي وكذلك مع القيم التي حددها إعلان الحكم الراشد السياسي والاقتصادي والمؤسساتي.

إن المـوقـع الذي حـازه الاهتمام بالحكـم الراشد في إطار الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء يـكشـف عـن علاقـته الوطيـدة بـبـاقي عنـاصر مبـادرة النيباد، لذلك يمكن تـسجيله كنـقطة مـركـزيـة للمبادرة لابـد من وضـعها مـحل الدراسـة والتـمحيص، ومـن هـنا حاولت دراستـنا الاهتمام بهذا الموضـوع.

أهمية ودوافع اختيار الموضوع:

إن مـوضـوع التـنميـة والحكـم الراشـد من أكـثر المواضـيع إثـارة للنـقاش في المـرحلة الراهنــة، وفهم أبـعاد هـذه المـواضـيع يمـكـن من تكويـن نظـرة نـقدية شـاملة للتـصور التـنموي الذي ينـبغي تـجسيـده، وفـق الحـاجة إلى تـجدد الأفكـار والتـزود بأدوات التـحليل اللازمـة.

و من الزاوية العملية، يستمد موضوع الحكم الراشد أهميته من كونه هـدفا مشتـركا لأغلبية السيـاسات العـامة والبرامـج التـنموية [2]، كذلك فإن تداوله العام والواسع

1): حسن كريم، مفهوم الحكم الصـالح، مجلة المستـقبل العربي، عدد 309، نوفمبر 2004، ص:44.

2): و مثال ذلك من الممـارسة المؤسسـاتية الجزائرية أن برنامج حكـومة السيد عبد العزيز بلخـادم ـ التي تم تعييـنها يـوم 4 جـوان 2007 ، تضمن الحكم الراشد كركيزة هامة، وذلك تمـاشيا مـع انـخراط الجـزائر في الفتـرة الأخيرة علـى أكثـر من صعيد في مـسعى تـكريس الحكم الراشد ولعل الآلية الإفريقية للتـقييم من طرف النـظراء من أهم تلك الأصعدة.

يشجع على محاولة ضبط مفهومي تمكن من المساهمة في تأطير استعمالاته، لاسيما في المجال القانوني. كما أن دراسة هذا المفهوم من خلال الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، تستجيب لضرورة تماشي الدراسات القانونية مع مختلف الأعمال التي تقوم بها السلطات العمومية، ونلحظ في هذا الصدد انخراطا كبيرا للجزائر في مسار التقييم من طرف النظراء، وهو ما من شأنه التأثير في المنظومة القانونية، وكذلك خلق أطر قانونية جديدة من المهم الوقوف عندها، كتنصيب اللجنة الوطنية للحكم الراشد مثلا.

أما من الناحية الأكاديمية، فإن تطور مفهوم الحكم الراشد أدى إلى تسهيل اندراجه ضمن حقل دراسي محدد يشمل دراسة شبكة العلاقات الموصولة بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وتعددت أبعاد هذا الحقل فلم تنحصر في المعني المؤسساتي والعضوي والأدوات القانونية لتجسيد البرامج الحكومية، وإنما تعدته إلى نوعية العلاقات وطريقة الأداء. كذلك نجد أن مفهوم الحكم الراشد هو بمثابة مظلة تسمح للباحث بالتعامل مع الظاهرة من جوانبها الإدارية، السياسية والاقتصادية كما يتيح للباحث التنقل بحرية عبر مستويات التحليل المختلفة (المحلية والجهوية والعالمية) بسهولة دون الخروج عن الإطار النظري الأساسي[(1)]. وتبعا لذلك فإن دراسة موضوع الحكم الراشد الذي يعتبر من أكثر المواضيع إثارة للنقاش في المرحلة الراهنة وفهم أبعاده يمكن من تكوين نظرة شاملة للتصور القائم على ترشيد تسيير الشؤون العمومية الذي ينبغي تجسيده ميدانيا.

و من الناحية الأكاديمية كذلك، نجد أن مفهوم الحكم الراشد تطور ليصبح مؤشرا لحقل دراسي محدد يشمل كل الأنشطة المرتبطة بالحكم والحكومة... ويعتبر ظهور هذا المفهوم انعكاسا للتغير الحادث في طبيعة ودور الحكومة من جانب والتطور المنهجي والأكاديمي من جانب آخر[(2)].

ومن جهة أخرى فإن تناول هذا المفهوم في إطار الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء فيه محاولة منهجية لدراسة المفهوم ضمن إطار واضح[(3)]، بعيدا عن التناول النظري غير محدود الأطر المنهجية، وتم اللجوء إلى دراسة المفهوم في إطار

---

1) : سلوى شعراوي وآخرون، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، جامعة القاهرة، 2001، ص: 14

2) : سلوى شعراوي وآخرون، نفس المرجع، ص: 4

3) : نشير إلى أنه من الناحية الاصطلاحية، سمح لنا الإطار المحدد للدراسة بضبط صيغة المفهوم المدروس "الحكم الراشد"، الذي ورد على هذا النحو في كل وثائق النيباد و الآلية الافريقية للتقييم من طرف النظراء، وبالفرنسية « Bonne Gouvernance »، وذلك في خضم تعدد المرادفات وإشكالية الترجمة.

الآلية بالذات، لكونها وفرت إطارا قانونيا معتبرا، وفصلت في معايير ومحددات عناصر الحكم الراشد، كذلك فإن نظرة الآلية، تشكل في حد ذاتها ردا على النماذج الغربية السابقة التي تمت محاولة فرضها على الدول النامية.

إشكالية الموضوع:

بناء على العناصر المذكورة سابقا، فإن الإشكالية التي تمحور حولها الموضوع تصب في محاولة الكشف عن أبعاد مفهوم الحكم الراشد من الزاوية النظرية والمؤسساتية، ومن ثم في إطار الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء التي تضع ضمن أولوياتها مرافقة الدول الإفريقية في عملية بناء ركائز الحكم الراشد الذي يعتبر شرطا مسبقا لتحقيق التنمية المستدامة.

في هذا المجال ينطلق التصور الإفريقي من فكرة أساسية مفادها أن تعبئة موارد الشركاء الداخليين واستقطاب وجذب الشركاء الخارجيين يستدعي تقديم ضمانات تغطي الجوانب القانونية، السياسية والاجتماعية، و ضمان المصلحة المتبادلة من طرف الشركاء الملتزمين وبالتالي ضرورة استيفاء عناصر الحكم الراشد.

لذلك ينبغي التساؤل في مستوى أول عن مفهوم الحكم الراشد وفق التصورات الغربية و أسباب اندراج هذا المفهوم في الإطار الإفريقي، والآليات التي وضعت لترسيخه في القارة الإفريقية.

وفي المستوى الثاني نتساءل عن محتوى التصور الإفريقي للحكم الراشد وركائزه من خلال منهج التقييم من طرف النظراء ومسار تجسيده في إفريقيا وكذلك عن نتائج هذا المسار، من خلال تجربة الجزائر.

الفرضيات:

بناء على المعطيات الأولية يمكن أن نقترب من الموضوع من خلال صياغة الفرضيات التالية:

1- إن مفهوم الحكم الراشد، مفهوم قديم أعيد بعثه من طرف المؤسسات الدولية التي منحته خاصية الرواج والذيوع المنقطع النظير، وفي نفس الوقت تسببت في جعله مفهوما لصيقا بالمشروطية ومحاولة فرض نماذج غربية على الدول النامية. و هو مفهوم عرف كذلك اهتمام الدارسين وحظي بإطار نظري واسع؛

2- إن أزمة مفهوم الحكم الراشد في إفريقيا تكمن في مزاحمة التصور الغربي الذي لا يأخذ الخصوصيات الإفريقية بعين الاعتبار، والضرورة تكمن في إعداد الأفارقة لمحددات للحكم الراشد تنبثق من واقع مجتمعاتهم وتطلعات شعوبهم؛

3- إن مبادرة النيباد والآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء وضعتا الحكم الراشد كاهتمام ذو أولوية ومنحته بذلك الأطر التنظيمية التي تغطي النقص المسجل سابقا في ميدان آليات الحكم الراشد؛

4- إن الوضعية المتردية على جميع الأصعدة للدول الإفريقية تصعب من ضبط تصور مَفْهُومي للحكم الراشد؛

5- إن اللاتجانس في الأنظمة الإفريقية سياسيا واقتصاديا، يحول دون إيجاد نموذج موحد للحكم الراشد في إفريقيا.

منهج البحث:

من أجل الإجابة على تساؤلات إشكالية الموضوع، اعتمدنا على اقتراب تنظيمي قائم على فحص النصوص والوثائق الأساسية للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء واستخدام أدوات الوصف، الاستدلال والتحليل. ولذلك قسمنا الدراسة إلى محورين، مراعاة لجانب من التوازن المنهجي وحفاظا على التسلسل المنطقي.

حيث يتضمن الفصل الأول الإطار النظري والمؤسساتي لمفهوم الحكم الراشد ومحاولة فهم الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، كوسيلة مستحدثة لتكريس عناصر الحكم الراشد في إفريقيا .

بينما يتضمن الفصل الثاني محاولة التعرف على ركائز الحكم الراشد وفق ما أفرزته النصوص المؤطرة لآلية التقييم من طرف النظراء ومن جهة أخرى محاولة التعرف على مسار التقييم من طرف النظراء و تطبيقات هذه العملية من خلال المثال الجزائري.

الفصل الأول: مفهوم الحكم الراشد وبروزه في السياق الإفريقي

الفصل الأول: مفهوم الحكم الراشد وبروزه في السياق الإفريقي

من خلال المسح التاريخي لبدايات استعمال مصطلح الحكم الراشد يظهر أنه لا يرجع إلى وقت قريب، لأن استعماله في مختلف اللغات يعود إلى عدة قرون سابقة.

ومن باب التأصيل، يذهب مانويل أوليفيرا باراتا Manuel de Oliveira Barata من مصلحة الترجمة للإتحاد الأوروبي إلى أن الفعل الإغريقي « kubernân » الذي يعني قيادة السفينة، قد استعمل لأول مرة من طرف أفلاطون للدلالة على حكم الأفراد، وقد أدى ذلك إلى ظهور الفعل « gubernare » في اللغة اللاتينية الحامل لنفس المعنى والذي اشتقت منه عدة مفردات في لغات مختلفة، كالفرنسية مثلا (يحكم: Gouverner، الحكومة: Gouvernement، الحكم:Gouvernance)[(1)].

وتشير العديد من الكتابات المهتمة بالموضوع إلى أن مصطلح الحكم « Gouvernance »، قد ظهر في اللغة الفرنسية خلال القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة ثم هجر إلى غاية العشريات الأخيرة[(2)].

بينما انصرف المعنى الأنجلوسكسوني "Governance"، من خلال مؤرخي العصور الوسطى لانجلترا إلى التعبير عن نمط تنظيم السلطة الإقطاعية. من جهة أخرى استخدم الملك "شارل ألبارت Charles-Albert" مصطلح " BuonGoverno"، حوالي سنة 1840، للدلالة على أداة جوهرية لإخراج مملكته من حالة الانسداد[(3)].

من جهة أخرى، تشير العديد من الدراسات إلى أن المحتوى والدلالات التي يحملها مصطلح الحكم الراشد قد ظهرت في حقب تاريخية سابقة من خلال كتابات الفكر الإسلامي حيث أخذت على عاتقها فكرة تسديد وترشيد الحكم، فالماوردي في كتابه الأحكام السلطانية، والطرطوشي في كتابه سراج الملوك، وابن تيمية في كتابه السياسة

---

1): Manuel de Oliveira Barata, Etymologie du terme « gouvernance », service de la traduction de l'Union Européenne, voir le lien : http://ec.europa.eu/governance/docs/doc5_en.pdf, visité le 10 juin 2008.

2) : Brahim LAKHLEF, la Bonne Gouvernance,édition Dar El Khaldounia, Alger,2006 , p :8

3) : Philippe MOREAU DEFRAGUES, la Gouvernance, 2ème édition, Presses Universitaires de France (PUF), 2006, P :5, IN Riadh BOURICHE, la Gouvernance, actes du colloque international sur la Bonne Gouvernance et les stratégies de changement dans le monde en développement , Université de Setif, les 08 et 09 avril 2007, P : 213.

الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، وابن خلدون في مباحث مقدمته الشهيرة، وأبو القاسم بن رضوان في كتابه الشهب اللامعة في السياسة النافعة، وابن الأزرق في كتابه بدائع السلك في طبائع الملك...وغيرهم من الذين اهتمت كتاباتهم بهذا الأفق الفكري المهتم بما نسميه اليوم في العرف المعاصر بترشيد السياسة ونظام الحكم للوصول إلى الحكم الراشد [1]، على اختلاف المرادفات التي لا يتسع المقام للتفصيل فيها[2].

وإذا رجعنا إلى الحقبة المعاصرة، نجد أن مصطلح الحكم الراشد بعد خروجه من دائرة التداول، عاود الظهور في مقال للاقتصادي الأمريكي "رونالد كوس، Ronald Coas "، نشر له سنة 1937، بعنوان " طبيعة المؤسسة، The nature of the firm "، والذي ينصرف مفهومه إلى تسيير المؤسسة الاقتصادية، حيث أوضح فيه أن المؤسسة الاقتصادية تستطيع الصمود في السوق إذا كانت أنماط تنسيقها الداخلية تسمح لها بتقليل تكاليف معاملاتها[3].

وتعتبر سنة 1989، سنة التحول في استخدامات المصطلح واندراجه ضمن المقاربة المؤسساتية[4]، حيث ظهر في دراسة للبنك العالمي عن الأزمة الاقتصادية في إفريقيا جنوب الصحراء (Afrique Subsaharienne)، أين تم الربط بين الكفاءة الإدارية والنمو الاقتصادي، وقد عكف خبراء البنك العالمي على تطوير تعريفات أكثر دقة في دراساته اللاحقة. و في نفس السياق انخرطت منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OCDE)، وكذلك الأمر بالنسبة للبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (PNUD) ومؤسسات وهيئات عدة عكفت على العمل على ضبط المفهوم وتحديد عناصره ومحددات قياسه.

---

1): الطاهر سعود، موضوعية ترشيد الحكم في تراثنا العربي الإسلامي، كتاب بدائع السلك في طبائع الملك لأبي عبد الله بن الأزرق نموذجا، مجمع بحوث وأوراق عمل للملتقى الدولي المنظم من طرف جامعة فرحات عباس، سطيف، حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، سطيف يومي 08 و 09 أفريل 2007، الجزء الأول، ص: 33.

2): تتعدد مرادفات الحكم الراشد باللغة العربية، ومنها: الحاكمية ، الحوكمة، الحكم الرشيد، إدارة شؤون الدولة والمجتمع. وللتفصيل في المصطلحات العربية للحكم، أنظر الملحق رقم 01، ص : 108.

3): محمد يوسفي، مدى ارتباط مفهوم الحكم الراشد بالقيم الديمقراطية، الملتقى العلمي الدولي السادس المنظم من قبل " الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين"، حول الحكم الراشد والتنمية المستديمة، يومي 9 و10 ديسمبر 2006 بالمكتبة الوطنية، الجزائر.

4) : العديد من الدراسات تبدأ التأريخ لظهور المفهوم انطلاقا من دراسة البنك العالمي حول الأزمة الاقتصادية في إفريقيا جنوب الصحراء سنة 1989، وسواء كان ذلك من باب التقرير والحكم التاريخي، أو من باب التعبير عن أن هذا التاريخ كان الأكثر أهمية في دراسة المفهوم، فإننا نرى من جهتنا، أن ظهور مفهوم الحكم الراشد سابق لهذا التاريخ ، بدليل وروده في كتابات الاقتصادي " رونالد كوس، Ronald Coas" سنة 1937 و المشار إليه سابقا، وإذا تخطينا حدود التسمية الاصطلاحية، فإن الدلالات العلمية التي يحملها الحكم الراشد اليوم، ضاربة الجذور في تاريخ الفكر الدستوري، إذ أن عناصر الحكم الراشد ليست مقتصرة عليه، فهي متضمنة من ذي قبل في عناصر دولة القانون، والاختلاف كامن في اختلاف السياقات التي ظهرت وتبلور فيها كلا المفهومين، لذلك فإن البنك العالمي لعب دور المسرع لذيوع المفهوم دون دور المنشئ الباعث لمفهوم جديد.

إن ما يمكن قوله عن هذه المحطة من تطور مفهوم الحكم الراشد، أنها تميزت أساسا بإخراج ثنائيـة متلازمة تنمية/حكم راشد، تضع الحكم الراشد كشرط مسبق لتحقيق التنمية، وهو الفلك الذي سارت فيه معظم التصورات التي وضعتها المؤسسـات الدولية وامتد ذلك إلى فرض المؤسسات الدولية لإصلاحات على الدول النامية مقابل استفادة هذه الأخيرة من دعم التنمية، وذلك وفق ما يعرف بالمشروطية، وكان ذلك المدخل الأول والرئيسي لمفهوم الحكم الراشد إلى السياق الإفريـقي.

وتبعا للتطور الحاصل في فكـر التنمية في إفريقيا جاءت مبادرة "الشـراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيـا" سنة 2001، كإطار إستراتيجي إفريقي الفكرة والتطبيق[1]، يهدف إلى تحقيـق التنمية المستدامة والقضـاء على الفقر، واضعا استيفاء عناصر الحكم الراشد كشرط لتحقيق التنمية و كحجر الزاوية لأي محاولة إصلاح، ومن ثم كانت هذه الخطوة أول مرحلة واضحة المعالم في بناء التصور الإفريقي للحكم الراشد الذي تعزز باستحداث آلية التقييم من طرف النظراء سنة 2002، والتي أوكل إليها التشجيع على اعتماد سياسات ومعايير وكذا ممارسات من أجل استيفاء عناصر الحكم الراشد في إفريقيا.

إن هذا الاقتراب يمنحنا فرصة الوقوف على تبلـور مفهوم الحكم الراشـد بين الرؤى النظرية والمؤسسـاتية (المبحث الأول)، لننتـقل بعـدها إلى دراسة تبني مفهـوم الحكم الراشد في إفريقيـا من خلال النيباد والآلية الإفريقية للتقييـم مـن طرف النظـراء (المبحث الثانـي).

[1]): وصف رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، مبادرة النيبـاد بأنها "فلسفة جمـاعية للاعتماد على النـفس"، و ذلك في خطـابه الذي ألقاه في حفل افتتاح "المؤتمر الجـهوي الإفريـقي حول الطـاقة النـووية، المسـاهمة في السلم والتـنمية المستـدامة "، المنـعقد بالجـزائر يومي 09 و10 جـانفي 2007.

المبحث الأول: مفهوم الحكم الراشد بين الرؤى النظرية و الرؤى المؤسساتية

يعتبر مفهوم الحكم الراشد من أكثر المفاهيم مثارا للجدل، ضمن نطاق تداول جد واسع وضعه موضع اهتمام الساسة، وعناية الدارسين، وتمحيص الإعلاميين ومختلف الفاعلين. ويمكن أن يجد الجدل الدائر حول هذا المفهوم تفسيرا في كونه مفهوما غالبا ما يتم تداوله دون الصرامة العلمية من جهة، ومن جهة أخرى لتداوله في حقول معرفية مختلفة...، وفي مجالات إقليمية وحقول اجتماعية خاصة(1) .

وقد أدى تعدد الدلالات والاستخدامات المختلفة لمفهوم الحكم الراشد إلى وضعه موضع الغموض الذي قد يؤدي إلى العزوف عن محاولة تأطيره ضمن الفكر القانوني، وهو الأمر الذي يجب الاحتراز منه، إذ أن الدارس الحريص على الموضوعية والجدية العلمية يجد ما يتيح له بناء تصور لهذا المفهوم بعيدا عن الولوج في متاهات ودهاليز التعريفات والمفاهيم الفلسفية والإيديولوجية.

كذلك فإن الدارس لهذا الموضوع يجب في البداية أن يتحرر من قيد المفهوم المروج له من طرف المؤسسات المالية الدولية والذي نجده غالبا لصيقا بالفهم العام والخاص للحكم الراشد، وهو المفهوم الذي لا يحظى بالمصداقية الكافية التي تجعله مطلق المقبولية، نظرا للآثار السلبية لبرامج هذه المؤسسات على الدول النامية من جهة ولكونه أصبح مرادفا للمشروطية والتدخل في الشؤون الداخلية من جهة أخرى لكن ذلك لا يمنع من كونه اقترابا ضمن تعددية الإقترابات، يستلزم التمحيص والدراسة زيادة على أن المسح الزمني لظهور مفهوم الحكم الراشد، يخبرنا بأنه مفهوم ولد في عقول المنظرين والدارسين الأكاديميين و تداولته المؤسسات الرسمية التي أعطته الزخم الذي يعرفه الآن.

إذن، ومن خلال تفحص مختلف المجالات التي ظهر مفهوم الحكم الراشد وتبلور في إطارها، نتوصل إلى فهم مفاده أن هذا المفهوم حظي بعناية المنظرين والمحللين الأكاديميين، كما تم تداوله في الأوساط الرسمية، من خلال مختلف المؤسسات الدولية خلال سنوات الثمانينات، حيث أن بعض المؤسسات وعلى رأسها البنك العالمي طورت مفاهيم مختلفة للحكم الراشد بالموازاة مع محاولات نظرية لضبط المفهوم، هذا السياق شكل حقلين تعريفيين، التعريف النظري و التعريف المؤسساتي، لذلك سنحاول الوقوف

---

1) : François CASTAING, La Gouvernance : défi d'une approche non normative, Revue IDARA, numéro 30 (numéro spécial : Actes du Colloque International sur la Gouvernance, Alger les 20 et 21 novembre 2005), Alger 2005, P : 9.

عند أهم الملامح النظرية الأكاديمية من خلال الإطار النظري للمفهوم (المطلب الأول) ثم نتطرق إلى أهم التعريفات المؤسساتية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الإطار النظري لمفهوم الحكم الراشد

لعل حصر الإطار النظري الذي أخرج مختلف التصورات لمفهوم الحكم الراشد أمر في غاية الصعوبة، نظرا للاختلاف الواسع للرؤى في هذا السياق، وسنحاول فيما يلي التعرف على مجال دراسة مفهوم الحكم الراشد (الفرع الأول)، ثم نتعرض إلى التعريفات النظرية للمفهوم (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مجال دراسة مفهوم الحكم الراشد

من خلال مختلف القراءات يتضح في البداية على الأقل، أن الإشكالية الرئيسية التي يتمحور حولها النقاش النظري تندرج ضمن دراسة دور الدولة في تحقيق التنمية وتسيير الشؤون العمومية، بل أن الاقتراب المبسط والمبدئي من الموضوع يضعنا أمام إعادة تحديد العلاقة بين الدولة ومختلف الأطراف الفاعلة، حيث أن تعدد الفاعلين في تسيير الشؤون العمومية يكون في مقام حجر الزاوية، حتى لا تكون الدولة هي الفاعل الوحيد بل تعتبر فاعلا إلى جانب الفواعل الأخرى، ومن ثم فإن نسيج العلاقات التي ستربط الدولة، كفاعل تقليدي بالفاعلين الجدد، لا سيما المجتمع المدني والمؤسسات الخاصة، ونوعيته، ودور كل فاعل في عملية اتخاذ القرار والتنفيذ سيحدد الخطوط العريضة لتصور الحكم الراشد، القائم على إعادة توزيع الأدوار ونوعية تدخل الفاعلين في تسيير الشؤون العمومية.

وفي الإطار النظري عموما نجد أن مفهوم الحكم الراشد يستعمل للدلالة على تغير دور الدولة وتعدد الفواعل سواء على المستوى المحلي أو الوطني، وهو ما يترجم على أرض الواقع بتقلص الحدود الفاصلة بين القطاع العام والقطاع الخاص، وكذا تخفيف حدة السلطة العمومية(1).

1) : Hamid EL AMOURI, Les paradoxes de la gouvernance et ses nouvelles dimensions face à la démocratie, sous la direction de Ali SEDJARI, Administration, gouvernance et decision publique, édition l’Harmattan – Gert, 2004, p : 68.

و نجد أن مفهوم الحكم الراشد قد اندرج ضمن مختلف العلوم الاجتماعية تدريجيا خلال سنوات التسعينيات[1]. وإذا كان لا يستند إلى نظرية معينة، باعتباره مفهوما يمكن استخدامه في تقييم أنماط الحكم في دول مختلفة، دون أن يكون وراءه نظرية تشرح كيف يمكن الوصول إلى ترشيد الحكم[2] - أي عدم الاستناد إلى نظرية موحدة شاملة تشكل مرجعية موحدة للحكم الراشد – فإن هذا المفهوم متعدد مجالات الدراسة (سياسية اقتصادية، اجتماعية...) و يستمد عناصره من عدة حقول دراسية، حيث هناك من يذهب إلى أن الحكم الراشد يرتكز على سلسلة طويلة من الأبحاث المتعلقة بنظرية اتخاذ القرار، وأنه يندرج ضمن مقاربة متعددة حقول الدراسة، فهي تستمد من علم اجتماع التنظيمات دراساته المتعلقة بالسلطة ومفهوم الفاعل (Notion d'acteur) ، ومن العلوم السياسية تحاليلها المتعلقة بمقاربة النظام (Approche Système)، خاصة منها المتعلقة بتدفقات الشبكات، كما تستمد من علوم التسيير ما يتعلق بالقرار المتعدد المستويات (La décision multi-niveaux) [3].

ويتميز الحكم الراشد بتعدد المجالات التي يشملها، فمنها الإدارية، الإقليمية، الاقتصادية، الاجتماعية... إلخ. إضافة إلى مجال هام لا يتم التطرق إليه كثيرا، وهو الحكم الراشد القانوني (La gouvernance juridique) ذو الصلة الوثيقة بباقي المجالات، بل أن سوء الحكم الراشد القانوني من شأنه أن يعرقل مسار الحكم في المجالات الأخرى، فوظيفة الدولة المشرعة لا تقتصر على التشريع والتنظيم بل يقع على عاتقها خاصة إعداد نصوص قانونية جيدة (Bon droit) وضمان متابعة إنتاجها التشريعي من أجل المحافظة على مصداقيتها و مصداقية القانون الذي تشرف عليه[4].

و يهتم الحكم الراشد على وجه الخصوص بالكيفية التي تتم وفقها وتسير الأمور في الواقع، وهذه الكيفية تأخذ بعين الاعتبار...تفاصيل سير الأمور، وكذلك

---

1) : Jacques CHEVALIER, La gouvernance, un nouveau paradigme étatique ?, Revue française d'administration publique 2003/1-2, N°105-106, p.205.

2): مصطفى كمال السيد، مداخلة في حلقة نقاش حول مفهوم إدارة الدولة والمجتمع – الحكم الرشيد، مجلة المستقبل العربي، العدد 249، سنة 1999، ص: 129.

3) : Essaid TAIB, Société civile et gouvernance, Revue IDARA, numéro 30 (numéro spécial : Actes du Colloque International sur la Gouvernance, Alger les 20 et 21 novembre 2005), Alger 2005, P : 285.

4) : Mohammad Larbi BENOTHMANE, Décision publique et gouvernance juridique, Sous la directon de direction de Ali SEDJARI, Administration, gouvernance et decision publique, édition l'Harmattan - Gert, 2004, p :275.

مختلف الإجراءات إلى جانب الذهنيات وتحديات من يضمن سيرها. إن استخدام هذا "المفهوم القديم الجديد"، يحتم إلقاء نظرة أوسع على عملية الضبط الاجتماعي، وفهم مضامين هذا المفهوم يستدعي بالمــرة معارف تاريخية وثقافة سياسية...، ومعارف القانون الإداري وكذلك إلــى علم اجتماع التنظيمات. الحكم الراشد إذن ليــس حدثا جديدا أو طريقة جديدة لرؤية وتسيير العمل العمومي، لكن نظرة مستحدثة لواقع قائم من ذي قبل[1].

هذا السياق العام، يصعب من الناحية النظرية وضع تعريف جامع و مانع للحكم الراشد نظرا لارتباطاته المتشعبة التي تمتد إلى الميادين الاقتصادية، السياسية و الاجتماعية. فهذه العناصر ذات حركية مستمرة ناتجة عن التغييرات التي تفرضها تطورات الأنظمة وأنماط التسيير، وتعدد الفاعلين.

ومن الناحية المنهجية لدراسة المفهوم، يقترح الأستاذ " فرانسوا كاستان François CASTAING " إطارا تتم ضمنه الدراسة، قائما على أربعة متطلبات حيث يتم الانتقال من محاولة إبراز الجانب التاريخي الاجتماعي للمفهوم « Socio historiciser » كمتطلب أول، فيما ينصرف المتطلب الثاني إلى تحديد مجال المفهوم ويتمثل المطلب الثالث في القيام بتخليص المفهوم بطريقة تحليلية من النظرة الإجرائية (Déprocéduralisation analytique) حيث أن المفهوم لا يمكن دراسته من خلال بعد تقني لاتخاذ القرار فحسب ولكن كنموذج لتنظيم عملية اتخاذ القرار مع تحديات متعلقة بالسلطة. وفي النهاية فإن المتطلب الرابع يتمثل في ربط المفهوم بتحليل الممارسات الملاحظة وكذا ديناميكية الحقائق الاجتماعية[2].

وعموما نجد العديد من التعريفات النظرية مندرجة في أحد المتطلبات السابقة فيما يبقى الاجتهاد متواصلا قصد التحكم في المفهوم. وسنتطرق إلى عدة تعاريف نظرية في الفرع الثاني.

1) : Riadh BOURICHE, op.cit.,p.214
2) : François CASTAING, op.cit, p :12

الفرع الثاني: التعريفات النظرية لمفهوم الحكم الراشد

يعرف الحكم الراشد عموما على أنه عملية قيادة و توجيه شؤون منظمة ما و التي قد تكون: دولة، مجموعة دول، جهة، جماعة محلية، مؤسسة عمومية أو خاصة، و ذلك من خلال التنسيق، الاستشارة، المشاركة و الشفافية في اتخاذ القرارات[1].

و يحصر الأستاذ ماريان (MARRIEN) مفهوم الحكم الراشد في إشكالية فعالية و نجاعة التدخل العمومي و الانتقال من المركزية إلى اللامركزية، و من الدولة المتدخلة إلى دولة الضبط، و من تسيير المرفق العام إلى التسيير على أساس مبادئ السوق و حتى من السلطة العمومية الاحتكارية إلى الشراكة مع الفاعلين العموميين و الخواص. كذلك فإن مفهوم الحكم الراشد يطرح ضمن إشكالية واسعة من الفعالية و النجاعة في العمل (النشاط) العموميين، كما أنها تهتم بالعلاقة بين السلطة و الحكم، لذلك فان مفهوم الحكم الراشد يرتكز على ثلاثة أسس رئيسية:

فالأساس الأول يتعلق بوجود أزمة في طريقة الحكم " Crise de Gouvernance "، بالإضافة إلى ضعف الفعالية و النجاعة في العمل العمومي والأساس الثاني يظهر أن هذه الأزمة تعكس فشل أو ضعف الأشكال التقليدية في العمل العمومي، و أخيرا فان الأساس الثالث يتعلق بظهور شكل جديد أكثر ملاءمة مع المعطيات الحالية.

و لا يستند تعريف الحكم الراشد على على الأدوات القانونية والهياكل التنظيمية فحسب، فهاهو " هرميت السنهانس، Hermut ELSENHANS " يعتبر الحكم الراشد كفن لإدارة التفاعلات بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني[2].

ومن بين التعريفات التي تركز على نوعية المؤسسات وفعالية المرافق العمومية، نجد تعريف الأستاذ فرانسوا كاستان، Francois Castaing ، الباحث بمعهد المغرب-أوربا بفرنسا، الذي يقيم مفهوم الحكم الراشد على أربعة عناصر[3]:

---

1): Mohamed Chérif BELMIHOUB, Gouvernance et rôle économique et social de l'Etat : entre exigences et résistances, Revue IDARA,n° 21, Alger, 2001, p : 14.

2) : راوية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، مشروع دعم التكامل الإفريقي، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، 2005، ص : 31.

3): حوار لفرانسوا كاستان مع يومية الوطن بتاريخ 30 ماي 2005.

- الحكم الراشد نمط لاتخاذ القرارات؛
- نمط اتخاذ القرارات هذا، يتخذ ضمن منظمة جماعية؛
- المنظمة الجماعية التي يصنع ضمنها نمط اتخاذ القرار، تتضمن تعدد أماكن اتخاذ القرارات؛
- الهدف هو تحقيق الفعالية.

هذا التعريف قائم على تصور ديمقراطي لاتخاذ القرارات بطريقة جماعية، غايتها النهائية تحقيق الفعالية، نظرا لما لها من أهمية في ربح الوقت والجهد لتحسين تسيير الشؤون العمومية.

وفي تعريف آخر للحكم الراشد، وصف على أنه " التقاليد والمؤسسات والعمليات التي تقرر كيفية ممارسة السلطة وكيفية سماع صوت المواطنين وكيفية صنع القرارات في قضايا ذات اهتمام عام "[1].

ومن حيث الأسس التي يقوم عليها المفهوم، يرى الأستاذ عمار عوابدي، أن الحكم الراشد هو الحكم الديمقراطي القائم على أسس ومبادئ دولة القانون والحقوق والرشادة والكفاءة في قيادة المجتمع وتسيير دواليب ومؤسسات الدولة، والمقرون بوجود رضا عام وطني ودولي على ايجابيات الأداء العام للحكم والإدارة، وتفاعل وتجاوب حركية المواطنة االصالحة معه[2].

إن إشكالية الاختلاف الواسع في تعريف الحكم الراشد دفع عجلة البحث والتنقيب في اتجاه تقريب الرؤى، وجعل الباحثين أكثر إصرارا على بلوغ أكبر قدر ممكن من الدقة في هذا المجال، ونسجل في هذا السياق تلك الندوة الدولية التي خصصها عشرون أكاديميا وممارسا بتتبع جذور المصطلح إلى القرنين السابع عشر والثامن عشر في إنجلترا، حيث جمعوا التعريفات من المصادر العديدة التي أوضحت تطور معاني المفهوم، ليخلصوا إلى أن " التغير في دور الحكومة وتغير البيئة التي على الحكومة أن

---

1): Louisse FRECHETTE , Speech to the World Conférence on Governance, Manila, May 31, 1999 in زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية : قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2003، ص: 10

2): عمار عوابدي، المشروع الوطني لإقامة نظام الدولة القوية :الحلم العظيم، واقع الانجازات والإخفاقات، آفاق الطموح، مجلة الفكر البرلماني، العدد 4، الجزائر، أكتوبر 2003.

تمارس دورها فيها قد تمخض عنه جلب المفهوم إلى الاستخدام من قبل العامة كعمليـة 'Process'، حيث لم تعد كلمة حكومة كافية"[1].

وقد حاول رودز " R .A. Rohdes" تصنيف التعريفـات التي تتـناول المفـهوم في الأدبيات المختلفة في ستة محاور، نحاول اقتباس مـلامحها فيما يـلـي[2] :

المحور الأول: يدرس العلاقة بيـن آليات السـوق من جانب والتـدخل الحكومي من جـانب آخر فيـما يتعلق بتقديم الخدمات العمومية، وعـادة مـا يعكس هـذا الاتجاه الحـد من التدخل العمومي، وضغط النفقـات العمومية والاتجاه نحو الخوصصة كمؤشرات للتعبير عن دولـة الحد الأدنـى " The Minimal State ".

المحور الثاني: ويتـناول المفهوم من خلال التـركيز على المنظمـات الخاصة ومنظمات إدارة الأعمال، حيث يركز على كيفية وضع نظام داخل المؤسسة، عـلى النحو الذي يحقق مصالح المنـتفعين بهـا ويرضـي زبائنـها.

المحور الثالث: يعبر عـن اتجاه الإدارة الحكـومية الجديدة " المناجمنت العمومي الحديث، New Public Management "، والقـائم على إدخـال أسـاليب إدارة الأعمال في المنظمـات العمومية وإدخال قيـم جديدة، مثل المنافسـة وقيـاس الأداء... ومعاملة متلقي الخدمة (المرتفق) على أنه زبـون.

وتجـدر الإشارة في هذا المقـام إلى أن النظـرة المانجريـالية للمفهوم نجدها في العديد من تـعريفات الحكم الراشد، وقـد اختصر "THEYS Jacqes " نظرته إلى المفهـوم بوصفـه له على أنه علبـة أدوات لتـفاعلات غير سلمية[3].

المحور الرابع: ويعبر عن الإدارة الجيدة للدولة والمجتمع (الحكم الراشد)، والذي هو امتداد للمحور الثالث، ويزيد عليـه في الربط بين الجوانب السـياسية والإدارية.

---

1) : Corkery JOAN, Introductory Report, in Governance: concepts and applications, International Institute for Administrative Studies, Brussels, 1999, p. 12 In زهير عبد الكريم الكايد، الحكمـانية : قضـايا وتـطبيقـات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2003، ص: 9

2) : سلوى شعراوي وآخرون مرجع سابق، ص: 10

3) : Jaques THEYS, La Gouvernance, entre innovation et impuissance, Revue :Développement Durable et Territoires, http://developpementdurable.revues.org/document.html?id=1523

المحور الخامس: ويعبر عن أن السياسات العامة ما هي إلا محصلة للتفاعلات الرسمية وغير الرسمية بين عدد من الفاعلين (الدولة، القطاع الخاص، المجتمع المدني)، على المستويين المحلي و المركزي، حيث لم تعد الدولة هي الفاعل الوحيد.

المحور السادس: يذهب إلى أن جوهر المفهوم يتمثل في إدارة مجموعة الشبكات المنظمة في عدد من الأجهزة والمنظمات، ويرى أنصار هذا المحور أن هذا التعريف أوسع وأشمل من مجرد الحديث عن الدولة، لأنه يشمل فاعلين غير حكوميين بالإضافة إلى الدولة، كما أنه يتيح الحديث عما هو عمومي، خاص وتطوعي.

وقد خلص (Rohdes) إلى أن تعريف الحكم الراشد يمكن أن يتميز بالخصائص التالية:

- التنسيق بين المنظمات الحكومية وتنظيمات قطاع الأعمال الخاص والمنظمات غير الحكومية؛
- عدم ثبات ووضوح الحدود بين أنشطة مختلف التنظيمات؛
- استناد قواعد التعامل بين مختلف التنظيمات إلى التفاوض؛
- تمتع مختلف الأعضاء في هذه الشبكة بدرجة عالية من الاستقلال؛
- قدرة الدولة على توجيه باقي أعضاء الشبكة بما لها من موارد.

ومن حيث المحتوى، يرى جون ميل أن الحكم الراشد مفهوم ليس له محتوى معياري(Normative Content)، وأن الحكم الراشد يهدف إلى تحقيق النتائج المرغوبة من جانب، ونحو تحقيقها بالطريقة الصحيحة من جانب آخر، حيث أنها منسجمة بطريقة أو بأخرى مع القيم المعيارية (Normative Values) للديمقراطية والعدالة الاجتماعية[(1)].

ومن باب تحديد أبعاد المفهوم، حصر "جوران هايدن، Goran HYDEN" الحكم الراشد في ثلاث مجموعات، الأولى تتعلق بتأثير المواطنين من حيث المشاركة السياسية والاستجابة لتفضيلات الأفراد وكذا المساءلة العامة.والثانية تتعلق بالقيادة المسؤولة المستجيبة، من خلال انفتاح عملية صنع القرار والالتزام بحكم القانون. أما المجموعة الثالثة فتتعلق بالعلاقة بين مختلف الجماعات داخل المجتمع، وتتضمن

[1]): زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية : قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2003، ص : 15

المساواة السياسية، والتسامح بين مختلف الجماعات، وتعدى التنظيمات الطوعية عوامل الإثنية والعرق وغيرها من الانتماءات الأولية[1].

من خلال التعريفات السابقة، يمكن تصور الحكم الراشد كعملية تنسيقية تشاركية لمختلف الفاعلين، لبلوغ الأهداف المناقشة والمحددة جماعيا، من أجل الوصول إلى قيادة سياسية تتمتع بالقدرة والشرعية والمسؤولية والوصول إلى ممارسة إدارية وتقنية أكثر بساطة، إلى جانب تسيير مالي شفاف يقلل التكاليف ويضمن الفعالية و النجاعة.

لا شك مما سبق، أن عملية تعريف الحكم الراشد ليست بالأمر الهين، و أن إخراج تعريف موحد متفق عليه، لن يتأتى إلا بعد تخطي الاختلافات المنهجية، والرؤى النظرية المتعددة، فما محاولة الإحاطة بالمفهوم إلا اقتراب من كنهه دونما إمكانية توحيد محتواه أو الوصول إلى حد حصره أو تعريفه تعريفا جامعا مانعا، على الأقل لاختلاف السياقات التي يدرس خلالها فالاقتراب منه إذن، يمنح فهما للمراد من معناه، لكن لا يصنع نموذجا موحدا ثابتا.

لذلك فإن هذا المفهوم يتضح شيئا فشيئا من خلال المحتويات التي يمنحها إياه مختلف المستعملين في حقولهم الدراسية المختلفة وهو ما يفسر كون دقة هذا المفهوم تبقى نسبية[2]. ومنه قد يصح القول بأن الحكم الراشد مفهوم ذو محتوى لكن شكله غير ثابت، فكل يراه من زاوية مختلفة كذلك الأمر بالنسبة للمرفق العام، والمنفعة العامة، بل وحتى مفاهيم الديمقراطية وما جاء على شاكلتها، لذلك فإن أي تعريف للمفهوم سوف يأخذ من الملامح المشتركة للمعاني المختلفة التي تمنح له.

ومن جملة ما نستفيده ، أنه من المبكر تناول الحكم الراشد "كمفهوم ذو تعريف واضح محدد"، على اعتبار أن أحدث ظهوره له مرتبط بالنجاح الكبير الذي عرفه وتم من خلاله الترويج له[3]. ومن المفيد في هذا المجال أن نتطرق إلى التصور المؤسساتي للمفهوم حتى تكتمل صورته ونتمكن من فهم مسار اندراجه ضمه اهتمامات التنمية.

[1]): راوية توفيق، مرجع سابق، ص : 31.

2) : Hamid EL AMOURI, op.cit., p : 64.

3) : Francois CASTAING, op.cit., P : 13.

المطلب الثاني : التعريفات المؤسساتية لمفهوم الحكم الراشد وربطه بالتنمية والإصلاح

لعل الوقوف عند هذه المحطة قد يثير التساؤل عن العلة من التركيز على التعريفات المؤسساتية لمفهوم الحكم الراشد (ونقصد بالتعريفات المؤسساتية فيما يلي، تعريفات المؤسسات الدولية للحكم الراشد)، وعليه من المفيد التذكير بأهمية هذه المحطة التي عززت قاعدة انطلاق المفهوم، مكملة بذلك جزءا كبيرا من الصورة الأكاديمية له، لأن الممارسة هي التي صنعت ملامحه الأساسية، وصنعت زخمه الحالي ووضعته موضع الجدل.

من المعلوم أن مفهوم الحكم الراشد قد عرف تطورا ورواجا كبيرين من خلال المساهمة الفكرية والتحليلية للعديد من الوكالات المتخصصة، وذلك من خلال محاولات تطبيقية على أنظمة بلدان العالم الثالث، ومازال هذا الموضوع محل إنتاج غزير من طرف الهيئات الدولية وبذلك وضعت المقاربة المؤسساتية الحكم الراشد كأداة مفهومية ميدانية لتقييم مدى نجاح السياسات الوطنية (اقتصادية ثم سياسية).

إن نموذج الحكم الراشد وفق المقاربة المؤسساتية لم ينظر إليه من نفس الزاوية، بل إنه كان نتاج نظرة أحادية، جعلت الدول المتقدمة عموما ترسم خط السير الذي ينبغي أن تنتهجه الدول النامية حتى تدرج ضمن قائمة الأهلية للاستفادة من دعم التنمية، وبذلك درجت المؤسسات الدولية على محاولة تعميم أسس الحكم الراشد عبر استخدام معايير موحدة لم تجانب التعسف الذي ينتج عن عدم احترام الخصوصيات الثقافية والفوارق في مستويات التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي بين المجتمعات والدول،ومن الأرجح أن تكيف معايير الحكم الراشد مع الواقع المعاش، حيث قد تختلف الأولويات حسب التاريخ والتراث والثقافة وكذا مستوى التطور، وهذا التكييف للمؤشرات والمعايير ضروري للانتقال من مرحلة المفهوم النظري إلى ابتكار الآليات العملية القابلة للتطبيق و التي تسمح تدريجيا بتطوير الأداء العمومي.

وقد ارتبط مفهوم الحكم الراشد وفق هذه المقاربة بمفهوم التنمية في أدبيات المؤسسات الدولية، ويرى البعض أنه هذا الارتباط من الناحية الأكاديمية مرجعه إلى تطور طبيعي للنظرة إلى مفهوم التنمية والتنظير له، فقد تم التحول من التركيز على صياغة المشاريع التنموية في الخمسينيات إلى الاهتمام بالبرامج التنموية المتكاملة في أواخر الستينيات إلى التحول نحو إعادة هيكلة السياسات عن طريق برامج الإصلاح

الاقتصادي التي طرحتها المؤسسات الدولية المانحة على الدول النامية في أواخر السبعينيات وحقبة الثمانينيات إلى الاهتمام التدريجي بالشروط السياسية للتنمية مع بداية التسعينيات بعد أن كانت التنمية والسياسة تعاملان على أنهما مجالان منفصلان[1]. لذلك تصاعدت المطالبة بالإصلاح السياسي وبدأت المؤسسات المالية الدولية في المطالبة بإعادة النظر في سير الأنظمة السياسية، معتبرة بذلك بأن الحكم الراشد شرط مسبق لتحقيق التنمية، مسجلة إياه في نفس الوقت، كشرط مسبق للاستفادة من دعم التنمية. وهنا سجل الحكم الراشد ضمن المشروطية الغربية وظهر نزوع نحو فرض نموذج غربي على الدول الإفريقية.

ومهما تعددت الأسباب فإن الدوافع الحقيقية لطرح هذا المفهوم ستتجلى من خلال تحليل ما قدمته المؤسسات من دراسات حوله، والتي سنتعرض إليها بداية من رؤية البنك العالمي، صاحب المبادرة الأولى في طرح المفهوم (الفرع الأول)، ثم نتطرق إلى رؤية مختلف المؤسسات الدولية لهذا المفهوم (الفرع الثاني).

الفرع الأول: رؤية البنك العالمي للحكم الراشد

إن بداية طرح مفهوم الحكم الراشد في أدبيات البنك العالمي جاءت مرتبطة بمحاولة تشخيص الأزمة الاقتصادية في إفريقيا، ففي عام 1989 أصدر البنك العالمي دراسة بعنوان:"إفريقيا جنوب الصحراء: من الأزمة إلى النمو المستدام"، أين أرجع الأزمة الإفريقية إلى أزمة الحكم، واضعا بذلك بعض المؤشرات العامة، مثل شخصنة السلطة وإنكار الحقوق الأساسية وتفشي الفساد ووجود حكومات غير منتخبة، لا تخضع للمساءلة[2].وقد وضع البنك العالمي بهذه المناسبة، تعريفا عاما للحكم الراشد، على أنه:"ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون الدولة"[3].

و اقتصرت الإشارة الأولى لتبني المفهوم من طرف البك الدولي على الجوانب الفنية الإدارية، حيث حاول البنك في البداية تجنب إظهار المفهوم بمظهر ذو ملامح سياسية، واستمر في تعامله مع الموضوع بحذر على الأقل من الناحية النظرية[4]. وقد نحى البنك العالمي هذا المنحى لإضفاء المزيد من الشرعية على تدخلاته في بلدان الدول

1): راوية توفيق، مرجع سابق، ص: 64.
2): World Bank: Sub-Saharan Africa: from Crisis to Sustainable Growth, Washington DC, The World Bank, 1989, pp: 60-61.
3): Ibid, pp: 60-61.
4): راوية توفيق، مرجع سابق، ص: 64

النامية، أين ارتأى ضرورة إخضاعها في الثمـانينيات إلى سيـاسة تحرير اقتصادياتها وتطبيق سياسـة التعديل الهيكلي عليهـا، تلك السيـاسات التي لم تلق نجاحا على المستـوى الاقتصـادي، زيادة علـى كونها أثـارت انتقادات شعـوب تلك البلدان والمنظمات غير الحكومية داخلها. لكن هذا المنحى كان بداية لخروج البنك العالمي عن المسار المحدد له، والوظائف المسندة إليه ظـاهريا، إذا علمنا أن ميثاقه ينص على وجوب عدم تدخل البنك في الشؤون السياسية لأعضائه وعدم التأثـر بالاعتبارات السياسية في قراراته وعدم الاستناد على غير الحسابات الاقتصادية.

وفي بداية التسعينيـات، اتجه البنك العـالمي إلى تطوير تعريفـات أخرى أكثر دقة رابطا العلاقة بين الحكم الراشـد وعلاقتـه بالتنمية من خلال الدراسة الأولى حول الموضـوع، المعنونـة بـ : "أسلوب الحكم والتـنمية" الصادرة عـام 1992، حيث اعتبر أن الحكم الراشد مرادف للإدارة التنموية الجيـدة أو الإدارة الناجعة للعمـلية التنموية، محددا بذلك أربعة مجالات للحكم الراشد : إدارة القطاع العام، المساءلة، الإطار القـانوني للتنمية والمعلومات والشفـافية [1].

كما عرف الحكم الراشد على أنه " أسلوب ممـارسة القـوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة من أجل التـنمية"، واضعـا بذلك ثلاثة أبعـاد لهذا المفهـوم هي شكل النظام السيـاسي، أسلوب إدارة الموارد الاقتصادية و الاجتماعية للدولة لتـحقيق التنمية ومدى قدرة الحكومـات على صيـاغة وبلورة وتنفيذ السيـاسات والقيـام بالوظـائف المكلفة بهـا[2].

وفي عام 1997، عـدل البنك شيـئا ما من المفهوم الذي تـبناه في الفتـرة السـابقة فيما يخص نظريته عن دور الدولة في المجتمـع، منتقلا من مفهـوم "الحـد الأدنى من الدولة" إلى مفهوم " أقل وأفضل قـدر من الدولة"[3]. وفي نفس السنـة وضـع خبيرا البنك العالمي " دانيال كوفمان Danièl Kaufmann "، و "آرت كرايَ Aart Kraay" تعريفا للحكم الراشـد على أنه " مجموعة القواعد والمؤسسـات التي تمارس على أسـاسها السلطـة في الدولة "، ويشتمل ذلك على ثلاثة أبعاد، تم ترجمتـها إلى مؤشـرات صنـفت إلى ست فئـات كما يلـي[4] :

---

1): World Bank, « Governance and development », Washington DC : The World Bank, 1992.
2): World Bank, ibid, PP :1-3.

3): محمد يـوسفي،مرجع سـابق، ص: 03.
4): راوية تـوفيق، مرجع سابق، ص.ص : 29-30 .

البعد الأول : العملية التي يتم من خلالها اختيار ومراقبة وتـغيير الحكومات: ويشتمل هذا البعد على مؤشرات متعلقة بالمشـاركة والمساءلة (وهي مؤشرات تقيس إلى أي مدى يستطيع المواطنون المشاركة في اختيار حكوماتهم و مدى استقلالية وسائل الإعلام ومراقبتها للقائمين على السلطة ومساءلتهم عن أفعـالهم) و مؤشـرات تتعلق بالاستقرار السياسي (مؤشرات تتعلق باحتمـال تهديد وضع الحكومة أو الانقلاب عليها بوسائل غير دستورية أو وسائل عنيـفة و إمكـانية إدخال إصلاحات مشوهة أو مصطنعة تؤثر على استمرارية السيـاسات وتقيد قدرة المواطنيـن على اختيـار وتغيير القائميـن على السلطة).

البعد الثاني: مدى قدرة الحكومة على صياغة وتنـفيذ سيـاسات ناجحة: وتضم مؤشرات تتعلق بالكفاءة الحكومية (كفاءة الخدمات العـامة والكفاءة البيروقراطية وكفاءة الخدمة المدنية واستـقلالها عن الضغـوط السيـاسية، ومدى التـزام الحكومة بتحقيق الالتزامات التي تعهدت بها) ومؤشـرات تتعلق بالكفـاءة التنظيمية وتركز على السيـاسات ذاتها وتضمن قياسا للإجراءات التي لا تدعم آليات السوق الحر، مثل تحديد الأسعـار أو الأعباء التي تفرضها القـواعد التنظيمية المعقدة في مجالات التجارة الخارجية والاستثمارات وغيـرها.

البعد الثالـث: مدى احترام الدولة والمواطنين للمؤسسات التي تحكم تعاملاتهم: وتتضمن مؤشرات تتعلق بحكم القانون (قياس معدل الجرائم وفاعلية الأجهزة القضائية والقدرة على تـنفيذ وتفعيل العقود) ومؤشرات تتعلـق بمكافحة الفساد والسيطرة عليه، سواء اتخذ شكلا مصغرا متكررا (الرشوة في الهيئات العمومية) أو حـالات الفساد الكبرى في المجال السياسي وسعي النخبة إلى السيطرة على ثروات الدولة.

اهتم البنك العالمي بمبادئ النجاعة و تحميل المسؤولية ورجع إليهما في مجال تحديد المؤسسـات والممارسات السياسية الضرورية نظريـا لتحقيق التنمـية، وذلك بإقران مفهوم الحكم بتسيير سليم للتنمية يضمن إطارا ذو رؤيـة شفافة لتسيير الشؤوون العمومية وإلزام أصحاب القرار بالإطلاع على الأعمال التي يقومـون بها(1).

[1]) : Kouider BOUTALEB, Démocratie, État de droit et bonne gouvernance en Afrique : le cas de l'Algérie, p : 21, article publié sur le lien : http://www.francophonie-durable.org/documents/colloque-ouaga-a5-boutaleb.pdf

وتعد هذه المحاولة لوضع مؤشرات للحكم الراشد خطوة نحو محاولة نقل المفهوم من التجريد إلى قابلية القياس، وهو ما فتح المجال أمام وضع مؤشرات تتجه إلى المزيد من الدقة، من طرف البنك العالمي ومن طرف هيئات دولية أخرى.

وفي سنة 2000، نشر كل من كوفمان، D.Kaufmann ، آرت كراي، Aart Kraay و دو بابلو زوادو لوباتون، De Pablo Zoido-Lobaton أهم منظري البنك العالمي في مجال بناء تصور الحكم الراشد[1]، مقالا بعنوان " تسيير الشؤون العمومية، من التقييم إلى العمل، Gestion des affaires publiques, de l'évaluation à l'action ، في مجلة المالية والتنمية، لشهر جوان، جاء فيه أن الحكم الراشد يعني " التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في البلاد"، ويقصد أصحاب هذا التعريف بأن التقاليد والمؤسسات متجسدة في :

- المسار الذي يتم من خلاله اختيار الحكومات، جعلها مسؤولة مراقبة و قابلة للتغيير؛
- قدرة الحكومات على التسيير الفعال للموارد و تطبيق سياسات وتنظيمات صحيحة؛
- احترام المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم تفاعلاتهم الاقتصادية والاجتماعية.

لقد حافظ أصحاب هذا التعريف على التصور العام للبنك العالمي مع ملاحظة إشارتهم إلى دور المواطن، الذي يتوجب عليه كذلك احترام المؤسسات، بل إن ايجابيته مطلوبة في التعامل معها، حتى يتسنى لها استكمال مهامها على أحسن وجهه، ومن ثم يمنحنا هذا التعريف فرصة القول بأنه إذا كان المواطن يشارك من خلال المجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية ،فإنه معني في نفس الوقت بالمشاركة المباشرة فيها، وأن هذا الدور المباشر يجب أن يحظى بالاهتمام.

و في ختام الانتقال بين تعريفات البنك العالمي للحكم الراشد، تظهر لنا جملة من الخلاصات نسوقها فيما يلي:

- لا يمكن الوقوف على تعريف عام و ثابت للحكم الراشد من منظور البنك العالمي، نظرا لتطور نظرته إليه، ومن ثم فإن أي تعريف ينسب إلى البنك

1): Brahim LAKHLEF, op.cit, p : 10

العالمي لابد أن يكون تعريفا مؤرخا، أي يشار فيه إلى المرحلة أو السنة التي أصدر فيها البنك هذا التعريف لكون تعريفاه تتميز بالتطور من وقت إلى آخر، وإن صح التعبير فهناك أجيال من هذه التعريفات.

- لقد تطورت مقاربة البنك العالمي للحكم الراشد وفق محورين، الأول مرتبط بالسياق والثاني مرتبط بالمحتوى. فأما على صعيد السياق فقد سجل الحكم الراشد في خضم التحول من منهج التعديل الهيكلي والتركيز على الجانب الاقتصادي فحسب إلى منهج الشروط المسبقة للتنمية التي تتعدى الجانب الاقتصادي إلى الجانب السياسي والمحيط الإداري. وأما على صعيد المحتوى، فقد انتقل البنك العالمي بمفهوم الحكم الراشد وتدرج به من العناصر الفنية المحايدة إلى العناصر الميدانية التطبيقية ذات الصبغة السياسية.

- لقد اعتمد البنك العالمي في تعريفه للحكم الراشد على تقديم نموذج قائم على عناصر ومحددات ومؤشرات، وموجه للتطبيق المباشر، وهو استمرار على نهج سياسات التعديل الهيكلي.

- لم يركز البنك في عملية تطوير نظرته للحكم الراشد على مسألة الخصوصيات وتأثيرها على مؤشرات الحكم الراشد ومعناه وقياسه. والمتابع للدراسات الإمبريقية التي قدمها برنامج الحكم الراشد لا يجد أية إشارة لمبدأ الخصوصية، كذلك فإن الدراسات المختلفة للبنك لا تشير إلى هذه المسألة إلا في نطاق ضيق (توطين المعرفة) وذلك في مقابل الإشارات الواضحة لهذا المبدأ في الدراسات السابقة كما أن خبراء البنك العالمي لا يرون أي محل لمسألة الحتمية الثقافية والتاريخية، وهاهو "دانيال كوفمان، Daniel Kaufmann" يعتبرها مجرد "أفكار شائعة" يجب العزوف عنها، وأنه لا توجد أدلة علمية تؤكد مثل هذه المقولات(1).
- إن مقاربة البنك العالمي للحكم الراشد قد أسست للمشروطية التي قيدت استفادة الدول النامية من دعم التنمية باستيفاء عناصر الحكم الراشد(2).

[1]): راوية توفيق، مرجع سابق، ص: 67

[2]) أنظر مقال الأستاذ صلاح الدين عبد الرحمن الدومة، أثر المشروطية في الحكم الراشد في إفريقيا، ورقة مقدمة للملتقى الدولي السادس المنظم من قبل الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين حول الحكم الراشد والتنمية المستديمة، الجزائر يومي 09 و 10 ديسمبر 2006.

- إن مقاربة البنك العالمي تفرض "نظرة معيارية للسياسات الواجب وضعها..تصل إلى حد رفض (contestation) أنماط حكومات الجنوب" وزيادة على هذا فإن تقديم تعريفات محددة ومؤشرات ومحددات وكذا المضي في أبعاد تقنية لمفهوم الحكم الراشد، من شأنه السماح لنا بوصف مقاربة البنك العالمي في هذا الشأن بأنها مقاربة معيارية.

من خلال ما سبق نجد أن التناول المستفيض للحكم الراشد من طرف البنك العالمي قد أثرى المقاربة المؤسساتية بشكل كبير، لكن هذه الأخيرة لن تكتمل دون التصورات الأخرى التي صاغتها المؤسسات الدولية الأخرى.

الفرع الثاني: رؤية مختلف المؤسسات والهيئات الدولية للحكم الراشد

شكل الحكم الراشد موضوع إنتاج غزير من طرف الهيئات والبرامج الدولية ومن جهة أخرى فقد أضافت العديد من المؤتمرات والملتقيات الدولية التي عقدتها منظمة الأمم المتحدة منذ بداية التسعينيات عناصر جديدة حول الحكم "Gouvernance" وكذلك كان الأمر بالنسبة لمؤتمر كوبنهاغن حول التنمية الاجتماعية...مؤتمر ريو دي جانيرو حول البيئة والتنمية[1]... ، وبذلك فإن منظمة الأمم المتحدة قد وفرت أطرا مختلفة لتطوير المفهوم إلى جانب مختلف الهيئات والبرامج الدولية.

ومن الفروع التابعة للأمم المتحدة، التي اهتمت بموضوع الحكم الراشد، نجد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي خص هذا الموضوع بدراسات متعددة، وسجله ضمن أولوياته البحثية، مستعينا بعدد كبير من الخبراء الدوليين لمناقشة مضامين الحكم الراشد وتطوير مفهومه على فترات متعددة، ليخلصوا في تقرير[2] أعده البرنامج سنة 1997 إلى أن الحكم الراشد هو "ممارسة السلطات الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته". لذا فالحكم الراشد يتكون من الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها تمارس الحقوق القانونية، وتؤدي الواجبات وتناقش الخلافات ويتم التعبير عن المصالح.

1) : Mohamed Chérif BELMIHOUB, op.cit.,p : 14.

2) : تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: الحكم الراشد من أجل التنمية الإنسانية، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، 1997.

وفي نفس التقرير عرف الحكم الراشد على أنه الحكم القائم على المشاركة والشفافية والمساءلة ودعم سيادة القانون. ويضمن هذا النوع من الحكم وضع الأولويات السياسية، الاجتماعية والاقتصادية حسب احتياجات الأغلبية المطلقة في المجتمع، كما يضمن التعبير عن أكثر الأفراد فقرا وضعفا عند اتخاذ القرار حول تخصيص موارد التنمية.

ومن خلال التصور العام للبرنامج، تم تحديد العناصر التالية للحكم الراشد(1) :

أ/المشاركة: أي مساهمة كل المواطنين في اتخاذ القرار، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛

ب/ حكم القانون: أن تسري قاعدة القانون على الجميع بدون تحيز أو تمييز؛

ج/ الشفافية: حرية تدفق المعلومة وحرية وسهولة الوصول إليها لإطلاع المواطن على ما تقوم به الهيئات الرسمية؛

د/ الاستجابة: أن تسعى المؤسسات والعمليات المجتمعية إلى خدمة جميع من لهم مصلحة فيها؛

هـ / بناء التوافق: أي التوفيق بين المصالح المختلفة لتحقيق انسجام شامل أقرب إلى ما يشكل أفضل مصلحة للجماعة؛

و/ المساءلة : أي يكون صناع القرار في الحكومة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني مسؤولين أمام المواطنين؛

ز/ الفاعلية والكفاءة: أن تلبي العمليات والمؤسسات احتياجات المواطن مع الأخذ بعين الاعتبار، الاستخدام الأمثل للموارد؛

ح/ الرؤية الإستراتيجية: أي وضوح رؤية مستقبلية وانتهاج نهج تنبؤي في تسيير الشؤون العمومية وكذا امتلاك القادة والأفراد منظورا واسعا للحكم الراشد والتنمية الإنسانية ومتطلباتها.

وقد أفضى الجهد التطويري لمفهوم الحكم الراشد من طرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى تجاوز المفهوم في حد ذاته، تماشيا مع مفهوم البرنامج للتنمية البشرية و أحدث تحولا في تصوره للموضوع من خلال تقريره لسنة 2002، حين ركز

(1) : راوية توفيق، مرجع سابق، ص ص: 28-29.

على مفهوم الحكم الديمقراطي[1]، صانعا تميز هذا المفهوم عن المفهوم الذي طرحه البنك العالمي. وإن كان يتلاقى معه في الاهتمام بمبادئ الفعالية والكفاءة الإدارية وتوفر الشروط الاقتصادية والسياسية لتحقيق التنمية، فإنه يتميز عنه بإيلاء الأهمية المعتبرة لجوانب حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وهو بذلك قرن ضرورة الكفاءة في تسيير الشؤون العمومية بالعدالة.

إن السير وفق هذا المنطق، وبالاستعانة بتعريف النجاعة كعنصر جوهري في عملية التسيير، مفاده تحقيق أقصى قدر ممكن من النتائج بأقل قدر من التكاليف وأقل قدر من تعبئة الموارد، فإنه يمكن إضافة تصور يحاكي هذا المنطق، من خلال الحث على تحقيق أكبر قدر من النتائج المرجوة بأقل قدر من المساس بالحقوق والحريات وإذا كانت النجاعة في المعنى الأول ذات بعد اقتصادي، فإنها في المعنى الثاني تنصرف إلى البعد الإنساني، مما قد يؤدي بنا إلى أن نستعير لها تسمية النجاعة الإنسانية[2].

وإذا كان من الأهمية بمكان أن برنامج الأمم المتحدة قد أعطى نقلة جديدة لمفهوم الحكم الراشد، فإنه من الأهمية كذلك أن البرنامج وعلى عكس البنك العالمي، قد أولى اعتبارا ملحوظا لفكرة تعدد وتنوع القيم الثقافية واحترام الخصوصية بدلا من تطبيق نموذج واحد عالمي للحكم، وقد توج ذلك بإيلاء الاعتبار للمنظور الإفريقي للحكم الراشد من خلال بعث منتدى الحكم الإفريقي[3] : The African Governance Forum » « AGF الذي يجمع الحكومات الإفريقية، وممثلي المجتمع المدني و كذا منظمات دولية ودول مانحة لمناقشة قضايا الحكم في إفريقيا، وهو ما يشكل بداية نقل النقاش إلى إطاره الطبيعي: إفريقيا.

---

[1]): تجدر الإشارة إلى أن العديد من الهيئات والمؤسسات قد استخدمت مفهوم الحكم الديمقراطي، وذلك كان شأن المجلس الأعلى للتعاون الدولي (فرنسا)، في تقريره حول " الحكم الديمقراطي والتعاون الدولي" Gouvernance Démocratique et coopération internationale ;'، لسنة 2002.

[2]): ولكي يتضح المعنى الذي نريد تبليغه، نستعين ببساطة المثال التالي : فإذا أردنا إنجاز مشروع في مدة محددة (هدف أول)، لتحقيق سيولة أكبر في حركة المرور (هدف ثاني)، ونجحنا في تحقيق النتائج المرجوة بأقل التكاليف (النجاعة الاقتصادية)، وفي نفس الوقت تسبب هذا المشروع في نزع عدد معتبر من الملكيات الخاصة، كما أضحى يشكل خطرا على القاطنين بالسكنات المجاورة نظرا للحوادث التي يمكن تسجيلها لاختراقه النسيج العمراني بطريقة غير مدروسة ، ومن ثم يشكل مصدرا معتبرا للضجيج والضوضاء، فإننا سنلحظ بأن هذا المشروع قد شكل مساسا بحقوق وحريات المواطنين قد تفوق المنافع التي يجلبها، وبالتالي فإنه يفتقر إلى النجاعة الإنسانية.

3): عقد المنتدى الأول بآديس بابا في جويلية 1997 الذي تمحور حول خمسة محاور: اللامركزية، الإصلاحات الانتخابية والبرلمانية، الإصلاحات الدستورية والقضائية، الإدارة الاجتماعية، الإقتتصادية والإدارة العامة ، التمكين والمشاركة. وعقد المنتدى الثاني بأكرا في جويلية 1998 مركزا على البعد المؤسساتي للحكم الرشيد،المسؤولية والشفافية وقضايا الفساد. وعقد المنتدى الثالث بباماكو في جويلية 1999 حول الحكم الراشد و الصراعات في إفريقيا. ودارت أشغال المنتدى الرابع بكمبالا سنة 2000 حول دور البرلمان في دعم الحكم الراشد. واحتضنت مابوتو في ماي 2002 المنتدى الخامس بعنوان الحكم المحلي في إفريقيا، ونظم المنتدى السادس بكيغالي سنة 2006 تحت عنوان 'آلية التقييم من طرف النظراء: تحديات وآفاق"، فيما احتضنت بوركينافاسو المنتدى السابع سنة 2007 حول تقوية قدرات الدولة في إفريقيا.

من جهة أخرى، عرفت لجنة الحكم العالمي " Commission de la Gouvernance Globale " في تقريرها لسنة 1995، الحكم الراشد على أنه " مختلف الكيفيات التي يسير الأفراد والمؤسسات العمومية والخاصة شؤونهم المشتركة وفقا لها، فهو سيرورة متواصلة للتعاون والتلاؤم بين مصالح متضاربة متعددة وهو يستبعد الهيئات الرسمية والأنظمة المزودة بسلطات تنفيذية، كما يستبعد بنفس الكيفية الاتفاقات اللاشكلية التي ترتبط بها الشعوب والهيئات وكذلك تلك التي ترى أن إبرامها يحقق مصلحتها "(1) وبهذا المعنى يركز التعريف على نسيج العلاقات الذي تربط مختلف الفواعل من أجل تسيير شؤونهم المشتركة، مبرزا مكمن التميز الذي يصنعه الحكم الراشد من خلال التوفيق وجمع مختلف الأطراف رغم تضارب مصالحهم، وذلك بفضل التعاون والمشاركة(2).

أما منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) فقد أولت اهتماما معتبرا بموضوع الحكم الراشد، معتبرة إياه مساعدا على بروز ممارسات ديمقراطية في بلدان الدول السائرة في طريق النمو وأنه يشكل عاملا أساسيا في ظهور المجتمعات المدنية المحلية. وفي هذا السياق، اعتبر رئيسها بأن " الأحداث التي جرت في السنوات العشر الأخيرة، أثبتت أن نوعية الهيئات التي تسند عمليات اتخاذ القرارات الحكومية هامة جدا بقدر أهمية السياسات نفسها، كما رأى زيادة عن ذلك أن الحكم الراشد عنصر جوهري وأساسي لتقوية وتعزيز الديمقراطية وأنه يمثل شرطا ملائما للازدهار الاقتصادي والاتساق الاجتماعي و للاحترام الدائم للبيئة وكذلك للحفاظ على ثقة المواطنين في المؤسسات العمومية"(3).

ومن جهتها، عرفت المفوضية الأوروبية الحكم الراشد على أنه "يحدد القواعد المسارات والسلوكيات التي تؤثر في ممارسة السلطات... وخاصة من زاوية الانفتاح المشاركة المسؤولية، الفعالية التجانس". إن عناصر الحكم الراشد هته هي واضحة في تصور الاتحاد الأوروبي فهي أساسا: الانفتاح، المشاركة، المسؤولية، الفعالية والتجانس، وهي عناصر مشتركة مع مختلف تصورات المؤسسات الدولية. ويمنحنا تعريف الاتحاد الأوروبي إلى جانب تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية واهتمامها بمفهوم الحكم الراشد واستخدام هذا المصطلح وهما التجمعين اللذين يضمان أغلب الدول المتقدمة، دليلا على أن هذا المفهوم ليس منحصر الاستعمال في حالة الدول النامية فحسب، على عكس ما يذهب إليه بعض الدارسين للموضوع، كالطرح الذي جاء فيه بأنه في بلدان الشمال يتم

---

1): محمد يوسفي،مرجع سابق، ص : 03.
2): زهير عبد الكريم الكايد،مرجع سابق، ص :10
3): محمد يوسفي، مرجع سابق، ص : 05.

الحديث عن "الدور الجديد للدولة"، "إعادة ابتكار الحكومة" أو " المناجمنت العمومي الحديث"، فيما تخص دول الجنوب بمفهوم الحكم الراشد(1).

وفي ختـام التطرق إلى مـختلف تعريفات المؤسسـات الدوليـة نصـل إلى نتـيجة مـفادها أن رؤية المؤسسات والبرامج الدولية لم تكن واحدة لمفهوم الحكم الراشد، ويـرجع هذا الاختـلاف إلى اختلاف زوايا نظرها لمفهوم التنمية.

وبعد الانتقال عبر مختلف التعريفات النظرية و المؤسسـاتية لمفهوم الحكم الراشد، من المفيد على سبيل المثال والإشارة، لا الحصـر، أن نتوقف عند تعريف للمشرع الجزائري في القانون رقم 06-06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة(2) في الفصل الأول المتعلق بالمبادئ العامة في مادته الثانيـة، حيث عرف الحكم الراشد على أنه "هو الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية".

وقد تناوله نفس القانون في مادته 11 وذلك في إطار تسيير المدينة حيث تضمن ترقية الحكم الراشد في مجال تسيير المدن والذي يكون عن طريق:

- تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة؛
- توفير وتدعيم الخدمة العمومية باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة؛
- توفير وتدعيم الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها.

1) : Kouider BOUTALEB, op.cit, p :05

2): القانون رقم 06-06 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة.

المبحث الثاني: تبني مفهوم الحكم الراشد في إفريقيا من خلال النيباد و الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء

أشارت عدة مبادرات تنموية إفريقية إلى الحكم الراشد، حيث سجلت وثيقة كامبالا لمؤتمر الأمن، الاستقرار والتعاون والتنمية في إفريقيا لعام 1991 أن الحكم الراشد هو أساس تحقيق الاستقرار، مشيرة إلى ضرورة الالتزام بحكم القانون، المشاركة الشعبية في الحكم والشفافية وتداول السلطة، كما نصت على إنشاء آلية خاصة للمتابعة، لكنها لم تعرف التجسيد. وقد عاود المؤتمر تأكيده على نفس المبادئ من خلال إعلان التوغو سنة 2000. من جهة أخرى أكد إعلان قمة منظمة الوحدة الإفريقية المنعقدة في الجزائر سنة 1999 على قيم الحكم الراشد والشفافية ورفض الوصول إلى السلطة بطرق غير دستورية. هذا بالإضافة إلى خطة عمل القاهرة حول التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي اعتبرت بأن الديمقراطية والحكم الراشد شرطان أساسيان لتحقيق التنمية(1).

ومن جهة أخرى كان مفهوم الحكم الراشد حاضرا في أطر التعاون بين القارة الإفريقية والدول المتقدمة، من خلال المساعدات التي ارتبطت بالمشروطية السياسية حيث أن الدول المانحة والمؤسسات المالية والنقدية الدولية مارست ضغوطات اقتصادية وسياسية على الدول الإفريقية لإقامة نظام ديمقراطي مدني يستمد شرعيته من إجراء انتخابات تعددية، حرة ونزيهة، وكانت وسيلة الدول والمؤسسات المانحة للوصول إلى هدفها هذا هي التهديد بإيقاف المعونات والمساعدات المالية، ومن ثم فرض نوع من العزلة والحصار على الأنظمة التي لا تتبع النهج الديمقراطي (الليبرالي) و إجبارها على السير نحو التحول المنشود.(2)

وقد تعاملت الدول الإفريقية بحذر واستهجان مع مفهوم الحكم الراشد وفق التصور الغربي ما حذا بها إلى السعي المستمر لإيجاد إطار قاري تنموي موحد وشامل يحتضن هذا المفهوم، توج في النهاية بمبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا التي تشكل في الوقت الراهن الإطار الحيوي الأكبر لتلاقي جهود التعاون بين الدول الإفريقية، متبنية الشروط السياسية للتنمية الاقتصادية بصورة واضحة في محاولة لصنع تصور إفريقي للحكم الراشد، وقد تم تعزيز ذلك بخلق الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء كأداة لتمكين النيباد من تحقيق الحكم الراشد، وهو موطن التميز عن المبادرات التنموية

---

(1): راوية توفيق، مرجع سابق، ص ص : 106-107

(2) : صلاح الدين عبد الرحمن الدومة، مرجع سابق.

السابقة التي لم تحمل رؤية خاصــة لمفهوم الحكم الراشد واقتصرت على مبادئ عامة [1].
و بذلك تسجل مبادرة النيبـاد كمدخل رئيسي لتـبني مبادئ الحكم الراشد في إفريقـيا ضمن مسعى التحول من التبعية الفكرية إلى إضفـاء الخصوصية في بناء المفهوم. وبغية فهـم الموضـوع لابد من البحث في الموقع الـذي منحته مبادرة النيباد للحكم الراشد من خلال مختلف وثائقها القانونية (المطلب الأول) لننتقل بعدها إلى التعرف على آلية التجسيد المتمثلة في الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء (المطلب الثاني).

المطلب الأول: النيبـاد ومحاولة التحول من التبـعية إلى الخصوصية الفكرية لمفهوم الحكم الراشد

تسجل الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيـا كإطار إستراتيجي إفريقي الفكـرة والتطبيق، لتحقيق التنمية المستدامة وتقوية قدرات القارة على مواجهة التهميش الذي تـعيشه في خضم تداعيات العولمة، في محاولة للانتقال من علاقات الدعم الذي تتلقاه من الدول المتـقدمة، إلى تقوية علاقات شراكة حقيـقية وفق أهداف وأولويات محددة وبرنـامج عمل وهياكل مرافقة سنحاول التطرق إليها من خلال بناء تـصور عام حول هذه المبادرة بالانتقال عبر مختلف مراحل تبلورها وأهدافها (الفرع الأول) ثم نتطرق إلى موقع الحكم الراشد من مبـادرة النيباد كشرط مسبق لتحقيق التنمية (الفـرع الثـاني)، لنتـطرق بعدها إلى مضمون الحكم الراشد في الوثيقة الأساسية لمبـادرة النيباد (الفرع الثالث).

الفرع الأول: مـراحل تبلور مبـادرة النيبـاد وأهدافها

سنتناول فيه أهــم مراحل تبلور مبادرة النيبـــاد (أولا)، ثـــم نتطرق إلى أهم الأهداف التي وضعت لهذه المبـــادرة (ثانيا).

أولا: مراحل تبلور مبادرة النيباد

تعـود الجذور الأولى لمبادرة النيباد إلى مساعي الدول الإفريقية تجـاه الدول المتقدمة حيال إشكالية الديون العالقـة، وكانت البداية من القمة الاستثنائية لمنظمة الوحدة الإفريقية بسرت سنة 1999، حيث تم تكليف كل من الرئيس الجزائري، السيد عبد العزيز بوتفليقة ورئيس جنوب إفريقيا، السيد تابو مبيكي، من طرف الدول الإفريقيـة للتفاوض مع الدول المانحة من أجل الإلغاء الكلي للديون، ثم تلتها قمة الجنوب بهافانا (كوبـا)، سنة 2000،

[1] : نسيمـة عكـا، دور الحكم الرشيـد في التنميـة، النيبـاد نمـــوذجـا، مجمـع بحوث وأوراق عمـل للملتقى الدولي المنظم من طرف جامعة فرحـات عبـاس، سطيف، حول الحكم الرشيد واستراتيجيـات التـغيير في العـالم النـامي، سطيف يومي 08 و 09 أفريل 2007، الجزء الثـاني، ص: 57

أين كُلف الرئيس الجنوب إفريقي والرئيس النيجيري، السيد أوليسيغون أوباسنجو ليكونا طرفا في رفع انشغالات الجنوب إلى مجموعة الثمانية (G8) والمؤسسات المالية الدولية.

وخلال قمة منظمة الوحدة الإفريقيـة بالطوغو سنة 2000، تم من جديد تكليف الرئيس الجزائري، الجنوب إفريقي والنيجيري، الذين أعدوا مخطط الألفية لإفريقيا (MAP : Millénaire African Plan) بالتفاوض مع مجموعة الثمانية.

بعدها قدم الرئيس السينغالي، السيد عبد الله واد مخطط أوميغا (OMEGA) خلال القمة الاستثنائية لمنظمة الوحدة الإفريقية بسرت سنة2001، وفي نفس الوقت قُدم مخطط الألفية لإفريقيا (MAP)، ليتم دمج المبادرتين في مبادرة واحدة، صادقت عليها منظمة الوحدة الإفريقية في شكل إعلان تحت تسمية المبادرة الجديدة لإفريقيا (La Nouvelle Initiative Africaine :NIA)، خلال القمة 37 لمنظمة الوحدة الإفريقية بلوزاكا في 11 جويلية 2001، بعد انضمام مصر إلى قائمة الدول صاحبة المبادرة.

وفي يوم 23 أكتوبر 2001 تمت المصادقة على الوثيقة الأساسية للمبادرة بأبوجا (نيجيريا)، من طرف رؤساء الدول و الحكومات المكلفـة بالتنـفيذ، و ذلك تحت تسمية المبادرة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، وشكلت الوثيقة بذلك المرجعية القانونـية للنيباد.

ثانيا: أهداف مبادرة النيباد

تتلخص الغاية بعيدة المدى لمبادرة النيباد في " القضاء على الفقر في إفريقيا ووضع البلدان الإفريقية، منفردة و جماعية في مسار النمو و التنمية المستدامة، و من ثم وقف تهميش القارة الإفريقية في عملية العولمة "[1].

ويأتي هدف تخفيض الديون التي أثقلت كاهل الدول الإفريقية في مقدمة الأهداف الاستعجالية للمبادرة، مع الإشارة إلى أن مبادرة النيباد تسجل كرؤيـة طويلة لبرنامج تنمية تملكه وتقوده إفريقيا[2].

وقد ضعت الوثيقـة الأساسية للنيـباد أهدافا فرعية تفصيلة للغاية النهائية من المبادرة، حيث رتبتها الفقرة 68 كما يلي:

[1]: الفقـرة 67 من الوثيقـة الأسـاسية لمبـادرة النيبـاد.

[2]: الفقرة 60 من الو الوثيـقة الأسـاسية للنيباد

* تحقيق معدل نمو يزيد عن 07% سنويا لمتوسط إجمالي الناتج المحلي خلال 15 سنة.

* ضمان تحقيق أهداف الألفية للتنمية(1) :

- تخفيض نسبة الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع إلى النصف بين 1990 و 2015؛
- تسجيل جميع الأطفال البالغين سن الدراسة بحلول عام 2015؛
- تحقيق المساواة بين الجنسين بحلول عام 2015؛
- خفض نسب الوفيات لدى الأطفال الأقل من 05 سنوات إلى الثلثين (2/3) بحلول عام 2015؛
- خفض نسبة الوفيات عند الولادة إلى ثلاثة أرباع (¾) النسبة الحالية بحلول عام 2015؛
- مكافحة مرض السيدا في الفترة الممتدة حتى عام 2015؛
- تنفيذ استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة بحلول عام 2015 وتقليص الخسائر البيئية؛
- تحقيق شراكة عالمية من أجل التنمية.

تلك هي الأهداف التي وردت في الوثيقة الأساسية، والتي تم التفصيل فيها أكثر من خلال أهداف جزئية خاصة بكل قطاع، وتجدر الملاحظة في هذا السياق إلى أن جزءا من الأهداف يفتقد لشرط قابلية القياس، إضافة إلى الصيغة العامة التي وردت بها. ومن جهة أخرى ورغم كونها أهداف منسجمة مع متطلبات التنمية، إلا أن الأهداف المسطرة في الوثيقة الأساسية لا تخلوا من الطموح الذي قد يتجاوز الإمكانيات المتاحة في إفريقيا.

---

(1) : أهداف الألفية للتنمية "Objectifs Millénaire pour le Développement (OMD)" هي الأهداف التي أعلن عنها في قمة الألفية في سبتمبر 2000، من طرف قادة دول العالم.

الفرع الثاني: موقع الحكم الراشد من مبادرة النيباد كشرط مسبق لتحقيق التنمية

سنحاول فيما يلي، تحديد موقع الحكم الراشد ضمن مبادرة النيباد من خلال برنامج عمل النيباد الذي يمثل النواة الرئيسية للوثيقة الأساسية للمبادرة لبعث فكرة الحكم الراشد (أولا)، لنتطرق بعدها إلى ربط العلاقة بين الحكم الراشد والتنمية (ثانيا).

أولا: برنامج عمل النيباد: نواة الوثيقة الأساسية للنيباد في بعث فكرة الحكم الراشد

كمبادرة طموحة هادفة لاستدراك ما فات من فرص التنمية عبر مختلف المبادرات التي أثبتت محدودية نتائجها، جاءت الوثيقة التعريفية للنيباد بعدد معتبر من الأهداف، صاحبها الوعي بضرورة التفكير في طريقة تكريسها وتزويدها بقابلية التجسيد على خلفية التجارب السابقة، لذلك وضع لهذه الأخيرة برنامج عمل وصفته الوثيقة التعريفية لنيباد في فقرتها 70 بأنه تصور جديد وجذري يرتكز على مواضيع رئيسية مدعومة ببرامج عمل تفصيلية.

ويعكس برنامج العمل هذا، من خلال محاوره الثلاثة، التصور الإفريقي لتحقيق التنمية الذي ينطلق من توفير الشروط المسبقة لتحقيق التنمية المستدامة كمحطة أولى، الأولويات القطاعية التي يجب ترتيبها ربحا للوقت لا سيما سد الثغرات في البنى التحتية و المضي قدما في ميدان تنمية الموارد البشرية كمحطة ثانية، وصولا إلى المحطة الثالثة المتمثلة في تعبئة الموارد الداخلية (الذاتية) و تكثيف الجهود من أجل الاستفادة من الموارد الخارجية، من خلال الأموال الخاصة لتحقيق النمو على المدى الطويل (المبادرة الخاصة بتدفقات رأس المال و المبادرة الخاصة بطرق الدخول إلى الأسواق). و منه قد يصح القول بأن برنامج عمل النيباد قد قدم ثلاثية التنمية المتكونة من توفير الشروط المسبقة، ترتيب الأولويات وتعبئة الموارد.

انطلاقا من المحاور الثلاثة لبرنامج العمل، نجد أن المحور الأول قد خصص لاستيفاء الشروط المسبقة لتحقيق التنمية المستدامة والتي تضمنت مبادرتين: المبادرة من أجل السلم، الأمن، الديمقراطية والحكم الراشد و المبادرة من أجل الحكم الراشد الاقتصادي و المؤسساتي، من هنا يجد الحكم الراشد مكانه ليشكل نقطة محورية في

مبـادرة النيبـاد تتمفصل حولها باقي عناصر المبـادرة. ومن الممكن القول بأن الأساس الجوهري لمبادرة النيباد كلها، قائم على الحكم الراشد(1).

من خلال هذا الاقتراب الوجيز، نصل إلى فهم مفاده أن برنامج عمل مبادرة النيباد هو المدخل الرئيسي للحكم الراشـد في الوثيقة الأساسية للمبادرة، حيث يموقـعه كشرط ضروري من اللازم استيفـاءه لتحقيق التنمية، وبـالتالي تظهر علاقة حتمية تحملها ثـنائية الحكم الراشد / التـنمية، التي سنحـاول فهم تعامل مبادرة النيباد معها فيما يلي.

ثانيا: ربط العلاقة بين الحكم الراشـد والتـنمية

أدى تعثر الإصلاحات الاقتصادية إلى البحث عن مكامن النقص في السيـاسات الإصلاحية، الأمر الذي أفضى إلى نتيجة مفادها أن التصور القديم للإصلاحـات أحادي الجانب ذو ارتكاز اقتصادي للتنمية، يهمل كلا من النظامين السيـاسي والإداري، ودور المجتمع المدني في محاولات الترقية الاجتماعية. وتم الاستعاضة عن المفهوم التقليدي للتنمية (الذي يقصد منه التنمية الاقتـصادية) ذو المعنى الضيـق بمفهوم التـنمية الإنسـانية ببعـدها الشامل ومعنـاها الواسع، أي الترابط بين كل مستويـات النشاط السيـاسي الاجتماعي، الاقتـصادي، الثقـافي والبيئـي، بالاستناد علـى نهج متكامل يعتمد على المشـاركة والتخطيط الطـويل الأمد... ويتوخى قـدرا من العـدالة والمساءلة والشرعية والتمثيل، و من هنـا نشأت العـلاقة بيـن مفهوم الحكم الراشد والتنمية الإنسانية المستدامة لأن الحكم الراشـد هو الضـامن لتحويل النمو الاقتـصادي إلى تنمية إنسانية مستدامة بالمفهوم الواسع الذي يرتـفع إلى مستوى السياسة، فيعالج مسألة الحكـم والعلاقة بين عامة النـاس والإدارة الحـاكمة بما يدخل في ذلك مسألة الشرعية والمشـاركة والتمثيل والمساءلة بينما استخدم المعنى الضيق للحكم الراشد في أدبيات المؤسسات الدولية بدلالة النمو الاقتصـادي في البداية (2).

إذن فقد ظهر مفهوم الحكم الراشد وترافق مـع تطوير مفـاهيم التنمية التي انتـقلت من التركيز علـى النـمو الاقتصادي إلى التركيـز على التنميـة البشـرية ثم التنميـة البشرية المستدامة، أي الانتـقال من الرأسمال البشـري إلى الرأسمال الاجتمـاعي، وصـولا إلى

1) : Salah MOUHOUBI, Le NEPAD : une chance pour l'Afrique ?, Office des Publications Universitaires, Alger, 2005, P : 142.

2) : محمد بـوبـوش، الحكـامة والتـنمية، العلاقـة والإشكـاليـات، الموقع الالكتـروني : مقال منشور على شبكة الانترنت، أنظر الرابط التالي، الذي تمت زيارته يوم 12 فيفري 2008.
http://www.tanmia.ma/article.php3?id_article=11888

التنمية الإنسانية. واقترن هذا التطوير في مفاهيم التنمية بإدخال مفهوم الحكم الراشد في أدبيات المنظمات الدولية، ويعود السبب في ذلك إلى أن النمو الاقتصادي لبعض البلدان لم يترافق مع تحسين مستوى عيش أغلبية السكان[1].

ومفهوم التنمية التي تعتبر هدفا للحكم الراشد، يأخذ معنى ملموسا مفاده تسيير الموارد من أجل خلق الأرباح التي نصبوا إلى تحقيقها[2]. ومن باب الإثراء النظري، نجد المساهمة النظرية لأمارتيا سان Amartya Sen، الذي تحصل على جائزة نوبل للاقتصاد لسنة 1998 والذي يعتبر أن التقدم الاجتماعي والديمقراطية مساران (processus) يدعمان ويعززان بعضهما البعض، حيث أن الديمقراطية عنصر أساسي للتنمية[3]. وبالتالي هناك اعتراف للفرد بحقوقه وتمكينه من المشاركة الجادة والفعالة في أمور حياته وهناك حاجة تمتزج بين الحريات الفردية والتنظيم الاجتماعي فالحريات والإصلاح السياسي عمل مكمل وداعم للإصلاح الاقتصادي[4]. وعموما هناك من يذهب إلى استحالة التنمية في ظل غياب الديمقراطية، احترام حقوق الإنسان والحكم الراشد[5].

وعلى الصعيد الإفريقي ظهرت الأولوية الإستعجالية لاستتباب الاستقرار السياسي واستجماع مقومات الصحة الاقتصادية نتيجة لما تفرضه الوضعية الصعبة للقارة التي يتعين عليها تأهيل أنظمتها لاستقبال أي محاولة للمضي في مسار الإصلاح، لذلك أولت مبادرة النيباد أهمية بالغة لضرورة استيفاء الشروط المسبقة للتنمية، من خلال ترشيد الحكم وبناء نموذج إفريقي للحكم الراشد رغم التباين في المنظومات القانونية لهذه الدول و اختلاف أنظمتها السياسية ومستويات نضجها السياسي وكذا مدى احتكامها إلى القواعد القانونية وهو ما تعتبر من التحديات الراهنة أمام جهود ترشيد الحكم في القارة الإفريقية.

---

1) :حسن كريم، مرجع سابق ص: 43.

2) : Robert CHARLICK, Le concept de gouvernance et ses implications en Afrique, sous la direction de Manassé Esoavelomandroso et Gaëtan Feltz, Démocratie et développement : mirage ou espoire raisonnable?, éditio Karthala et Omaly sy anio, Paris 1995, P : 22.

3): Kouider BOUTALEB, op. cit,p : 21

4): محمد بوبوش، مرجع سابق.

5) : T.O. Ojienda, Implementing the New Partnership for Africa's Development NEPAD: Whither the Africain Peer Review Mechanisme?, voir le lien : http://www.kenyalaw.org/Downloads_Other/ojienda_nepad.pdf visité le 15 mai 2007

وقد أجمع القادة الأفارقة من خلال مبادرة النيباد على أنه " الآن، يقبل عموما بأن التنمية لا يمكن تحقيقها في ظل غياب ديمقراطية فعلية، واحترام حقوق الإنسان و السلم والحكم الراشد"، من جهة أخرى « فإن القارة الإفريقية تأخذ على عاتقها احترام المعايير الدولية في مجال الديمقراطية، التي من أهم عناصرها التعددية السياسية والحزبية وكذا النقابية، والتنظيم الدوري لانتخابات ديمقراطية حرة تتمتع بالنزاهة والشفافية للسماح للشعوب باختيار حر لمسيريهم " [(1)].

الفرع الثالث: مضمون الحكم الراشد في الوثيقة الأساسية لمبادرة النيباد

اعتبرت الوثيقة الأساسية لمبادرة النيباد أن الدولة الضعيفة تبقى عقبة رئيسية أمام التنمية المستدامة في عدد من البلدان وأن أحد التحديات الرئيسية أمام إفريقيا هو تعزيز المقدرة على الحكم وتطوير السياسات طويلة المدى مع الحاجة الماسة لتنفيذ إصلاحات وبرامج بعيدة المدى في العديد من الدول الإفريقية[(2)].

واستندت الوثيقة الأساسية على خطة ماب التي أشرنا إليها سابق في صياغة تصورها للحكم الراشد، حيث أن هذه الأخيرة ركزت في أولوياتها على قضايا الأمن والسلام وأسلوب الحكم الراشد الذي لم تعتبره مجرد وسيلة أو متطلب من متطلبات تحقيق النمو الاقتصادي، بل جعلته هدفا تنمويا أساسيا لإحياء القارة، فيما ركزت خطة أوميغا على قضايا الاستثمار والبنية الأساسية وتنمية رأس المال المادي والبشري.[(3)]

وقد أكدت الوثيقة الأساسية لمبادرة النيباد على المسؤولية المشتركة التي يتحملها القادة الأفارقة بغية تحقيق المبادرة من خلال تعزيز وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان في بلدانهم عن طريق وضع معايير واضحة للمساءلة والشفافية والحكم القائم على المشاركة[(4)]. وقد رافق هذا الالتزام مبادرتين رئيسيتين في ميدان تعزيز الحكم الراشد، الأولى متعلقة بالديمقراطية والإدارة السياسية (أولا)، والثانية تتعلق بالإدارة الاقتصادية والمنشآت (ثانيا).

---

1) : الفقرة 17 من الوثيقة الأساسية للنيباد.
2) : الفقرة 23 من الوثيقة الأساسية للنيباد.
3): راوية توفق، مرجع سابق، ص : 110
4): الفقرة 49 من الوثيقة الأساسية للنيباد.

أولا/ مبادرة الديمقراطية والحكم الراشد

جاءت هذه المبادرة ضمن مبادرة أشمل بعنوان "مبادرة السلام والأمن والديمقراطية والحكم الراشد"، وفيما خصص الجزء الأول منها لمبادرة مستقلة متعلقة بالسلام والأمن في إفريقيا، فقد خصصت الثانية للديمقراطية والحكم الراشد والتي سنقتصر على تناولها فيما يلي، حيث لا يتسع المقام هنا لتناول الجزء الأول من المبادرة.

وبالرجوع إلى مبادرة الديمقراطية والحكم الراشد، فإن الغرض منها هو المساهمة في تعزيز الإطار السياسي والإداري للدول الإفريقية، تماشيا مع مبادئ الديمقراطية والشفافية و المساءلة والنزاهة واحترام حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون(1) وهي قائمة على:

- التزام الدول المشاركة بقواعد وممارسات الحكم الراشد؛
- التزام الدول المشاركة بالقيام بمبادرات تدعم الحكم الراشد؛
- إضفاء الصبغة المؤسسية على الالتزامات عن طريق قيادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا لضمان الالتزام بالقيم الجوهرية للمبادرة.

وقد التزمت مبادرة النيباد بتحديد التوصيات حول التشخيص المناسب والأدوات اللازمة لدعم بلوغ أهداف الحكم الراشد وكذلك البحث عن الموارد و الخبرات اللازمة(2).

وقد أكدت مبادرة الديمقراطية والحكم الراشد على ضرورة بناء نظام قانوني وعدالة مستقلة متاحة للجميع وغير منحازة كأساس وقاعدة للتسيير النزيه العادل لأنه من المستحيل الوصول إلى تحقيق نمو دائم بدون أنظمة حكم ذات كفاءة شاملة(3).

كما أعلنت الدول الإفريقية من خلال هذه المبادرة التزامها بما وصفته "بالمعايير العالمية للديمقراطية التي تشتمل عناصرها الجوهرية على التعددية السياسية التي تسمح بتعددية الأحزاب السياسية والاتحادات العمالية وتنظيم انتخابات حرة ونزيهة بصورة دورية لتمكين الشعوب من اختيار قادتهم بطريقة حرة"(4). و بذلك يمكن القول بأن الوثيقة الأساسية لم تأت بتصور إفريقيي خالص للديمقراطية والحكم الراشد، كما أن

---

1): الفقرة 80 من الوثيقة الأساسية للنيباد

2) : T.O. Ojienda, op.cit., p :09

3): خيرة الشيخ، دور البرلمانات الإفريقية في تكريس صرح النيباد، مجلة الفكر البرلماني، العدد 18، شهر ديسمبر 2007، الجزائر ص: 49

4) : الفقرة 79 من الوثيقة الأساسية للنيباد.

مبدأ الخصوصية الذي طالما طالبت الدول الإفريقية باحترامه لم يعط حقه في هذه الوثيقـة، ولم يتم إخراج عناصر جديدة لتعزيز الحكم الراشد تـنبع من الواقع الإفريقي، بحيث تم الاكتفاء بالحث على القيـام ببعض المبادرات التقليدية المعروفة، بهدف بناء القدرات من خلال الإصلاحـات التي تستهدف الخدمات الإدارية والمدنية وتعزيز الإشراف البرلماني، تعزيز عملية صنع القرار القائمة على المشاركة، إقـرار مبـادئ فعـالة لمحاربة الفساد والاختلاس و القيـام بإصلاحات قضائيـة، وهي الميادين التـقليدية للإصلاحات، لكن المبادرة كانت ستأتي بالجديد لو تضمنت حلا لإشكالية كيفية تجسيد هذه التصورات على أرض الواقع بفعالية ونجاعة.

من جهة أخرى، ومع الأخذ بعين الاعتبار بأن هذه الالتزامات تمثل الخطوط العريضة لما يتعين على الأفارقة القيام به في سبيل تعزيز الحكم الراشـد، إلا أنها جاءت بطريقة عامة لا يمكن معها قياس مدى قابلية تحقيقها، كما أن محتواهـا لا يتناسب مع تسميتـها بالمبادرة، إذ نسجل مجموعة من المبادئ العامة لا ترقى إلى مستوى التصور الإفريقي الخالص لمفهوم الحكم الراشد، و لا تشير إلى الأدوات القانونية الكفيلـة بتحقيق الأهداف المنشودة، كما أنها ليست ميدانيـة على الرغم من إستعجالية التنمية في إفريقيا، ومنه ويتعين الاستفادة من تجارب الفشل في المبادرات السابقة التي تحتم نهجا إجرائيا يجمع بين الأهداف، الوسائل وبرنـامج العمل المفصل المرفق برزنـامة الإنجاز.

ثانيا/: مبادرة الحكم الاقتصادي والمؤسساتي

وضحت الوثيقة التعريفية للنيبـاد ضرورة الانتقال إلى تسيير اقتصـادي يرتكز على الفعالية، و كذا التحكم في المالية العمومية للمساهمة أكثر في دفع النمو الاقتصـادي الذي يستمد حركيته من فعالية المؤسسات و حيويتها.

وتهدف مبادرة الإدارة الاقتصـادية والمنشآت إلى القيام بتشجيـع مجموعة من البرامج المحددة والمرفقة بجدول زمني في جميع أنحاء البلدان المشاركة، سعيا إلـى تعزيز نوعية الإدارة الاقتصادية والمالية العامة علاوة على إدارة المنـشآت.

ومن باب الإجراءات الواجب اتخاذها، نصت الوثيقة الأسـاسية في فقرتـها 89 على أنه سيتم تكليف فريق عمل من وزارات المالية والبنوك المركزية باستعراض ممارسات الإدارة الاقتصادية وإدارة المنشآت في مختلف البلدان، وتقديم توصيات بشـأن المعايير ومدونات الممارسات الجيدة الملائمة لدراستها بواسطة لجنة التنفيذ التابعة

لرؤساء الدول خلال ستة أشهر. وتم التأكيد على عرض توصيات فريق العمل على الدول الإفريقية حتى تتمكن من أخذها بعين الاعتبار، كما تم التأكيد على منح الأولوية لتسيير المالية العمومية ولزوم وضع الدول الإفريقية لبرامج تهدف إلى تحسينها[1].

ومن خلال تفحص عناصر هذه المبادرة وأهدافها، نجد أنه ورغم تأكيد الوثيقة الأساسية للنيباد على الدور الرئيسي للدولة في تعزيز النمو والتنمية الاقتصاديين وافتقار العديد من الدول إلى القدرة على القيام بهذا الدور، حتى في ظل توفر التمويل الضروري فإنها لم تعط الحلول ولم تبرز المنهج الواجب إتباعه، كما أن النص على تكوين فريق عمل يتكون من وزارات المالية والبنوك المركزية فحسب يبين إعطاء الأولوية للمالية العمومية والسياسة النقدية وإغفال دور القطاع الإنتاجي والصناعي وكذا مكانة القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية. وإن الاقتصار على ذكر وزارات المالية والبنوك المركزية يوحي بنية تعزيز الرقابة على النفقات العمومية على خلفية الفساد المالي السائد في الدول الإفريقية وهو أمر لازم و غير كاف، نظرا لكون هذه المبادرة تندرج ضمن مسعى شامل لتحقيق التنمية، وبذلك من الأجدر اهتمامها في نفس الوقت بكل عناصر الحكم الراشد الاقتصادي انطلاقا من خلق الثروة و ترقية القطاع الإنتاجي، تنويع الصادرات، تحديث أساليب التسيير واستقطاب الاستثمارات... وذلك ما سنلمس، فيما بعد، تداركه في الوثائق التي تلت الوثيقة الأساسية للنيباد.

المطلب الثاني: الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، أداة لتكريس التصور الإفريقي للحكم الراشد

لما طرحت فكرة آلية التقييم من طرف النظراء كآلية إفريقية لتقييم الحكم الراشد وجدت الدول فيها بديلا مناسبا قد يكسبها المصداقية دون أن يجعل تقييم الحكم الراشد فيها مرهونا بتقديرات خارجية. وعليه تبنت الدول الإفريقية التي انضمت إلى الآلية، هذه الفكرة والتي كانت فرصة لوضع مؤشرات مفصلة ومعايير تقيس الآلية من خلالها أداء الدول الإفريقية في مجالات الحكم المختلفة[2].

وقد استحدثت هذه الآلية وتم المصادقة على النص الذي أنشأها، تكملة للأطر المؤسساتية للنيباد، خلال قمة الاتحاد الإفريقي بدوربان في جويلية 2002، وفيما يلي

---

1): Laurence PORGES, Le NEPAD : présentation et résumé du texte de référence, Revue Afrique contemporaine, N° 204, 4ème trimestre 2002.

2): راوية توفيق، مرجع سابق، ص 115

سنقدم الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء (الفرع الأول)، ثم نتطرق إلى المرجعية القانونية للآلية وتنظيمها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تقديم الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء

في البداية يمكن تكييف الآلية على أنها أداة للتشخيص الذي تقوم به مجموعة من الدول الإفريقية لقياس مدى توافر عناصر الحكم الراشد في دولة إفريقية ما اختارت طوعيا الامتثال للتقييم من أجل مساعدتها على ترقية الديمقراطية و التسيير الاقتصادي و زيادة فعالية مؤسساتها، وتحسين طرق تسيير الشؤون العمومية.

إذن فالآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء هي مقياس إفريقي للحكم الراشد و خلية تفكير في مسائل الحكم الراشد في إفريقيا و ومركز استشارة اقتصادية وتفحص وتشخيص، تليه عملية تحكيم، فهي وسيلة تقييم تخضع لها الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي طوعية باعتبارها آلية لتقييم الأفارقة من طرف الأفارقة [1].

وقد حددت الوثائق القانونية الأساسية للآلية، طبيعتها على أساس أنها آلية طوعية تنضم إليها الدول أعضاء الإتحاد الإفريقي[2] باعتبارها آلية للرقابة الذاتية. و عهد إليها التأكد من أن سياسات الدول وممارساتها مطابقة للقيم المتفق عليها في مجال الحكم الراشد السياسي الاقتصادي والمؤسساتي وكذلك مع القيم التي حددها إعلان الحكم الراشد السياسي والاقتصادي والمؤسساتي.[3]

وقد جاء في الوثيقة الأساسية للآلية أن الهدف الأساسي من هذه الأخيرة يكمن في التشجيع على اعتماد سياسات و معايير وكذا ممارسات من أجل ترقية الاستقرار السياسي، بلوغ معدل مرتفع للنمو الاقتصادي و تحقيق التنمية المستدامة والاندماج الاقتصادي الجهوي و القاري بوتيرة سريعة وذلك بفضل تقاسم التجارب والخبرات وتعزيز أحسن الممارسات والمكتسبات بما فيها تحديد مواطن النقص وتقييم الاحتياجات في مجال تعزيز القدرات.

وبهدف السهر على تحقيق الأهداف الرئيسية للآلية، فإن الدول المنضمة إليها تلتزم بسن قوانين وإعداد سياسات وطنية مناسبة لتعزيز القدرات البشرية والمؤسساتية

---

1) : Ross Herbert, Mise en œuvre du NEPAD : une évaluation critique, rapport sur l’Afrique p:122

[2]) : أنظر الملحق رقم 02 المتضمن جدول الدول المنضمة إلى الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، ص: 109.

[3]): الوثيقة الأساسية للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، الفقرتان 1 و 2.

الضرورية. كما أنها تلتزم بوضع الأهداف، المعايير والمحددات من أجل التقييم والمتابعة عن قرب للتقدم المسجل في المجالات الرئيسية وفقا لما جاء في الإعلان حول الحكم الراشد السياسي، الاقتصادي والمؤسساتي سنة 2002.

وقد تم التأكيد في الوثائق الأساسية للآلية على طوعية الانضمام إليها وهو ما يجعل الدولة المنضمة متعاونة بإيجابية مع عملية التقييم لأن ذلك نابع من الإرادة نفسها التي جعلت الدولة تنضم إلى الآلية. ويشار إلى أنه في بعض الدول الإفريقية لعب المجتمع المدني دورا هاما في الدفع إلى الانضمام إلى الآلية، وهو الأمر مثلا بالنسبة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث أنه سنة 2006، وجه المشاركون في الأيام الدراسية حول مساهمة المجتمع المدني الكونغولي في وضع النيباد و الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حيز التنفيذ، توصيات تدعوا الحكومة إلى الانضمام إلى الآلية بغية التعامل بالمعايير الدولية للشفافية وكذلك في مجال تسيير الموارد العمومية[(1)].

فمنطلق الآلية يجعلها مخبرا لتحليل نقائص الأنظمة وابتكار الحلول المناسبة التي تتمتع بخاصية تسمى "ضغوط النظراء" الضامنة لفعالية الآلية، والتي لا تأخذ طابعا إلزاميا ينطوي على العقوبات الرادعة، وإنما تقتصر على توصيات رسمية، وحوارات بين النظراء، كما يمكن تستمد أثرها من الرأي العام المحلي بعد نشر نتائج التقييم، أين تلعب وسائل الإعلام دورا هاما.

وبالرجوع إلى التجارب السابقة، نجد أن الآلية استمدت فكرتها من الممارسة التي تبنتها منظمة الشراكة والتنمية الاقتصادية (OCDE)، للتقييم من طرف النظراء بداية من سنوات الستينات، والتي امتدت بعدها إلى مجالات أخرى لاسيما في إطار الإتحاد الأوروبي، صندوق النقد الدولي والمنظمة العالمية للتجارة، لكن الآلية الإفريقية تتميز بخصوصية كامنة في اتساع مجال التقييم إلى الجوانب السياسية، التي لم تكن محل تقييم في التجارب التي عرفتها المنظمات الدولية.

وإذا كان تقبل تقييم الجوانب السياسية للدول الإفريقية يخلق تميز الآلية فإنه في نفس الوقت كان السبب في عزوف بعض الدول الإفريقية عن الانضمام إليها وتسجيل اعتراضات معلنة عليها، وهو الحاصل مثلا بالنسبة لناميبيا التي أعلنت رفضها للآلية

---

1) : Rapport du réseau européen pour l'Afrique centrale(EuRAC), intitulé «Le Mécanisme Africain d'Evaluation par les Pairs (MAEP) : un pilier central du Nouveau Partenariat pour le Développement de l'Afrique (NEPAD) - Ses limites au Rwanda.

رغم التزامها بمبادئ النيباد، معتبرة بأن هذه الآلية التي ستراقب بها الدول الإفريقيـة أداء بعضها البعض من حيث الحكم الراشد السياسي والاقتصادي هي مستحيلة التطبيق على المستوى العملي معتبرة أنه من الصعب على دولة إفريقية أن تأمر دولة أخرى بتغيير سياستها، كما أن الدول الإفريقية ذاتها لن تتقبـل ذلك (1).

أمام هذا التردد من طرف بعض الدول الإفريقية، نسجل أن الميثاق الإفريقي للديمقراطية، الانتخابات والحكم الراشد قد أشار في مـادته 36 إلى اعتماد الدول الأطراف، في حالة الضرورة، على المبـادئ والقيـم الأساسية للحكم الراشد المتضمنة في إعلان النيباد حول الديمقراطية، الحكم الراشد السياسي، الاقتصادي والمؤسسـاتي وكذا في مسـار الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء. وفي ذلك خطوة نحو توافق أكبر حول الآليـة.

الفرع الثاني: المرجعية القانونية للآلية الإفريقية للتقييم طرف النظراء وتنظيمها

سنتطرق في هذا الفرع إلى المرجعيـــة القـــانونية للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء ومـــحاولة الانتـــقال بمفهوم الحكم الراشد من التجريد إلى الملمـــوس (أولا)، ثـــم نتناول تنظيم الآلية وهياكلها (ثانيا).

أولا: المرجعية القانونية للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء ومحاولة الانتقال بمفهوم الحكم الراشد من التجريد إلى الملموس

إن ما يميز تبني مفهوم الحكم الراشد في إطار النيباد والآلية الإفريقية للتـقييم من طرف النظراء، أنه مفهوم خص بعدد هام من النصوص القانونية كما جاء منذ البداية بتقسيم إفريقي لمجالات الحكم الراشد هي: الحكم الراشد السياسي، الحكم الراشد الاقتصادي، الحكم الراشد المؤسساتي والتنمية الاجتماعية الاقتصادية، وبالتالي فإنه يقبل مبدئيا، أنه لم يتم التعامل مع الحكم الراشد عل اعتباره مجموعة من المعايير التي تنطبق في عموم المجالات دون تقسيم واضح، كما جاء في رؤية المؤسسات الدولية.

ويعتبر الإطار القانوني المتكامل الذي وضع للآلية بطريق تفصيلية، من النـقاط المميزة لها، فبالإضافة إلى الوثيقة الأساسية، التي توضح طبيعـة هذه الآلية وهـدفها وتعدد المراحل التي تتم خلالها عملية التقييـم والتي تمت المصادقة عليها سنة 2002،

---

(1): زاويـة توفيق، مرجع سابق، ص. 116

أقرت قمة النيباد السادسة لرؤساء الدول والحكومات بأبوجا في مارس 2003، الوثائق المتضمنة التفاصيل المتعلقة بالآلية وبعملية التقييم من طرف النظراء، الآتي ذكرها:

- مذكرة التفاهم بشأن آلية التقييم والتي تلتزم الدول المنضمة من خلالها بالتعاون والسعي الجاد لدعم الآلية والالتزام بمبادئها؛
- وثيقة تنظيم وعمل الآلية والتي تحدد هياكلها ومراحل عملية التقييم؛
- وثيقة أهداف ومعايير ومؤشرات عملية التقييم؛
- مذكرة تفاهم بشأن زيارات فرق العمل المنوط بها زيارة كل دولة والقيام بعملية التقييم.

وإذا كانت النصوص المتعلقة بتنظيم الآلية والتفاصيل المؤسساتية والإجرائية بالغة الأهمية، فإن الإضافة الحقيقية لمفهوم الحكم الراشد تكمن في وثيقة أهداف ومعايير ومؤشرات الآلية، التي تميزت بتقديم إطار أكثر وضوحا لتوجيه جهد التصور والتفكير وكذا الوضع حيز التنفيذ لعملية التقييم، وفي ذلك اقتراب من كنه الحكم الراشد بطريقة أبعد عن التجريد حيث تم تحديد أربعة مجالات للحكم الراشد، المذكورة آنفا، وفي كل مجال تم تحديد مجموعة الأهداف التي تتمتع بالأولوية و التي تنبني على أساس مرجعية قانونية معينة، ويتم في ذلك تحديد المعايير المعتمدة والهادفة إلى فحص مدى اتخاذ الحكومات للتدابير اللازمة لتحقيق الأهداف المرسومة، كما يستعان في ذلك بالمؤشرات المعتمدة في هذا المجال. ويهدف هذا الإطار الاصطلاحي المنطقي القائم على الأهداف، المرجعية القانونية، المعايير والمؤشرات إلى تحقيق قابلية القياس وتسهيل عملية التشخيص ومن خلال ذلك استكشاف مواطن النقص وتقديم التوصيات. ولفهم هذا الإطار نسوق فيما هذا المثال من وثيقة أهداف، معايير ومحددات الآلية (وسيأتي التفصيل في هذا الموضوع في الفصل الثاني)، مع الإشارة إلى أنه قد تم انتهاج نفس الطريقة في إعداد استبيان التقييم الذاتي، الذي تم وضعه في هذا الشأن.

المجال الأول: الديمقراطية والحكم الراشد السياسي

الهدف أ:....

الهدف ب : الديمقراطية الدستــورية، بما فيها التنافس، ملاءمة الاختيار السياسي الدوري، دولة القــانون، إعلان الحقوق، و سمــو الدستور عنــاصر متضمنة بصرامة في الدستور.

المرجعية القانونية:

- الميثاق التأسيسي للإتحاد الإفريقي (2000)؛
- الإعلان الرسمي للمؤتمر حول الأمن، الاستقرار، التنمية والتــعاون (2000)؛
- الميثــاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (1990)؛
- إعلان وبرنامج عمل قراند باي (جزر موريس)، « Grand Bay (Ile Maurice) » حول ترقيــة وحمــاية حقوق الإنســان (1999)؛
- الوثيقة الأساسية للنيبــاد (2001).

المعايير:

- هل التدابير الدستورية من أجل الديمقراطية، حقوق الإنســان، دولة القــانون وسمو الدستــور، محددة بوضوح مع وجود القواعد المناسبة لوضعها حيز التنفيذ؟
- هل المؤسسات الدستورية المعنية بالديمقراطية، حقوق الإنسان، دولة القــانون وسمــو الدستــور، مؤسسة ومجهــزة بما يكفل قيامها بمهامها بفعالية؟
- ما الذي تم إنجازه لخلق بيئة ملائمة من أجل مشاركة شعبية معبــرة في كل مستويات الحكم؟
- ما هي الوضعية الســائدة للديمقراطية والحكم الراشد السيــاسي في البلد؟
- إلى أي درجة يسهل أو يصعب تعديل الدستــور؟

أمثلة عن المؤشرات:

- وجــاهة الأحكام الصريحة للدستور؛
- فعــالية المؤسسات المعنية بالديمقراطية و تنفيذ القوانين؛
- استــقلالية وفعالية اللجة الانتخابية لضمان انتخابات حرة ونزيهة؛
- ملاءمة الإطار القــانوني المشجع لإنشــاء المنظمات غير الحكومية و النقابات؛
- ...

- شكل يتضمن مثالا عن الأهداف، المعايير والمؤشرات للتقييم من طرف النظراء، مستمد من الوثيقة المتعلقة بأهداف، معايير ومحددات الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء.

ثانيا: تنظيم وهياكل الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء

بنـوع من التفصيل، خص تنظيم الآلية الإفريقيـة للتقيم من طرف النـظراء بوثيقـة[1] تضمنـت مختلف هياكله والمهـام الموكلة إليهـا، وجـاءت كمـا يلي:

1) *منتدى الآلية*: (منتدى رؤساء الدول والحكومات للبلدان المشاركة في الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء)، ويمثل أعلى هيئة لاتخاذ القرارات، ويقوم بالعديد من المهام، نذكر أهمها في ما يلي:

- تعيين مجموعة الشخصيات البارزة للتقييم وكذا الرئيس؛
- فحص تقرير الشخصيات البارزة والمصادقة عليه؛
- تبليغ التوصيات لرئيس الدولة التي خضعت لعملية التقييم؛
- تشجيع الحوار البناء بين النظراء؛
- حـث شركاء التنمية على دعم توصيـات الآلية عن طريق تقديـم الدعم التقني والمالي؛
- السهر على تمويـل الآلـية؛
- وضع الإجراءات والقواعد اللازمة لسير الهياكل الأخرى للآلية؛
- نشر تقـارير الآلية للإطلاع الجماهيري.

2) *مجموعة الشخصيات البارزة للتقييم* (PANEL MAEP): تتكون من سبع شخصيات إفريقية بارزة ذات كفاءات عالية، تـتبنى أفكارا لترقية القارة الإفريقية، يتم تعيينها من طرف منتدى الآلية، باقتراح من الـدول الأعضـاء لمدة 04 سنوات، تتولى هذه المجموعة تعيين أعضاء بعثات الآلية، وتراقب عملها، وتحضر خلاصة التوصيات التي تحيلها إلى المنتدى.

3) *الأمانة*: تعتبر امتدادا لآلـيات النيباد، تقـوم أساسا بتوفير الدعائم التقنية والإدارية لكل من مجموعة الشخصيات البارزة والفرق كما تقوم بجملة من الوظائف، نلخصها فيما يلي:

- تأسيس قاعدة معطيات حول محاور التقيـيم؛

---

1) : Document intitulé : « Mécanisme Africain d’Evaluation par les Pairs : organisation et processus », n° NEPAD/HSGIC/03-2003/APRM/Guideline/O&P09 mars 2003.

- تقديم توصيات لمجموعة الشخصيات البارزة حول تشكيلة الفرق ومقدار الحاجة إلى توظيف الخبراء، وتحضير وثائق قاعدية لتسهيل عملهم؛
- رزنمة وتنظيم زيارات التقييم؛
- التنسيق بين الدول الأعضاء والمنظمات الشريكة؛
- تنظيم شبكات معلومات جهوية حول مختلف قطاعات الأهمية لتسهيل تبادل المعلومات و الخبرات بين الدول الأعضاء.

4) *بعثة الآلية*:

تتضمن مجموعة من الأعضاء المعينين من طرف مجموعة الشخصيات البارزة باقتراح من الأمانة، حيث تتضمن التشكيلة الأعضاء التالي ذكرهم:

- عضو من مجموعة الشخصيات البارزة رئيسا؛
- مكلف بمهمة من أمانة الآلية وعضو من أمانة النيباد إن اقتضى الأمر؛
- ملاحظ عن كل منظمة شريكة شاركت في العمل التحضيري؛
- عضو أو أكثر من الخبراء الأفارقة؛
- عضوين ممثلين لدولتين مشاركتين في الآلية إن أمكن.

بهذه التشكيلة تقوم بعثة الآلية بتنفيذ مهام التقييم وتعميق المعلومات المرتبطة بالمحاور الأربعة لإعلان الديمقراطية، الحكم السياسي والاقتصادي والمؤسساتي التي تم الحصول عليها خلال الأعمال التحضيرية للأمانة وبرنامج العمل المؤقت للدولة المعنية.

5): *المنظمات الشريكة*

تم وضع قائمة المؤسسات الإفريقية للتقييم من طرف النظراء خلال القمة الافتتاحية لمنتدى الآلية بكيغالي في 13 فيفري 2004 موضحة في الجدول التالي:

الشركاء الاستراتجيون	الشركاء حسب الجهات	الشركاء الدوليون
- الإتحاد الإفريقي:اللجنة و المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان و الشعوب، لجنة الخبراء الأفارقة من أجل حقوق الطفل، مجلس السلم و الأمن، البرلمان الإفريقي، منتدى الأمن و الاستقرار التنمية و الشراكة الإفريقية . - البنك الإفريقي للتنمية. - اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة من أجل افريقية، - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	-المجموعة الاقتصادية الجهوية (CER) - البنك المركزي الإفريقي. - الأكاديمية الإفريقية للعلوم.	- الأمم المتحدة و هياكلها. - منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية. - مفوضية الاتحاد الأوروبي. - أمانة الكومنولث، و أمانة الفرانكفونية. - جامعة الدول العربية. - صندوق النقد الدولي. - الشفافية الدولية.

Source : Guide sur le NEPAD et les droits de l'homme, élaboré par la Fédération Internationale des Droits de l'Homme, 2004, p : 134.
Voir le lien : http://www.fidh.org/IMG/pdf/NEPAD_FR.pdf

إن التمعن في هيكلة الآلية يقودنا إلى ملاحظة المستويات الثلاثة للآلية : سياسية ميدانية، تقنية على نفس النسق الذي عرفته هيكلة مبادرة النيباد، كما نلاحظ كثافة الحضور المؤسساتي الدولي من الشركاء ورغم التأكيد على مبدأ إفريقية الآلية، إلا أن امتداد أثر المنظمات الأجنبية على النتائج وارد. كما أن الجانب السيادي في هذه الحالة يوضع موضعا حرجا لتعدد لأطراف الأجنبية المتدخلة في التقييم باسم الدعم التقني.

الفصل الثاني: ركائز الحكم الراشد من خلال منهج التقييم من طرف النظراء وتجسيدها في الدول الإفريقية: مثال الجزائر

الفصل الثاني: ركائز الحكم الراشد من خلال منهج التقييم من طرف النظراء وتجسيدها في الدول الإفريقية: مثال الجزائر

يوضح تحليل رؤية المفكرين والمحللين الأفارقة أن بعض المحللين قد استغرقوا في دراسة مفهوم الحكم الراشد، ومروا في ذلك بمراحل عديدة، فحاولوا في البداية إعادة تعريف المفهوم لتجنب مضامينه غير المقبولة، وبعد عدة اجتهادات رجع بعض هؤلاء المحللين إلى نقطة البداية ليتساءلوا هل يمكن قبول المصطلح واستخدامه ابتداء[1]. وفي ذلك نجد أن الاقترابات الفكرية عموما قد ركزت على مدى ملاءمة استخدام المفهوم في حد ذاته، مع أنه من الواجب المضي في البحث في إشكاليات أخرى، لاسيما من حيث المضمون المتكيف مع الواقع الإفريقي والآليات التنفيذية على أرض الواقع.

أما على صعيد مبادرة النيباد التي تبنت مفهوم الحكم الراشد، نجد أن هذه الأخيرة قد مضت فعليا في تحديد مضمونه ومحتواه الكامن في ركائزه وأسسه التي تشكل في مجموعها الوعاء الذي يتبلور ضمنه المفهوم. وقد جاء تعدد ركائز الحكم الراشد في هذا الإطار مستجيبا للطابع الشامل الذي يجب أن يميز الإصلاحات. حيث أنه لا يمكن عزل عملية الإصلاح في قطاع عن القطاعات الأخرى، وعموما فإن مفهوم الحكم الراشد متعدد الأبعاد، فمنها السياسية، الاقتصادية، الإدارية[2]...

وفي إطار الآلية الإفريقية للتقييم من النظراء تم وضع ركائز واضحة للحكم الراشد، تم التفصيل في مؤشرات، محددات ومعايير كل ركيزة على حدى، من خلال الوثائق القانونية المتعددة للآلية (المبحث الأول)، وتم المضي في محاولة مرافقة الدول الإفريقية في بناء هذه الركائز من خلال عملية التقييم من طرف النظراء ودورها في تجسيد الحكم الراشد في هذه الدول الإفريقية، وسنتطرق إلى ذلك فيما يلي،محاولين تسليط الضوء على تجربة الجزائر في مسار التقييم (المبحث الثاني).

1) : راوية توفيق، مرجع سابق، ص : 196.

2) : Jacques Mariel NZOUANKEU, Enjeux et perspectives de la gouvernance en Afrique dans le contexte de la mondialisation, Séminaire régional de l'Observatoire des Fonctions Publiques Africaines, sur la gouvernance au Sud, Cotonou (Bénin), du 09 au 11 juillet 2002, sur le lien : http://www.ofpa.net/activit/SEMINAIR/cot0702/enjesp.htm , visité le 17 juin 2008.

المبحث الأول: ركائز الحكم الراشد من خلال وثائق الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء

لقد سبقت الإشارة إلى أنه على خلاف التصورات الغربية للحكم الراشد و التعريفات التي قدمتها المؤسسات الدولية في هذا الشأن، فإن مبادرة النيباد جاءت بتقسيم أوضح لمجالات الحكم الراشد إلى أربعة مجالات، يمكن أن نشير إليها فيما يلي بركائز الحكم الراشد في إفريقيا، وبدأ هذا التقسيم آخذا في الوضوح منذ تعبير الدول الإفريقية عن التزامها باحترام معايير وقيم الحكم الراشد التي حددها "إعلان الديمقراطية، الحكم الراشد السياسي، الحكم الراشد الاقتصادي والحكم الراشد المؤسساتي"، المصادق عليه خلال قمة الإتحاد الإفريقي سنة 2002. وقد تمحورت هذه المعايير والقيم حول الحكم الراشد السياسي (المطلب الأول)، الحكم الراشد الاقتصادي (المطلب الثاني)، الحكم الراشد المؤسساتي (المطلب الثالث) والتنمية الاجتماعية الاقتصادية (المطلب الرابع) وهي الركائز التي تضمنتها مختلف الوثائق القانونية للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، بنوع من الإثراء والتفصيل(1)، وصيغ على أساسها استبيان التقييم الذاتي، ليتأكد بذلك تبني هذا التقسيم الذي سنحاول فيما يلي دراسة كل ركيزة من ركائزه على حدى.

المطلب الأول: الديمقراطية و الحكم الراشد السياسي

تحتل الديمقراطية والحكم الراشد السياسي مكانة هامة ضمن عناصر الحكم الراشد، وعموما فإن الحكم الديمقراطي يتمثل في جملة الممارسات العمومية التي تسمح بضمان سلوك ديمقراطي ومسؤول من طرف السلطات العمومية وتمكين المواطنين من التعبير عن آرائهم والمشاركة في عملية اتخاذ القرار وممارسة مراقبتهم على الهيئات العمومية(2).

جاء في استبيان التقييم الذاتي للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء أن الديمقراطية والحكم الراشد السياسي ضروريان لاستيفاء عناصر الحكم الراشد في

---

1) : يشار إلى أنه تم التأكيد في الاستبيان الخاص بالتقييم الدوري للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، أنه لا يمكن تناول المجالات الأربعة للحكم الراشد بطريقة منفصلة تماما، إذ توجد علاقة ترابط بينها في العديد من المسائل.

2) : Fred CONSTANT, La gouvernance démocratique et l'évaluation des politiques publiques : enjeux, contraintes et ressources, article publié sur internet, voir le lien : http://democratie.francophonie.org//IMG//pdf//Gouv.democ.eval.pol.publiques.pdf , visité le 06 mai 2007.

المجالات الأخرى (الحكم الراشد الاقتصادي، المؤسساتي و التنمية الإقصادية والاجتماعية)، ذلك لأنها تفرض الحقوق الأساسية للأفراد والجماعات في إطار مجموعة أو خارجه، كم تم الإشارة إلى أن ترقية الديمقراطية والحكم الراشد السياسي تشكل قاعدة لتقليص الفقر وتحقيق التنمية المستدامة. وتتلخص أهداف هذه الركيزة في ثلاثة محاور : الأول يتعلق بالإطار المضمون الذي يتمتع فيه المواطنون بنفس الحقوق (الاستفادة من القضاء، حرية التعبير، الجمعيات، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية...)، ويتعلق الثاني ببناء حكومة تمثيلية مسؤولة (تنظيم انتخابات دورية، المشاركة...)، فيما يخص المحور الثالث مجتمعا مدنيا معززا (حرية الصحافة وتعددها، إنشاء الجمعيات...).

وبنوع من التفصيل، جاءت عناصر الديمقراطية والحكم الراشد السياسي متجسدة في تسعة أهداف رسمتها الوثيقة المحددة لمعايير ومحددات الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء التي سنتناول أهمها، والمتعلقة بـ: تقليص النزاعات (الفرع الأول)، الديمقراطية المؤسساتية (الفرع الثاني)، ترقية وحماية الحقوق الفردية والجماعية (الفرع الثالث)، احترام الفصل بين السلطات (الفرع الرابع) و ترقية فعالية ومردودية الموظفين العموميين (الفرع الخامس).

الفرع الأول : تقليص النزاعات

اهتم الأفارقة بإيجاد أنجع السبل لتقليص النزاعات الداخلية، والنزاعات بين الدول لمساسها بالاستقرار وعرقلتها لعجلة التنمية[1]، ويعكس الواقع الحالي للقارة احتقانا معتبرا لأزمات داخلية (كالكونغو الديمقراطية، السودان، طوغو ...)، وبؤرا للتوتر في العلاقات بين الدول التي لن تنال أهداف التنمية دون الفصل النهائي في القضايا العالقة، الأمر الذي ينهي إلينا أن مسيرة استتباب الاستقرار مازالت طويلة، رغم كون الاستقرار السياسي والأمني يعتبران أهم عوامل الانطلاق في أي عملية تنموية. وفي هذا الميدان تظهر ثلاثة عناصر أساسية:

- تعزيز الظروف طويلة المدى المواتية للأمن والاستقرار؛
- بناء قدرة المؤسسات الإفريقية للإنذار المبكر، علاوة على دعم مقدرتها على منع النزاعات وإدارتها وتسويتها؛

1) : ويظهر هذا الاهتمام من خلال إنشاء آلية الوقاية وتسيير وحل النزاعات لدى منظمة الوحدة الإفريقية بموجب إعلان القاهرة سنة 1993 ، وبعدها أسس مجلس السلم والأمن لدى الإتحاد الإفريقي سنة 2002.

- إضفاء الصفة المؤسساتية على الالتزام بالقيم الجوهرية للشراكة الجديدة وذلك عن طريق القيادة الجدية لمبادرات التسوية من طرف القادة الأفارقة أنفسهم.

وللوصول إلى تقييم هذا البعد من عناصر الحكم الراشد وضعت جملة من المعايير التي تبين مدى التزام الدول الإفريقية في هذا المجال، من حيث:

- مستوى مصادقة وانضمام الدولة للآليات الإفريقية والدولية المخصصة للوقاية وتسيير وحل الأزمات [1]؛
- وجود وفعالية نظام إنذار مسبق، وآليات وقائية قادرة على اتخاذ التدابير الاستباقية للأزمات؛
- وجود مؤسسات تسيير وحل الأزمات؛
- منجزات البلد في مجال مكافحة المخدرات وضمان الأمن [2].

الفرع الثاني: الديمقراطية المؤسساتية

إن الغرض من مبادرة الديمقراطية والحكم السياسي، هو المساهمة في تعزيز الإطار السياسي والإداري للبلدان المشاركة في المبادرة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا تماشيا مع مبادئ الديمقراطية و الشفافية، المسؤولية والنزاهة واحترام حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون، وذلك تكملة للمبادرة الاقتصادية التي تسعى إلى تسخير طاقات القارة من أجل التنمية والقضاء على الفقر وتحقيق مبادئ الديمقراطية يقتضي بالضرورة بناء مؤسساتيا منسجما مع التطلعات والأهداف المراد إصابتها، ويقيم ذلك من خلال[3] :

- مطابقة الدستور لميثاق الإتحاد الإفريقي؛

1) : ينبغي الأخذ بعين الاعتبار بأن معيار المصادقة على المعاهدة لا يعكس بالضرورة مدى احترام الدولة لمضمونها في أرض الواقع، لذا فمن الأرجح تجاوز هذا المستوى (المصادقة) إلى التساؤل عن منجزات الدولة في مجال تنفيذ مضامين المعاهدات ، ويمكن تحقيق ذلك من خلال إلزام الدول المصادقة على المعاهدة بترجمة مضامينها إلى برامج عمل.

2) : إن وضع معيار مكافحة المخدرات ، ضمن معايير تقليل النزاعات ، يفتقد إلى التجانس من حيث اختلاف موضوع كل منهما ويدعوا إلى التساؤل عن مدى وجود العلاقة الحساسة التي تقتضي ربط مكافحة المخدرات بتقليص الأزمات لاستتباب الاستقرار والأمن في إفريقيا، وإن كانت الدراسات المتخصصة لها شأن في دراسة هذه العلاقة، فإن التحليل الأولي يفيد بأن الأزمات التي تعرفها القارة ليست من صنع تجار المخدرات وإنما ترجع إلى أزمات هيكلية تقتضي الجدية في دراستها.

3): الوثيقة المتضمنة لأهداف ،معايير ومحددات آلية التقييم من طرف النظراء.

- مدى وضوح الأحكام الدستورية في مجال ترسيخ الديمقراطية، حقوق الإنسان و دولة القانون، ودرجة سمو الدستور في تسيير الحياة السياسية للدولة وكيفيات تطبيق أحكامه على أرض الواقع؛
- حرية اختيار ممثلي الشعب، عن طريق تنظيم انتخابات حرة ونزيهة تحت إشراف لجنة انتخابية تتمتع بالاستقلالية والفعالية؛
- مدى توفر المؤسسات الدستورية على أدوات تدخل فعلية في مجال الديمقراطية؛
- منجزات الدولة في مجال توفير محيط مشجع لمشاركة الأفراد في كل أشكال ومستويات الحكم، لاسيما حرية تأسيس الأحزاب والنقابات، وكذا إنشاء الجمعيات وحرية النضال الجمعوي؛
- فعالية وسائل الإعلام الخاصة في إعلام المواطنين، وحرية التعبير.

ومن باب تمكين المواطنين من اختيار ممثليهم، نجد عموما أن دساتير الدول الإفريقية قد كرست مبدأ التمثيل في تسيير الشؤون المحلية، وذلك من خلال صور مختلفة، تتقاطع في كون الجماعات الإقليمية تسير شؤونها بحرية من خلال مجالس منتخبة وفي إطار الشروط التي تحددها القوانين. ونحصي في هذا المجال دولتان تشذان عن هذه القاعدة، النيجر وبوركينافاسو. فدستور النيجر لسنة 1999 يحيل إلى القانون تحديد المبادئ الأساسية لإدارة الجماعات الإقليمية (المادة 127)، كما أن دستور 27 جانفي 1991 لبوركينافاسو لم يحدد الهيئة الموكل إليها تسيير الشؤون المحلية، حتى جاء القانون المتعلق بتنظيم البلدية سنة 1993 الذي أوكل إلى رئيس البلدية مهمة تنظيم و إدارة الشؤون المحلية وليس إلى المجلس المحلي[(1)].

ومن زاوية الواقع الإفريقي نجد الأهداف التي حددتها الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء في مجال الديمقراطية المؤسساتية تبقى تطلعات صعبة المنال، في ظل الأنظمة الحالية، التي تفتقر غالبيتها إلى الشرعية واحترام التداول الديمقراطي والسلمي على السلطة[(2)]. و من جهة أخرى فالديمقراطية الإفريقية لابد أن تنبثق من خصوصيات المجتمعات الإفريقية في محاولة لتكييف تقاليدها مع المتطلبات المعاصرة للتنمية السياسية

1) : Charles Nach Mback, Démocratisation et décentralisation, genèse et dynamiques comparés des processus de décentralisation en Afrique subsaharienne, édition Karthala, Paris, 2003, p : 346.

2) : ونضرب لذلك المثال الطوغولي، حيث عرف انقلابا عسكريا لتنصيب ابن الرئيس المتوفى في شهر فيفري 2005، كرئيس للدولة، بعد تعديل الدستور بطريقة لادستورية، وكذلك الأمر بالنسبة للانقلابات العسكرية المتكررة في موريتانيا. كل ذلك في خضم التفاعل الإفريقي مع المبادئ الديمقراطية التي حملتها مبادرة النيباد، ولاسيما الخضوع الإرادي للتقييم من طرف النظراء.

والاقتصادية آخذة في الحسبان الهوية الثقافية والاجتماعية، فالأمر يتعلق إذن بمزاوجة القيم الإيجابية لإفريقيا بالقيم الغربية التي يمكن قبولها ضمن منظومة القيم والخصوصيات الإفريقيـة (1).

ويرى العديد من الباحثين أنه في بداية سنوات التسعينات لم تتبن الدول الإفريقية نظاما دستوريا يستجيب لخصوصياتها، حيث لم يؤخذ الواقع الثقافي والاجتماعي بالحسبان في إعداد دساتيرها، في حين تظهر ملامح الديمقراطية الغربية واضحة(2).

الفرع الثالث: ترقية وحماية الحقوق الفردية والجماعية

تولى ترقية وحماية الحقوق الفردية والجماعية أهمية محورية، لأنها المفعل الرئيسي لمشروعية البرامج والسياسات العمومية وتقبلها من طرف الأفراد، في ظل احترام الحقوق السياسية والمدنية الاقتصادية، الاجتماعية و الثقافية، ومن شأن ذلك أن يقود إلى تبني الأفراد لهذه المشاريع ولعب دور فعال في تجسيدها على الأرض الواقع وسيكون ذلك من أرقى صور مشاركة الأفراد في تسيير الشؤون العمومية.

وتستند الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء على مرجعية قانونية في هذا المجال، مستمدة من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (1981)، وعلى برنامج عمل GRAND BAY لترقية وحماية حقوق الإنسان (1999)، وكذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948). وقد وضعت الآلية مجموعة من المعايير لتقييم وضعية حقوق الإنسان، نلخص أهمها فيما يلي(3) :

- وجود مؤسسات متخصصة في مجال حقوق الإنسان؛
- فعالية مؤسسات حقوق الإنسان، ودورها في توعية الأفراد وتحسيسهم بحقوقهم؛

1) : M.Diango Cissoko" les indicateurs de la bonne gouvernance", séminaire régional "La gouvernance au sud " Cotonou ,9 - 10 et 11 juillet 2002

2): P-F GONIDEC, les systèmes politiques africains, 3ème édition : les nouvelles démocraties, LGDJ,1997 IN M.Diango Cissoko" les indicateurs de la bonne gouvernance", séminaire régional "La gouvernance au sud " Cotonou ,9 - 10 et 11 juillet 2002.

3): الفقرة 2.5.2 من الوثيقة المتضمنة لأهداف ،معايير ومحددات آلية التقييم من طرف النظراء.

- محتوى التقارير التي ترفعها الدولة إلى المنظمات المعنية بترقية حقوق الإنسان؛
- القدرات المالية والتقنية اللازمة للاضطلاع بالالتزامات الوطنية والدولية؛
- منجزات السلطة من أجل وضع وترقية وسائل ضمان الحقوق الأساسية للمواطن.

وتجدر الإشارة إلى أن الوثيقة المتضمنة أهداف معايير ومحددات التقييم من طرف النظراء قد خصت موضوع ترقية وحماية حقوق المرأة بالهدف السابع من أهداف ركيزة الديمقراطية والحكم الراشد السياسي، فيما جاء الهدف الثامن لترقية وحماية حقوق الطفل والشبيبة، و جاء الهدف التاسع لحماية الفئات الضعيفة، كذوي الاحتياجات الخاصة والأشخاص الذين يتم ترحيلهم داخل الدولة، وكذلك بالنسبة للاجئين، وبالتالي فإننا نلاحظ أن أهمية بالغة قد أوليت للفئات التي تحتاج إلى مزيد من العناية في المجتمع، حرصا على توفير حماية معززة لفائدتهم إضافة إلى تلك الحماية العامة المقررة للجميع، ويعتبر ذلك مؤشرا للاهتمام بموضوع الحقوق والحريات، وهو اهتمام يتماشى طرديا مع سمو ثقافة الحكم الراشد.

الفرع الرابع: احترام الفصل بين السلطات

بغية تمكين كل سلطة من استخدام سلطاتها كاملة وفق ما يرسمه الدستور لتأدية المهام المنوطة بها دونما تدخل، أو ضغط من سلطة أخرى، مع الحفاظ على جسور التعاون والتكامل الوظيفي، حثت الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء على احترام الفصل بين السلطات من خلال ضمان استقلالية السلطة القضائية ومن خلال جعل البرلمان يحظى بالمصداقية. ويتأتى ذلك أيضا من خلال تقييم آليات الضبط داخل السلطات الثلاث. ويتطلب الفصل بين السلطات وجود سلطة القضائية قادرة على جعل المواطنين يشعرون بالثقة وبرلمان مستقل قادر على مراقبة ما تقوم به السلطة التنفيذية خاصة في مجال النفقات العمومية، من أجل تقليص الفساد والتعسف في استخدام السلطة(1).

[1]): أنظر مقدمة الفصال الأول من استبيان التقييم من طرف النظراء المتعلق بالديمقراطية والحكم الراشد السياسي.

ونظرا للواقع الإفريقي المتميز باحتكار السلطة التنفيذية للصلاحيات فقد وضعت جملة من المحددات ضمن استبيان التقييم من طرف النظراء لقياس درجة الفصل بين السلطات، جاءت كما يلي:

- فعالية الأحكام الدستورية في وضع الأنظمة و الآليات الكفيلة بالوصول إلى فصل حقيقي بين السلطات وكيفية ترجمة ذلك على أرض الواقع؛
- درجة استقلالية الجهاز القضائي، لاسيما من حيث طرق وصوله إلى الموارد وتوفره على لجنة مستقلة لضمان تعيين القضاة بطريقة مهنية مسؤولة؛
- توفر آليات تمكين الأحزاب السياسية المشاركة في البرلمان من ممارسة رقابة فعالة في مختلف مجالات المصلحة العامة.

تأتي المحددات المذكورة في الوقت الذي مازالت فيه معظم برلمانات الدول الإفريقية مهمشة وخاضعة لضغط السلطة التنفيذية، فيما يبقى ضعف مستوى نواب الشعب من أهم أسباب محدودية فعالية الهيئة التشريعية وعجز اللجان البرلمانية عن تفعيل رقابة فعالة. ذلك ما يمكن تداركه من خلال تطوير طرق الاستفادة من الخبرات في العمل البرلماني، وتسهيل مشاركة المواطنين في دورات البرلمان حينما يتعلق الأمر بمسائل ذات أهمية وطنية، وخلق منتديات تضم البرلمان والمجتمع المدني لتمكين الجمعيات من إثراء عمل النواب(1).

وباعتبار الفصل بين السلطات عنصرا هاما بالنسبة للديمقراطية التشاركية ولتعزيز الفصل بين السلطات وقد حظي موضوع الفصل بين السلطات باهتمام فإن الترابط الوظيفي بين السلطات الثلاث ينبغي تحقيقه من خلال تحديد الأهداف العامة لهذه السلطات في تأدية وظائفها(2).

وعموما فإن صحة المسارات البرلمانية تعتبر مقياسا للديمقراطية وتمثل آلية أساسية في تسيير الخلافات السياسية(3).

---

1) : Rapport de la Commission Economique pour l'Afrique (CEA) de l'ONU, intitulé : « L'Afrique sur la voie de la bonne gouvernance », 2005, p : 30.

2) : Rapport du quatrième Forum sur la gouvernance en Afrique (FGA-IV), Kampala (Ouganda), du 1er au 3 septembre 2000, p : 27.

3) : Ibid, p : 01.

الفرع الخامس: ترقية فعالية ومردودية الموظفين العموميين

أولت الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء أهمية خاصة للتنمية البشرية وتقوية القدرات الإدارية للموظفين العموميين، ثقة منها بأن الموظف المحفَز، المتمتع بالكفاءات الضرورية هو محور أي محاولة ترقوية للجهاز الإداري وتحسين التسيير العمومي كعنصر من عناصر الحكم الراشد، الذي لا يمكن الاستغناء عنه باعتباره محرك التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تبسيط الشكليات الإدارية، للتقليص من حدة البيروقراطية وخلق جو مشجع على الاستثمار.

ويقتضي ذلك إعادة النظر في أنظمة الأجور والمنح، وتسخير الموارد اللازمة، ومن جهة أخرى تطرح ضرورة إعادة النظر في أنظمة التقييم و إيلاء الأهمية لعنصر التكوين، والاستفادة من الخبرات عن طريق خلق هيئات متخصصة في البحث والمساعدة على اتخاذ القرار. في هذا المجال وضعت آلية التقييم من طرف النظراء معايير تقييم فعالية النظام المؤطر للموظفين من خلال:

- الأحكام الدستورية والقانونية، التي تضمن مسؤولية الموظفين؛
- وجود هيئة المتابعة للوظيفة العمومية؛
- مستوى النظام القانوني الذي يحكم الوظيفة العمومية، وأخلاقياتها.

الفرع السادس: مكافحة الرشوة في المحيط السياسي

تعد ظاهرة الرشوة من أخطر ما يهدد صحة الأنظمة السياسية في إفريقيا، إذ تفتح المجال أمام الممارسات الموازية، وهضم الحقوق التي تسعى مبادرة النيباد إحقاقها فاستفحال ظاهرة الرشوة يشكل عائقا أمام التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويشل فعالية المؤسسات الدستورية، فيؤدي في النهاية إلى فقدان الاستثمارات الأجنبية.

ووعيا بخطورة الظاهرة، وضعت مكافحة الرشوة كإحدى عناصر الحكم الراشد السياسي، ووضعت مجموعة من المحددات والمعايير للتقييم، من خلال فحص[1]:

- التدابير الدستورية لمكافحة الرشوة، وفعالية المؤسسات المختصة بذلك؛
- الالتزام بالتصريح بالممتلكات دوريا من طرف الموظفين والإطارات السامية؛

[1]: أنظر الوثيقة المتضمنة أهداف ومعايير ومؤشرات عملية التقييم.

- نتائج التقييم العـام لوضعية الرشوة في الدولـة؛
- المجهودات المبذولة في مجال التوعية بخطورة الظاهرة، والتوفـر على هيئات وجمعيات ذات اهتمام هادف إلى القضاء على الرشوة.

في ختام التطرق لأهم عناصر الديمقراطية والحكم الراشد، على ضوء الوثيقة المتضمنة لأهداف، معايير ومحددات آلية التقييم من طرف النظراء يمكن إبداء الملاحظات التالية:

- إن العناصر المذكورة تبدوا تقليدية، لم تبحث في مجال إيجاد السبل والآليات الكفيلة بإضفاء صفات المشاركة، الشفـافية، المسؤولية والتفاوض بين مختلف الفاعلين، إضافة إلى إهمال البعد المحوري لتقوية اللامركزية، والحكم الراشد المحلي، رغم أن البعد المحوري يندرج في إفريقيا في سياق أزمة مزدوجة[1]: أزمة اجتماعية سياسية (Sociopolitique) واقتـصادية. أما الأزمة السياسية الاجتماعية فتتمثل في رفض الأنظمة التي تحتكر السلطة منذ عشريات والقائمة في أغلب الحالات على نظام الحزب الواحد والمركزية السياسية والادارية، وهي أنظمة تلقى مواجهة من طرف مجتمع مدني يتقوى أكثر فأكثر، كما يشهد السياق تحول الطموحات التي تصبوا إلى أنظمة تعددية إلى أطمـاع ومطالبات إقليمية. من جهة أخر فإن الأزمة الاقتصادية قد قد أدت إلى اللجوء إلى اللامركزية على سبيل تخلص الدولة من الأعباء التي أثقلتها لا سيما عبء شح الموارد المالية. وعموما بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية، تواجه اللامركزية في إفريقيا تحديين أساسين: الديمقراطية المحلية والتنمية المحلية.

- كما أن العناصر المذكورة لم تظهر مكانة المجتمع المدني كفاعل جديد ضمن الحكم الراشد، حيث اقتصرت على التقييم الشامل للأنظمة (الديمقراطية، الوظيف العمومي، حقوق الإنسان...) دون وضـع أبعاد واضحـة للغاية من مبادئ الحكم الراشد في تسيير الشؤون العمومية .

- رغم أهمية التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال، فإنـها لم تدرج ضمن معايير قياس نوعية الخدمات التي تقدمها المرافق العامة، وذلك يبقي على هامشية استخدام المعلوماتية في الإدارات الإفريقيـة، في هذا المجال يحث تقريـر اللجنة الاقتصادية من أجل إفريقيا على ترقية الحكومـات الافتراضية واستخدام الطرق الحديثة في الاتصال « Cybergouvernance »، حيث أنه صار من الضروري لامركزية المعلومة

[1]) : Charles Nach Mback, op. cit, p: 32

وتسهيل الوصول إليها، مما سيساعد على رفع درجة الشفافية والفعالية في تسير الشؤون العمومية.

من جهة أخرى يسمح استخدام الإدارة الإلكترونية بعصرنة الإجراءات وتبسيطها والانتقال من التطوير الداخلي للاستعمال الالكتروني، إلى جعله متاحا أمام المواطنين وبذلك يتم الانتقال إلى ثقافة المعاملات الإلكترونية، التي تربط المصالح الحكومية فيما بينها، و السلطات العمومية بالمؤسسات والسلطات العمومية بالمواطنين مما يستجيب إلى السماح بالوصول إلى المعلومة عن طريق الوسائل الحديثة مثل الراديو، الانترنت التلفزيون، و تقليص بعض الإجراءات البيروقراطية، بجعلها متاحة إلكترونيا (كاستخراج بعض الوثائق، التصريحات الجبائية ...).

في الختام، وسيرا في سياق عناصر الحكم الراشد السياسي المذكورة آنفا والتي تكتسي أهمية بالغة في تأطير الحياة الساسية، نشير إلى أنه من بين النتائج التي خرج بها المشاركون في ورشة العمل التي تم تنظيمها بالجزائر يومي 08 و 09 نوفمبر 2007 حول عقلنة وتسريع مسار التقييم من طرف النظراء، أن إقامة حكومة تمثيلية ومسؤولة بما في ذلك الإجراء المنتظم للانتخابات الحرة والنزيهة، يعتبر من واحدا من الأدوات الرئيسية لضمان المشاركة الشعبية في تكوين هذه الحكومة ومراقبة أدائها[(1)].

المطلب الثاني: الحكم الراشد الاقتصادي

جاء في إعلان الحكم الديمقراطي، السياسي، الاقتصادي والمؤسساتي، الذي صادقت عليه الدول الإفريقية سنة 2002، أن الحكم الراشد الاقتصادي بما في ذلك الشفافية في تسيير الشؤون المالية، يعتبر شرطا أساسيا لترقية النمو الاقتصادي و تقليص الفقر.

تلعب الدولة دورا رئيسيا في تعزيز النمو والتنمية، عن طريق ممارسة الضبط الاقتصادي و وضع وتنفيذ برامج مكافحة الفقر بيد أن الواقع يثبت أن الكثير من الدول الإفريقية تفتقر إلى فعالية لعب هذا الدور على أكمل الأوجه[(2)]، نتيجة غياب الأطر

[1]): أنظر ملخص توصيات الورشة، المنشورة في الموقع الالكتروني لوزارة الشؤون الخارجية، على الرابط التالي، والذي تمت زيارته يوم 15 جانفي 2008 : http://193.194.78.233/ma_fr/stories.php?story=07/11/10/6639418

2) : تقوم الاقتصاديات الإفريقية على النشاط الزراعي، إذ يبقى النشاط الصناعي جد محدود، وترتكز التبادلات التجارية أساسا على المواد الأولية ، كمنتوج ضعيف القيمة المضافة، مما يقلل من تراكم الثروة الناتجة عنه .

التوجيهية والتنظيمية اللازمة للنمو الذي يمكن أن يسهم فيه القطاع الخاص، إلى جانب القطاع العمومي، مما يكشف عن إشكالية قيادة الشراكة بين القطاعين، في إطار حكم راشد اقتصادي، في محاولة لتجاوز عيوب تجربة "الدولة المحرك الوحيد للتنمية ".

لذلك فإن الحكم الراشد الاقتصادي يعني ربط صلة جديدة بين الدولة، المجتمع والسوق (الذي يضم المؤسسات العمومية والخاصة)، مما يسمح بتحقيق فعالية الهياكل الاقتصادية، إشباع الحاجات الاجتماعية وترقية ظروف معيشة الأفراد[1].إذن ففكر الحكم الراشد الاقتصادي ينبني أساسا على فكرة الشراكة بين الدولة، المؤسسات والمجتمع. وعموما فهناك علاقة وطيدة بين نوعية المؤسسات مستوى التنمية الاقتصادية، حيث نقبل أن المؤسسات التي تحدد مبادئ الحكم الراشد تؤثر بشدة على النمو والتنمية الاقتصاديين[2].

وقد وضع للحكم الراشد الاقتصادي أربعة عناصر ضمن وثيقة معايير ومحددات التقييم من طرف النظراء للحكم الراشد، ويتعلق الأمر بـ: ترقية سياسات الاقتصاد الكلي (الفرع الأول)، وضع سياسات اقتصادية شفافة تنبؤية وذات مصداقية قائمة على التسيير السليم للمالية العمومية (الفرع الثاني)، مكافحة الرشوة وتبييض الأموال (الفرع الثالث) تسريع الاندماج الجهوي (الفرع الرابع).

الفرع الأول: ترقية سياسات الاقتصاد الكلي

في هذا المجال أكدت الوثيقة الأساسية للنيباد على أهمية البعد الجهوي في تحقيق التوازنات الاقتصادية الكبرى، من خلال تجميع الموارد وتعزيز التنمية الإقليمية والتكامل الاقتصادي في القارة، بغية تحسين القدرة التنافسية الدولية في إطار التجمعات الاقتصادية الإقليمية الفرعية الخمسة للقارة [3].

إذن فعلى الدول الإفريقية تقوية سياسات الاقتصاد الكلي، وترسيخ الإصلاحات الهيكلية، ويأتي في مرتبة الأولوية الأولى استجماع عناصر الاستقرار الكلي وفق سياسة

1): Mohamed Chérif BELMIHOUB, op.cit., p : 11.

2) : Nachida BOUZIDI, Gouvernance et développement économique : une introduction au débat, Revue IDARA, numéro 30 (numéro spécial : Actes du Colloque International sur la Gouvernance, Alger les 20 et 21 novembre 2005), Alger 2005, P : 115.

3) : الوثيقة الأساسية للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا ، الفقرة 91.

نقدية وميزانيـة، ومعدلات صرف متحكم فيها، حيث يمكن البعد الميزاني من تقليص تزايـد الكتلة النقدية، والتحكم في معدلات التضخم[1].

و بغرض تمكين الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء من قيـاس مدى الصحة الاقتصادية الكلية، وضعت جملة من المعايير التي نحصرها فيما يلي[2]:

- مقاييس التسيير الاقتصادي الكلي السليم (عجز الناتج الداخلي الخام PIB إيرادات PIB، ديون PIB وحصة العجز الممول من البنك المـركزي)؛
- الأثر الإيجابي على التنمية الاقتصادية الاجتماعية، ومعدل البطالة في القطاعات الرسمية والمـوازية؛
- التدابير الحكومية المتخذة في ميدان تنمية القطاعات الاقتصادي الأسـاسية لاجتذاب الاستثمارات الوطنية والأجنبيـة؛

في نفس السيـاق المتعلق بترقيـة سياســات الاقتصاد الكلي، خرج الملتقــى الذي نظم يومي 5 و 6 أفريل 2001، بتونس حول إفريقيا والعولمة، بالتوصية بضرورة تسريع الإصلاحات العميقة لأركان الاقتصاد الكلي من خلال السياســات المالية و النقدية لتشتمل على[3]:

- توفير الشروط المشجعة على الاستثمار، الادخار ونمو القطاع الخاص، والحد من تسـرب رؤوس الأموال، الذي يمثل نسبة 37% من الادخار الوطني الإفريقي، مقابل 17 % في أمريكا الجنوبية، و 3 % في آسيـا؛
- إصلاح القطاع المصرفي، والإطار القانوني والتنظيمي لتشجيع التنافسية وتحويل تصور المستثمرين تجاه القارة الإفريقيـة، على أنها قـارة " المخاطر العظمى " خاصة فيما يتعلق بضمان حقوق الملكية والأطر التنظيمية للأسواق؛
- سياسة مرتكزة على تحرير التبادلات التجارية، واستقطاب الاسـتثمارات الأجنبية المباشرة، وتنويع الإنتاج، لإيجاد مصادر جديدة لتمويل الميزانيات العامة التي

1) : تـقرير التـنمية في إفـريقيا لسـنة 2003، البنك الإفريقـي للتـنمية (BAD).
2) : الوثيقة المتضمنة لأهداف ،معايير ومحـددات آليـة التـقييم من طـرف النـظراء.

3): Sandrine MESPLE – SOMP, quelques réflexions sur la situation économique et sociale africaine et les politiques économiques préconisées par le NEPAD, document de travail, DIAL (développement et insertion internationale).

تعاني من العجز الذي يصل إلى 12 % من الناتج الجمالي، أي 64 بليون دولار أمريكي [1]؛

- ترقية الإنتاجية، من خلال البحث عن أنجع الطرق والوسائل، وإيلاء الأهمية للتكوين والبحث؛
- التحكم في الديون الخارجية، لتوفير الموارد الضرورية لتمويل التنمية. ونشير في هذا السياق أن مبادرة النيباد قد سجلت اهتماما بالغا بإشكالية تخفيف الديون وركز القادة الأفارقة مجهوداتهم لحمل الدول المانحة على إلغاء الديون، في هذا المجال أوصت اللجنة الاقتصادية من أجل إفريقيا في تقريرها " Notre intérêt commun " في مارس 2005، بالإلغاء الكلي للديون في أقرب وقت ممكن هذا الإلغاء يجب أن يسجل ضمن عملية تمويل ومساعدة الدول الإفريقية على تحقيق أهداف الألفية للأمم المتحدة (OMD)، فيما يبقى استعمال الأموال في مجال التنمية ودعم النمو الاقتصادي، والعمل على القضاء على الفقر في الدول التي تفعل أكثر عناصر الحكم الراشد .
- ترشيد النفقات العمومية، خاصة من خلال التحكم في حجم النفقات العسكرية المتزايدة وترقية القطاعات ذات الأهمية البالغة كالزراعة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقطاعات أخرى لخلق تراكم رؤوس الأموال الذي ينعش الدائرة الاقتصادية.

إن تحقيق الانطلاق الاقتصادي في البلدان النامية لا يعد أمرا مستحيلا، وذلك متى ما تبنت هذه الدول سياسات اقتصادية كلية تركز على إصلاح النظام المالي وتفعيله[2]، فهناك ترابط بين عناصر الاقتصاد الكلي ومقومات المالية العمومية.

الفرع الثاني: وضع سياسات اقتصادية شفافة تنبؤية وذات مصداقية قائمة على التسيير السليم للمالية العمومية

من المعلوم أن تدفق المعلومات والشفافية في اتخاذ القرارات هما عنصران حيويان بالنسبة للحكم الراشد، لأنه من الواضح أنهما أساسيان من أجل وضع السلطة المشروعة وضمان بقائها و كذلك بالنسبة للمسؤولية[3].

---

1) : الوثيقة الأساسية للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا ، الفقرة 144.

2): مصيطفى عبد اللطيف و محمد عجيلة، ورقة مقدمة للملتقى العلمي الدولي السادس المنظم من قبل " الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين"، حول الحكم الراشد والتنمية المستديمة، يومي 9 و10 ديسمبر 2006 بالمكتبة الوطنية، الجزائر.

3) : Robert CHARLICK, op. cit., p : 38.

ولتمكين الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء من قيـاس مدى شفافية عناصر السياسات الاقتصادية، وضعت جملة من المحددات نحصرها فيما يلـي[1]:

- استقلالية وفعالية الهيئة الوطنيـة للتدقيق المحاسبي؛
- مصداقيـة إجراءات تحضير والمصادقة على الميزانية العـامة؛
- تحضير ونشر التقارير المـالية؛
- استقلالية البنك المركزي؛
- الإطار التشريعي والتنظيمي لترقية المنافسة؛
- إطار النفقات متوسطة وطويلة المدى، والأطر الأخرى للتخطيط التنبؤي؛
- نتائج التقييم الإجمالي لاحترام المعايير والقواعد المالية، والإجـراءات التصحيحية المتخذة.

ويمكن تعزيز الشفافية من خلال التقارير الحكومية الكاشفة لعناصر السياسات النقدية والمالية، ونتائج تقييم السياسات السابقة، دعما إضافيا للشفافية ووضوح معالم وحجم الموارد المستخدمة، ومجالات استخدامها.

ويعد وضع إطار النفقات العمومية للمستويين المتوسط والبعيد وسيلة فعالة لدعم الشفافية حيث يسمح بإعداد وتحليل الميزانية العامة للدولة في إطار يندرج ضمن تحضير سياسات التنمية، بطريقة محددة على الصعيدين الاقتـصادي والاجتماعي[2].

كما أن هذا الإطار وسيلة ملائمة لربط أهداف السياسات بالنشاطـات الاقتصادية وعملية التخطيط المندرجة ضمن الأحكام الميزانية، ووضع الأولويات وترجمتها إلى تقليص الفقر وفق برنامج محدد للنفقات العمومية في إطار اقتصادي كلي وميـزاني منسجم متعدد السنوات، ويتطلب وضع هذا الإطار تجاوز العراقيل الجدية التي تعرفها القارة الإفريقية في هذا المجال، لاسيما:

- العوائق المرتبطة بالقدرات، التي يستلزمها إطار النفقـات العمومية على المديين القصير والمتوسط، من حيث الكفاءات التقنيـة القادرة على ترتيب الأولويات ومتابعة النفقات، بعد إعداد الميزانيات وأنظمة تفحص شفافة للحسابات؛

---

1): الفقرة 4.3 من الوثيقة المتضمنة أهداف معايير ومحددات التقييم من طرف النظراء

2) : Rapport de la Commission Economique pour l’Afrique (CEA) de l’ONU, intitulé : « L’Afrique sur la voie de la bonne gouvernance », 2005, p : 16.

- نقص إمكانية التنبؤ بتدفقات الدعم من طرف الدول المتقدمة، ومساعداتها التقنية في الفترات بعيدة المدى؛
- المقاومة التي تبديها أنظمة التسيير المالي، وجماعات النفوذ والمصالح، التي تجعل محاولات ترسيخ شفافية السياسات النقدية والمالية، المجال الذي تندرج فيه مكافحة الرشوة والفساد المالي؛

دائما في مجال ترسيخ الشفافية، ينبني التصور الجديد لمعلومية عناصر السياسات العمومية أساسا على:

- جعل الميزانيات أكثر فهما من طرف الأفراد، وإعطاء الشروحات اللازمة من خلال نشر وثائق تفسيرية؛
- نشر الإعتمادات المقدمة للسلطات الثلاث دوريا؛
- وضع مجموعة من ممثلي المجتمع المدني والقطاع الخاص، في موضع متابعة وضع وتنفيذ البرامج الاقتصادية، في إطار الإصلاح الاقتصادي؛
- تفعيل المتابعة البرلمانية للنفقات العمومية؛
- فحص النفقات العمومية الأساسية من أجل تحديد فعاليتها العملية، ومدى اتساع الانعكاس الاجتماعي لها.

الفرع الثالث: مكافحة الرشوة وتبييض الأموال

تعتبر الرشوة من أخطر الظواهر الكابحة لمحاولات التنمية والنهوض بالقطاعات الاقتصادية للدول الإفريقية[(1)]، حتى أخذت الطابع الوبائي الذي يعيق التنمية بأبعادها المختلفة ويضعف فاعلية المؤسسات الديمقراطية ويقلص من الجاذبية تجاه الاستثمارات الأجنبية[(2)]. بل ويمكن القول بأن الفساد لطالما شكل حجة للدول الغربية لفرض إملاءاتها على الدول الإفريقية في ميدان دعم التنمية، حيث أنه لطالما تم تبرير فرض الشروط المرتبطة باستيفاء الحكم الراشد للحصول على الدعم، لضمان عدم تحويل الأموال عن مسارها أو تسربها إلى غير مقاصدها.

---

1) : ورد في تقرير اللجنة الاقتصادية من أجل إفريقيا : " إفريقيا على طريق الحكم الراشد " ، لسنة 2005 ، أنه في سنة 2003 منحت Transparency international لكل الدول الإفريقية نقطة دون معدل خمسة ، مما يعكس ارتفاع معدل الرشوة ، خاصة في الكاميرون ، أنغولا ، كينيا ، ونيجيريا ، هذه الدول التي ترتب ضمن الدول الإثنتي عشر الأكثر رشوة في العالم.

2) : Anne Cica Adjai , la transparence et la réduction de la corruption , séminaire régional : "La gouvernance au sud " Cotonou ,9 – 10 et 11 juillet 2002.

ويمكن تعريف الرشوة على أنها معاملة قائمة على الاستفادة الشخصية من مبالغ وامتيازات، دون مقابل قانوني يبررها. وتتعدد أسباب الرشوة، لتأتي في مقدمتها الإختلالات التي تعرفها الهيئات العمومية، لذا فإن سياسة مكافحة الرشوة يجب أن ترفق بإصلاح القطاع العام وتقويته. وتنتشر الظاهرة أكثر في الميدان الجبائي، حيث يتم التهرب من دفع مستحقات الخزينة العمومية عن طريق تقديم الرشوة إلى القائمين على عملية التحصيل، فيما يحول دون بلوغ درجة الشفافية المرجوة، ويفقد الدولة قدرتها على رفع مستوى الخدمات.

ولخطورة الظاهرة أخذت مكافحة الرشوة بعدا هاما في ميدان الحكم الراشد الاقتصادي تبعا لإرادة الدول المتجهة نحو تركيز الجهود للتخلص من الظاهرة عن طريق اعتماد هيئات متخصصة في مجال مكافحة الرشوة (مثلا: مديرية مكافحة الرشوة والجرائم الاقتصادية ببتسوانا، لجنة مكافحة الرشوة بنيجيريا...).

ولتمكين الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء من قياس قدرة مكافحة الرشوة وتبييض الأموال، وضعت جملة من المحددات، نلخصها فيما يلي[1]:

المصادقة على القواعد الدولية وقواعد الاتحاد الإفريقي وتنفيذها في مجال مكافحة الرشوة؛

- إصدار قوانين وتنظيمات فعالة لمكافحة الرشوة وتبييض الأموال؛
- تعزيز فعالية المؤسسات والبرامج المخصصة لمكافحة الظاهرة؛
- نتائج التقييم العام لحالة الرشوة وتبييض الأموال.

الفرع الرابع: تسريع الاندماج الجهوي

وضعت الوثيقة الأساسية للنيباد جملة من المشاريع في مجال البنى التحتية الطاقة، النقل، الاتصالات السلكية واللاسلكية والمياه والتي تعتبر حاسمة لخلق تنمية متكاملة لإفريقيا، وينبغي توفير التمويل اللازم للمشروعات التي تدخل الآن مراحلها الأولى الإنجاز، بالاعتماد على بنك التنمية الإفريقي والبنك العالمي والمؤسسات الأخرى متعددة الأطراف، إضافة إلى تعاون الدول الإفريقية ذاتها.

لذلك فانطلاق البحث عن الموارد يبدأ من البحث لدى الدول الإفريقية ذاتها وتشكيل تجمعات وتكتلات اقتصادية قائمة على التبادل الحر، وتقليل الحواجز غير

[1]: الفقرة 3.4.3 من الوثيقة المتضمنة أهداف معايير ومحددات التقييم من طرف النظراء

الجمركية، لخلق قوة اقتصادية جهوية تمنح الدول الأعضاء قوة تنافسية جماعية تجاه المنافسة الدولية. وقد وضع الإطار التنظيمي للتكتل الجهوي من خلال إتفافية أبوجا لإنشاء المجموعة الاقتصادية الإفريقية (1991)، والتي أنشأت بعدها خمس مجموعات اقتصادية إفريقية.

دائما وفي مجال تقييم المشاركة الفعالة للدول الإفريقية في تسريع الاندماج الجهوي وضعت آلية التقييم من طرف النظراء جملة من المحددات، قائمة على دعم السياسات القطاعية الاقتصادية للدول الإفريقية لأهداف الاندماج الاقتصادي الجهوي وكذا وضع اتفاقيات تفاهم واتفاقيات أخرى اقتصادية جهوية و إجراءات تشجيع وترقية التجارة والاستثمار بين الدول الإفريقية.

في ختام هذا المطلب، يمكن الاقتراب أكثر من إشكالية استيفاء الوسائل اللازمة لرسم استراتيجيات التنمية المستدامة، لا سيما المالية والتقنية منها. ونظرا لحيوية عنصر التمويل، فإن مشاريع النيباد التنموية يعترضها شح المصادر في هذا المجال، وذلك ما حاولت المبادرة أن تؤطره منذ البداية، حيث رسمت تصورا جديدا لإقامة علاقات متجددة مع البلدان المصنعة والمنظمات متعددة الأطراف، لتمويل التنمية، حيث لقيت إجماعا دوليا لدعم التنمية في إفريقيا، الأمر الذي أوصت به الأمم المتحدة بدفع الدول المتقدمة للحصة المقدرة بـ 25 مليار دولار لفائدة الدول الإفريقية في هذا المجال وتسخير 0.7 % من الدخل السنوي لدعم التنمية، ولكن ودون الخوض في فعالية برامج هذه التنمية ومدى استجابة الدول المتقدمة لتوصيات الأمم المتحدة يبقى من الواضح أن مشكل التمويل هو المشكل الجوهري لدفع التنمية في إفريقيا فلا يكفي أن نرسم المشاريع ومفاتيح التنفيذ في أيدي الغير، فبالضرورة ستصبح عملية التنمية رهينة التوازنات بين الدول والمصالح الغربية المدافع عنها في إفريقيا.

المطلب الثالث: الحكم الراشد المؤسساتي

ينبغي في البداية الإشارة إلى أن المقصود بالحكم الراشد المؤسساتي في إطار الآلية الإفريقية للتـقييم من طرف النظراء لم يرد بالمعنى الضيق للمفهوم الاقتصادي للحكم الراشد للمؤسسة، وهو يختلف عن هذا الأخير الذي يهتم أساسا بطرق التسيير داخل المؤسسة، ويخضع ذلك لاختياراتها وفقا لحسابات السوق والربح، بينما يهتم الحكم الراشد المؤسساتي من منظور الآلية الإفريقيـة للتقييم من طرف النظراء، الذي ترجم من الصياغة الأصلية باللغة الفرنسية : Gouvernance des entreprises، بدور الدول في صناعة عناصر ملائمة لمحيط المؤسسة وذلك ما يظهر جليا من خلال الأهداف الذي سنتناولها بالدراسة، وذلك أمر منطقي، فالآليـة تتوجه للدول وبالتالي لا يمكنها فرض خط سيـر معين على مؤسسات تتمتع بالحرية في إطار السوق[(1)].

ويتعلق الحكم الراشد المؤسساتي وفقـا لنظرة الآلية بالمبادئ و الأخلاقيات وممارسات تسهيل وترسيخ التوازن بين الأهداف الاجتماعية و الاقتصادية و أهداف مختلف المجموعات والفاعلين، فالهدف الرئيسي من الحكم الراشد المؤسساتي يكمن في خلق أقصى تقارب ممكن بين مصالح الأفراد، المؤسسات والمجتمع [(2)].

وجاء في الفصل الثالث من استبيان التقييم الذاتي، المخصص للحكم الراشد المؤسساتي، أن هذا الأخير هو نظام تكون المؤسسات ضمنه موجهة، مراقبة و عليها الزام المسيرين بالإطلاع عما يقومون به. ويشمل ذلك كل أشكال المؤسسات في القطاعين العمومي والخاص.

وقد حددت الوثيقة المتضمنة لأهداف، معايير ومحددات التقييـم من طرف النظراء خمسة أهداف للحكم الراشد المؤسساتي، حيث ارتأت ضرورة خلق محيط ملائم وإطار قانوني فعال للنشاط الاقتصادي (الفرع الأول)، التأكد من تصرف المؤسسات كمجموعات جيدة من المواطنين، محترمة حقوق الإنسان ومتحملة المسؤوليات الاجتماعية وديمومة البيئة (الفرع الثاني)، ترقية اعتماد قواعد أخلاقيات الأعمال في

---

1): رغم التوجه العام للوثيقة المتضمنة أهداف، معايير ومحددات آلية التقييم من طرف النظراء، بالتركيز على محيط المؤسسة وعلاقاتها مع مختلف الفاعلين، واحترامها لحقوق الإنسان في سيرها، دون الخوض في طرق التسيير نفسها، فإن استبيان التقييم الذاتي، أورد في فصله الثـالث المخصص للحكم الراشد المؤسسـاتي، تعريـفا يتضمن مجموعة من خصائص، قد تقترب من التسيير الداخلي للمؤسسة، حيث جاء ت كما يلي : الانضباط، الشفافية، الاستقلالية، إلزامية الاطلاع على ما تقوم به المؤسسات Obligation de rendre compte، المسؤولية والمسؤولية الاجتماعية. وهنا يثور التساؤل حول مقبولية التدخل في الشؤون الداخلية للمؤسسات بما يتجاوز إلزام المؤسسات باحترام الأطر القانونية التي تخضع لها، على اعتبار أنها تتمتع بالحرية في تنظيم نشاطها والاستقلالية في تسييره.

2): الوثيقة المتضمنة لأهداف ،معايير ومحددات آلية التقييم من طرف النظراء.

مجال تحقيق أهداف المؤسسـات (الفرع الثالث)، ضمان معاملة المؤسسات لكل الفواعل بعدالة وإنصاف (الفرع الرابع)، خلق شروط محاسبة الشركات والمسيرين (الفرع الخامس).

الفرع الأول: ضرورة خلق محيط ملائم وإطار قانوني فعال للنشاط الاقتصادي

يبدأ مجال الحكم الراشد المؤسساتي من خلق محيط مشجع، وإطار تنظيمي فعال قادر على تنظيم النشاطات الاقتصادية، وضمان التعامل الأخلاقي للمؤسسات في مجال احترام حقوق الأفراد وتحمل مسؤولية اجتماعية ومسؤولية تجاه الحفاظ على البيئة.

و يرتكز هدف خلق المحيط الملائم على التدابير القانونية والإدارية التي يتم وضعها لتشجيع النشاط الاقتصادي. ويتمثل موضوع التحليل ضمن هذا الإطار في تقييم فعالية السلطات الحكومية (خاصة مجالات البنوك، التأمينات، وأسواق البورصة) وسلطات الضبط الذاتي Autorités Auto réglementaires (بما فيها بورصة المبادلات والجمعيات المهنية والتجارية)، في القيام بدور الضبط، والإشراف[1].

كذلك، وحسب ما ورد في استبيان التقييم الذاتي، فإن النقاشات الدائرة إلى حد الآن مرتبطة بالسلم والأمن، نجاعة القضاء والوزارات المعنية وكذا أجهزة الأمن، تطوير البنى التحتية والموارد البشرية، وهي العوامل التي قد تؤثر في خلق بيئة ملائمة للنشاطات الاقتصادية. ونلحظ هنا، أنـه تم الإشارة إلى السلم، ولعل في ذلك إشارة لحالات النزاعات المنتشرة في القارة الإفريقية، وهي من المعطيات التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار.

وفي ذات السياق، تـم التطرق إلى نجاعة القضاء، مجال تـطبيق القانون التجاري، ومدى توفر أنظمة اتصالات ناجعة وكذلك الوصول إلى المعلومة ووجود مختصين (محترفين) في مجال الحكم الراشد المؤسساتي، كالمحاسبين، مفتشي الحسابات، المحامين...وسيرا في ذات النسق وضعت مجموعة محددات لتقييم مدى تشجيع المؤسسات والقطاع الخاص من طرف الدول الإفريقية كمـا يلي[2]:

- فعالية التنظيم في مجال المهن المحاسبية، والخبراء المحاسبين؛
- فعالية الإطار القانوني لتشجيع المحيط الاقتصادي؛

1): أنظر الفصل الثـالث من استبيان التقييم الذاتي، المخصص للحكم الراشد المؤسساتي.
2):الفقرة 4.4 من الوثيقة المتضمنة لأهداف، مـعايير ومحـددات آليـة التـقييم من طـرف النـظراء.

- فعالية حماية حقوق الملكية وحقوق الدائنيـن؛
- فعالية تسوية النزاعات وملاءمتها، والتي تكون المؤسسة طرفا فيها؛
- مدى فعالية تنظيم القطاع الخاص؛
- التقييم العام لاندماج المؤسسات؛
- مستوى المطابقة القانونية لنشر التقارير المتعلقة بأسواق رؤوس الأموال بالنسبة للمؤسسات، الدولة، البنوك، التـأمينات...

وعموما، فقد ارتبط الحكم الراشد المؤسساتي بتطور مفهوم مناجمنت المؤسسة حيث اتفق مسيرو المؤسسات في ملتقى ريـو دي جانيرو، سنة 1992، بأنه لا يمكن حصر اهتمام مسيـر الألفية الثالثة في تحقيق الأرباح للمساهمين فحسب، بل أن أبعاد التنمية المستدامة تفرض عليه توسيع اهتمامه إلى تحقيق الفعـالية، الترقية الاجتماعية والحفاظ على البيئة، أي التفاعل بإيجابية مع المحيط، ولكن التحدي يكمن في جعل هذا المحيط ملائما، وهنا تدخل مسؤولية الدول.

وقد أوردت اللجنة الاقتصادية مـن أجل إفريقيا التابعة للأمم المتحدة في تقريرها "Notre intérêt commun " في مارس 2005، توصيات بتغييـر جذري لعالم الأعمال في إفريقيـا، الذي ينبغي إخضاعه لقـواعد حسن القيادة الاجتماعية، بما فيها مسائل الرشوة والشفافية، وتركيز المجهودات في مجال التنسيق للقضـاء على الفقر، عملا بطريقة الشراكة بين مختلف الفاعلين (الحكومات الوطنية، المجتمع المدني، النـقابات..) والاستفـادة من دعم الدول المتقدمة، التي يتعين عليـها دعم مبادرة التنمية المستدامة لعالم الأعمال لبرنـامج الأمم المتحدة لتنمية المنطقة، من جـهة أخرى يتعين على الحكومات الإفريقية تطويـر شراكة أكثـر فعالية مع القـطاع الخاص.

وعموما، يعرف توسـع القـطاع الخاص حدودا مرتبطة بصعوبة تجسيد الدور الجديد لدولة الضبط، الذي ينظر إليه الاقتصادي جون مينر كينز على أنه " ليس المهم بالنسبة للدولة فعل ما يمكن فعله من طرف الأفراد... لكن فعل ما يعجز الأفراد عـن فعله حاليا "، فدور الدولة يجب أن يحدد مقارنة بأهداف تنافسية الاقتصاد الوطني، التي لا يمكن ضمانها بمحددات السوق فحسب، حيث يقع على عاتق مؤسسات الدولة إحكام عملية الضبط [1].

1) : Mohamed Chérif BELMIHOUB, op.cit.,p 34 .

وقد عرف القطاع الخاص تنمية سريعة حسب تقرير اللجنة الاقتصادية من أجل إفريقيا للأمم المتحدة " إفريقيا على طريق الحكم الراشد " لسنة 2005، حيث جاء فيه أن سرعة تنمية القطاع الخاص في إفريقيا جاءت نتيجة اعتماد تدابير تشجيعية للاستثمار الخاص، وتقليص العراقيل الإدارية لتسجيل المؤسسات الخاصة، وحماية حقوق الملكية الفكرية، التحكم في الإعفاءات الجبائية، وتوفير العقارات لخلق مناطق صناعية ومناطق صناعية حرة.

إضافة إلى ما ذكر يستوجب تشجيع القطاع الخاص إعداد قواعد تنظيمية واضحة لتنظيم المنافسة، وضمان حرية الاستثمار وتدفق رؤوس الأموال، بطريقة عادلة أمام كل الفاعلين، تحت حماية جهاز قضائي فعال.

يبقى أن العراقيل الإدارية تشكل أهم مشاكل القطاع الخاص في إفريقيا، بحيث يصعب التحكم في إجراءات خلق المؤسسات أو بعث المشاريع والبرامج، ففي الموزمبيق مثلا يلزم قرابة 14 إجراء و 153 يوما لبعث مشروع اقتصادي [(1)].

وتندرج ترقية القطاع الخاص وتشجيعه، ضمن اهتمامات النيباد، حيث نصت الوثيقة الأساسية للمبادرة على ضرورة ضمان بيئة سليمة ومساعدة لأنشطة القطاع الخاص مع تأكيد خاص على المقاولين المحليين، وتعزيز الاستثمار المباشر والتجارة ووضع مشروعات صغيرة ومتوسطة، ومن جهة أخرى تتخذ تدابير لتقوية الغرف التجارية، والاتحادات التجارية وتنظيم حوارات بين الحكومة والقطاع الخاص لوضع رؤية مشتركة لإستراتيجية التنمية الاقتصادية وإزالة العقبات أمام تنمية القطاع الخاص.

الفرع الثاني: التأكد من تصرف المؤسسات كمجموعات جيدة من المواطنين محترمة حقوق الإنسان ومتحملة المسؤوليات الاجتماعية وديمومة البيئة

أبدت الوثيقة المتضمنة أهداف، معايير ومحددات الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء تركيزها على الحقوق النقابية وحقوق العمال في مكان العمل، فيما تم التفصيل في مسألة احترام حقوق الإنسان على وجه العموم في الجزء المتعلق بالحكم الراشد السياسي. وقد تم التأكيد على الدور الرئيسي الذي يجب أن تلعبه المؤسسة للحفاظ على البيئة والحد من أنشطتها المؤثرة سلبا على المحيط، وذلك تعزيزا لدور الفواعل

1): للمزيد من التفصيل ، أنظر : Rapport de la Commission Economique pour l'Afrique (CEA) de l'ONU, intitulé : « L'Afrique sur la voie de la bonne gouvernance », 2005

الأخرى المعنية بالحفاظ على البيئة، لا سيما الدولة. ويمكن للمؤسسة أن تلعب هذا الدور من خلال مشاريع إعادة التهيئة، تمويل دراسات متعلقة بالآثار المحتملة على البيئة واستخدام تكنولوجيا نظيفة.

وفي ما يخص علاقة المؤسسة بالعمال، فقد تم إيلاؤها أهمية بالغة، من خلال التأكيد على وجوب خلق محيط ملائم للعمل وأن يتم دفع أجور جيدة، كما تتحمل المؤسسة مسؤولياتها أمام متطلبات المجتمع، بما فيها الصحة (لاسيما الأمراض المنتشرة في إفريقيا، كالسيدا، الملاريا، الحمى الصفراء...).

وجاء في النقطة الثالثة من الفقرة الرابعة للوثيقة المتضمنة أهداف، معايير ومحددات آلية التقييم من طرف النظراء أنه معيار قائم على مدى وجود تعاون فعلي لتحقيق استراتيجية نجاح في مجال العلاقات بين المؤسسة ومستخدميها وكذا عناصر أخرى من التواصل الاجتماعي. ويمكن للمؤسسة أن تلعب دورا في التعليم وتكوين الكفاءات، وذلك بربط العلاقة مع المؤسسات التكوينية على كل مستوياتها، وبالتالي خلق تفاعل بين سوق العمل ونوعية اليد العاملة.

الفرع الثالث: ترقية اعتماد قواعد أخلاقيات الأعمال في مجال تحقيق أهداف المؤسسات

ويدخل ضمن هذا المجال إعداد قواعد أخلاقيات الأعمال " Code d’une bonne éthique d’affaires "، في مجال تحقيق أهداف المؤسسات ويندرج ضمنها تعامل المؤسسات مع مختلف الفاعلين (المساهمين، العمال الموردين، الزبائن...) بطريقة عادلة قائمة على المساواة.

وقد أورد استبيان التقييم من طرف النظراء، في الشق المخصص لموضوع أخلاقيات الأعمال، تعريف الأخلاقيات على أنها "المبادئ و المعايير التي توجه تسيير شؤون منظمة وعلاقاتها الداخلية وتفاعلها مع الفواعل الخارجية"[1].

وفي إطار تحقيق هذا الهدف، فإن الضبط الذاتي وتطوير قواعد طوعية حول الأخلاقيات في مجال عالم الأعمال من طرف القطاعين العام والخاص، يكون من أهم

1): أنظر الفصل الثالث من استبيان التقييم من طرف النظراء.

العناصر التي تشجع نمو محيط أخلاقي للأعمال، وذلك بما يعزز الأطر القانونية ويخدمها.

ويكون من العملي في هذا المجال، وفقا لنظرة الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، تشكيل آليات تسهر على احترام هذه الأخلاقيات وتعاقب منتهكيها، كما أنه تم ربط أخلاقيات الأعمال بالشفافية، حيث يتم تسهيل الوصول إلى المعلومة حول المؤسسة في كلا القطاعين العام والخاص، بما في ذلك حرية التعبير ونوعية وسائل الإعلام المالي. إذن فكلما كانت الشفافية بدرجة أكبر دل ذلك على احترام أكبر للأخلاقيات وقواعد السلوك في مجال الأعمال.

الفرع الرابع: ضمان معاملة المؤسسات لكل الفواعل بعدالة وإنصاف

خصت الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، شبكة علاقات المؤسسة بالاهتمام، وأوصت بأن تكون قائمة على العدالة والإنصاف. ويبدأ ذك باحترام حقوق المساهمين، بما فيها الحق في تحويل أو منح الأسهم، الوصول إلى المعلومات التي تخص نشاطات المؤسسة بانتظام والمشاركة والتصويت في اجتماعات المساهمين، وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وكذلك المشاركة في الآليات التي تمكن المساهمين من معاملة عادلة في حالة قيام نزاعات مع المؤسسة لدى انتهاك حقوقهم.

ونلحظ أن هذه العناصر الواردة في استبيان التقييم من طرف النظراء، تأكيدية لما هو متداول قانونيا من خلال مختلف النصوص التي تحكم نشاطات المؤسسات، بل ويمكن أن تجد مجالها ضمن أخلاقيات عالم الأعمال، وهو الأمر الذي تم تأكيده من خلال الحرص على قواعد السلوك التي تحكم العلاقات المباشرة بين المساهمين والمؤسسة و دور النقابات ومشاركتها في تسيير شؤون المؤسسة، إلى جانب احترام النصوص القانونية المتعلقة بحماية المستهلكين، حقوق الدائنين، ودرجة احترام تطبيق المعايير والقواعد.

الفرع الخامس: خلق شروط محاسبة الشركات والمسيرين

ينطلق هذا الهدف من فعالية إطار الحكم الراشد المؤسساتي الذي يحكم إنشاء المؤسسات وينظم عملها، وتظهر في أساليب التدقيق (Audit)، المحاسبة وترتيب الملفات وفقا للمعايير المعمول بها والمقبولة دوليا، الوصول في الوقت المناسب وبتكاليف معقولة إلى المعلومات المالية للمؤسسة وكذا إيلاء أهمية معتبرة لتكوين مسؤولي المؤسسة.

وقد أورد استبيان التقييم من طرف النظراء[1]، ثلاثة أسئلة في هذا المجال:

ـ السؤال الأول حول ما إذا كان إطار الحكم الراشد المؤسساتي يسمح بأن يكون الاتصال دقيقا وفي الوقت المناسب فيما يتعلق بالأمور الهامة للمؤسسة: وقد وردت في هذا الشأن جملة من المحددات كوضع رزنامة الاحتياجات من أجل إعلام دوري بالمعلومات المالية وغير المالية من طرف المؤسسات الخاصة والعمومية، إلى جانب آليات التقييم والإشراف وفحص مدى المطابقة للمعايير الموضوعة. ومن المحددات المتعلقة بهذا السؤال، تم الاهتمام بالعقوبات في حالة عدم احترام المؤسسات لمعايير الاتصال والإبلاغ بالمعلومات (الإنذارات، الغرامات، تعليق الحق في المشاركة في التبادلات، عقوبات مدنية...)، ويأتي ذلك من باب تفعيل عنصر الإلزامية في القاعدة القانونية المتعلقة بتنظيم عملية الاتصال بالنسبة للمؤسسة.

ـ السؤال الثـاني حول مدى مطابقة معايير المحاسبة والتدقيق للممارسات الدولية: ويطلب من الدولة الخاضعة للتقييم من خلال هذا السؤال تقديم جرد للمعايير المحاسبية التي تم وضعها وسرد الاختلافات المادية بالمقارنة مع المعايير الدولية للتدقيق والمحاسبة، ومن جهة أخرى التعبير عن احتياجات التدقيق في التقارير المالية للمؤسسات، مع بيان الاختلافات في الاحتياجات بيـن القطاعين الخاص والعام. ويأتي في هذا السياق كذلك، مناقشة عمليـة الضبط و مختلف العناصر المتعلقة بمهنة التدقيق وتمكين المدققين من إخطار سلطات الوصاية و/أو المساهمين بخصوص أي إشراك لأعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة العليا في النشاطات القانونية ومشاركتهم في الغش أو التعسف في استعمال السلطة.

ـ السؤال الثالث يتعلق بما إذا كان إطار الحكم الراشد المؤسساتي يسمح بالتوجيه الاستراتيجي للمؤسسة وضمان متابعة فعالة للتسيير من طرف مجلس الإدارة و الإلزامية التي تقع على عاتق هذا الأخير بإعلام المؤسسة وكذا المساهمين: ويندرج ضمن ذلك تقديم وصف للهياكل والخصائص السائدة لمجالس الإدارة أو المجالس التي تسير المؤسسات العمومية، بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. كما يطلب من الدول الخاضعة لعملية التقييم، أن تقدم وصفا لمسار تعيين أو انتـخاب أعضاء مجلس الإدارة ومعايير تحديد شروط الأهلية وتركيبة المجلس وسؤولياته الأساسية.

[1]) : أنظر الفصل الثالث من استبيان التقييم من طرف النظراء.

وتقدم الدول شرحا للمسار والإجراءات التي تلزم المجلس بالمتابعة عن قرب لمدى التماشي مع التشريعات المعمول بها (مثلا، الضرائب، المنافسة، العمل، البيئة..) بما في ذلك تواتر الاجتماعات، مسار اتخاذ القرار، السياسات المهنية و معالجة الملفات حول تضارب المصالح.

وقد تم التأكيد على دور مجلس الإدارة وضرورة تقييم فعاليته في ضمان قيادة إستراتيجية وتحمل المسؤولية أمام المجتمع والمساهمين. ومن جهة أخرى تقدم الدول تعدادا لبرامج الموجودة لتكوين أو تطوير مستوى المدراء و مدى الأخذ بهذه البرامج التكوينية في تولية المناصب من طرف مجلس الإدارة.

المطلب الرابع: التنمية الاجتماعية الاقتصادية

يقصد بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية في إطار النيباد، كركيزة من ركائز الحكم الراشد في إفريقيا، التحسين المستمر لرفاهية ومستوى عيش الشعب. ويهدف تناول هذه الركيزة إلى تسليط الضوء على المجهودات المبذولة و الإنجازات المحققة في تصور السياسات المناسبة و آليات تقديم الخدمات في المجالات الأساسية للتنمية الاجتماعية[1].

وتلعب الدولة دورا هاما في تحقيق ومراعاة البعد الاجتماعي كأحد أهم الأدوات الأساسية التي تستند عليها فلسفة الحكم الراشد، ولاشك أن الميزانية العامة هى أحد الأدوات الفنية التي تستطيع الدولة من خلالها أن تحقق الاعتبارات الاجتماعية من خلال عملية إعادة توزيع الدخل[2].

ويعتبر البعد الاجتماعي الاقتصادي من أهم أبعاد الحكم الراشد، لما لهذا البعد من علاقة وطيدة بالسياسات العامة والتأثير على حياة السكان ونوعية الحياة والوفرة المادية وارتباط ذلك بدور المجتمع المدني واستقلاليته[3].

---

1): أنظر الفصل الرابع من استبيان التقييم من طرف النظراء.

2): فرج عبد الفتاح فرج، دور الحكم الراشد في تحقيق العدالة الاجتماعية، قراءة في الموازنات العامة لبعض دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ورقة مقدمة للملتقى الدولي الأول حول: أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، كلية الحقوق والعلوم التجارية ، جامعة أمحمد بوقرة ببومرداس، يومي 04 و 05 ديسمبر 2006.

3): محمد بوبوش، مرجع سابق.

أما عن الأهداف الرئيسة في مجال تحقيق التنمية الاجتماعية الاقتصادية فقد حصرها استبيان التقييم من طرف النظراء في ستة أهداف، مؤكدا من خلالها ضرورة ترقية الاعتماد الذاتي (auto dépendance) وتعزيز القدرات من أجل تنمية مستدامة (الفرع الأول)، تسريع الأهداف الاجتماعية الاقتصادية لبلوغ تنمية مستدامة والقضاء على الفقر(الفرع الثاني)، دعم السياسات، آليات تقديم الخدمات و المردودية في المجالات الأساسية للتنمية الاجتماعية، بما في ذلك التعليم للجميع، مكافحة السيدا والأمراض الأخرى المتنقلة (الفرع الثالث)، تمكين المواطنين، خاصة الشريحة الفقيرة في المناطق الريفية، من سهولة الوصول إلى الماء الشروب، الطاقة، التمويل، الأسواق وإلى تكنولوجيات الإعلام والاتصال..(الفرع الرابع)، تحقيق تقدم في مجال المساواة من حيث النوع (égalité de genre) لاسيما بالنسبة في تعليم الإناث في كل المستويات (الفرع الخامس)، تشجيع المشاركة الموسعة في عملية التنمية من طرف الأطراف الفاعلة على كل المستويات (الفرع السادس).

الفرع الأول: ترقية الاعتماد الذاتي وتعزيز القدرات من أجل تنمية مستدامة

لبلوغ درجة الاعتماد الذاتي للدول الإفريقية في مجال تحقيق التنمية، ينبغي في المقام الأول أن تمتلك مقومات التنمية وتقود مسار البناء بنفسها، مشركة في ذلك كل القطاعات وفئات المجتمع، على اعتبار أن التنمية تقوم على موارد الدولة وموارد شعبها. وتندرج ضمن هذا السياق عدة مسائل متعلقة بأولويات التنمية، مصدر الموارد التي يتم تعبئتها لتنفيذ برامج التنمية وكذلك مصدر الاستثمارات الخاصة[1].

وللوقوف على مدى استقلالية الدول الإفريقية في قيادة عملية التنمية، وضع استبيان التقييم من طرف النظراء سؤالين رئيسيين:

1- إلى أي مدى يمتلك البلد، فعليا، البرامج، التوجيه والتصور في مجال التنمية: وتستلزم الإجابة على هذا السؤال التعرف على التدابير المتخذة في مجال التصور ووضع البرامج الوطنية وتنفيذها وكذا الفواعل المتدخلة في ذلك. ومن جهة أخرى من خلال تقييم مدى استجابة مشاريع التنمية لاحتياجات المجتمع والتدابير الداعمة للتوفر على برامج ذاتية للتنمية، بما في ذلك التكوين، الإشراف والتقييم.

---

1): أنظر مقدمة الفصل الرابع من استبيان التقييم الذاتي، المخصص للتنمية الاجتماعية الاقتصادية.

2- كيفية تمويل المشاريع الوطنية للتنميـة:ويعتبر مصدر التمويل مؤشـرا هاما على مدى استقلالية المشـاريع، وينطلق ذلك أساسا من خلال مقارنـة نسبة التمويل الداخلي بنسبة التمويل الخارجي لميزانية الدولة، خـاصة فيما يتعلق بالبرامج الوطنية للتنـمية والاستثمـار. ويتـم كذلك تقدير درجة تبعية الدولة للمعونات الخارجية من خلال نسبة الديون بالنسبـة للناتج الداخلي الخام و إجمالي نسبة خدمات الديون بالنسبة للصادرات.

إن الإجابة على هذه الأسئلة سوف لن تخرج عن الإطار العـام لإشكالية تمويل التنمية في إفريقـيا، علـى اعتبار أن هذه القـارة، على المستوى الكلي، تفتقر إلى أدوات تـحقيق التنمية. ومن الناحية التاريخية، فإنه منذ الانضمام إلي مؤسسات المجتمع الدولـي ظلت ثنائية القرض والمساعدة تشكل أساسًا لمنطق التنمية الإفريقية[1]. و تشير الوثيـقة الأساسية لمبادر النيبـاد في فقرتها 144 إلى أنـه من أجل تحقيق معدل نمو سنوي بنسبة 7%لبلوغ أهداف التنمية الدولية، وخاصة الهدف المتعلق بتخفيض نسبة الأفـارقة الذين يعيشون في الفقر إلى النصف بحلول عام 2015 ، يتعين أن تعمل إفريقيا على سد العجز السنوي في مواردها والذي يبلغ نسبة 12% من ناتجها المحلي الإجمالي، أو 64 بليون دولار أمريكي، الأمر الذي يتطلب زيادة المدخرات المحلية وكذلك تحسين أنظمة تحصيل الإيرادات العامة. ثم ورد في نفس الفقـرة "غير أنه ينبغي الحصول على معظم الموارد المطلوبة من خارج القارة"، وفي ذلك اعتراف إفريقي بعدم امتلاك العنصر الأسـاسي لتحقيق التنمية وهو التمويل.

الفرع الثاني: تسريع الأهداف الاجتماعية الاقتصادية لبلوغ تنمية مستدامة والقضاء على الفقر

جاء في إعلان الديمقراطيـة، الحكم الراشد السياسي، الحكم الراشد الاقتصـادي والحكم الراشد المؤسساتي، في فقرتـه الخامسة أن التحديات الأكثر استعجالا بالنسبة للقارة الإفريقية هي القضـاء على الفقر وترقيـة التنميـة الاجتماعية الاقتصـادية، بفضل الديمقراطية والحكم الراشـد. ومن ثم فإن مسألة مكافحة الفقر تدخل ضمن الاهتمامات الجوهرية للمبادرة. ويظهر هذا الهدف حاملا لعمومية تصعب من قابلية قيـاسه، ذلك لأنه في الأصل الغاية النهائية التي يصبوا الأفارقة إلى بلوغـها.

---

1) : الفقـرة الثالثة من الوثيقـة الأسـاسية لمبـادرة النيبـاد

ويندرج ضمن هذا الهدف جملة من المحددات التي تبرز من خلالها الدول الخاضعة للتقييم من طرف النظراء الإجراءات القانونية، السياسية والمؤسساتية التي تم اتخاذها من أجل تسريع التنمية المستدامة وإنجاح المساعي الرامية إلى القضاء على الفقر. ويندرج ضمن هذا السياق التفاصيل المتعلقة بحجم الموارد المسخرة لتحقيق لتنمية المستدامة وكذلك معايير تسخيرها.

وللوقوف على مدى نجاعة مختلف البرامج والمشاريع الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، يتم الاستعانة بعدة مؤشرات[1] من بينها نسبة نمو الناتج الداخلي الخام، إضافة إلى محددات أهداف الألفية (OMD) ومختلف المحددات الاجتماعية التي تأخذ بعين الاعتبار معيار النوع (genre).

الفرع الثالث: دعم السياسات، آليات تقديم الخدمات و المردودية في المجالات الأساسية للتنمية الاجتماعية، بما في ذلك التعليم للجميع، مكافحة السيدا والأمراض الأخرى المتنقلة

جاء في استبيان التقييم من طرف النظراء أنه للوقوف على مدى دعم السياسات و مختلف آليات تقديم الخدمات، يتم النظر في نوعية الإجراءات التي تم اتخاذها في هذا المجال من طرف الحكومة من أجل بلوغ الأهداف المحددة للتنمية الاجتماعية بفعالية، فبلوغ الهدف مرتبط قبل كل شيء بالأدوات المسخرة من أجل ذلك.

ويرتبط تقييم مدى تناسب الدعم المسخر لسياسات التنمية الاجتماعية والأهداف المرسومة من خلال المقدار الكلي لتمويل هذه السياسات إضافة إلى محددات تسخير الموارد في هذا المجال. وإذا كان من الضرورة تسخير الإمكانيات اللازمة لتحقيق أهداف التنمية الاجتماعية، فإنه من الضرورة بمكان أن تكون هناك مشاركة فعالة لكل الفواعل على مستوى إعداد السياسات وكذا على مستوى الإشراف على تنفيذها.

وبانتهاج منهج عملي يقيم مدى نجاح السياسات من خلال النتائج التي تم بلوغها، فقد اهتم استبيان التقييم الذاتي بالآثار التي ترتبها السياسات والآليات التنموية على المؤشرات الاجتماعية، لا سيما تلك المتعلقة منها بالصحة (خاصة المتعلقة بالوفيات لدى الأطفال وانتشار الأوبئة)، نسبة انتشار داء السيدا ومختلف الأمراض المتنقلة

[1]) أنظر الفصل الرابع من استبيان التقييم من طرف النظراء.

وكذلك المؤشرات المتعلقة بالتربية، كنسبة تمدرس الفتيات في كل المستويات، بما فيها الدراسات العليا.

الفرع الرابع : تمكين المواطنين، خاصة الشريحة الفقيرة في المناطق الريفية، من سهولة الوصول إلى الماء الشروب، الطاقة، التمويل، الأسواق وإلى تكنولوجيات الإعلام والاتصال. .

تعتبر قدرة الدول على ضمان إمكانية استفادة المواطنين بشكل عادل من الخدمات الاجتماعية الرئيسية تحدياً رئيسيا أما جهود التنمية في الجنوب. في نفس الوقت، تعتبر الحوارات والمشاركة العامة في المناقشات المتعلقة بالصحة والخدمات الاجتماعية الأخرى فرصة جيدة لتعزيز الممارسات والهيئات الديمقراطية نفسها[1].

في هـذا السياق، يظهر من خلال الأسئلـــة التي تضمنها استبيـان التقييم من طرف النظراء[2] أن تمكين الشريحة الفقيرة من الوصول إلى الخدمـات القـاعدية هو المعيـار الأساسي لتقييم مـدى تمكين المواطنين من الوصول إلى الخدمـات على مختلف أنواعها. وبذلك يتجه الهدف نحو ضمان الحدود الدنـيا على الأقل في مجال تعميم الاستـفادة من الخدمات.

ويقـع على عـاتق الدولة أن تتخذ الإجراءات القـانونية اللازمة وتضع السياسات المناسبة من أجل تمكين المواطنين من الوصول إلى الخدمات القـاعدية، ويصـاحب ذلك ضرورة تسخير الموارد اللازمة. ويؤخذ في الحسبان خلال عملية التقييم من طرف النظراء المعايير التي يتم على أساسها توزيع الموارد على مختلف مجالات الخدمات.

ومن باب قياس مدى تمكين المواطنين من الوصول إلى الخدمات، يتم النظر في مدى توفر الخدمات من جهة ومدى سهولة الوصول إليـها من جهة أخرى، ويتم في كل ذلك الأخذ في الحسبان توزيع السكان حسب المناطق، النوع، الإقـامة و الفئة الاجتماعية.
يشـار إلى أن استبيـان التقييم من طرف النظراء قد أورد سؤالا حول مدى احتمال وجود آثـار خـاصة لعمليـة خوصصة المؤسسات العمومية على تمكين المواطنين

1): أنظر الموقع الإلكتـروني لمركز الأبحاث الكندي من أجل التنمية الدولية، على الرابط التـالي، الذي تم الإطلاع عليه يوم 15 جوان 2008:
http://www.idrc.ca/ar/ev-80609-201-1-DO_TOPIC.html
2) أنظر الفصل الرابع من استبيان التقييم من طرف النظراء.

من الوصول إلى الخدمـات. وفي ذلك إشارة إلى ضرورة تأطير دور القطـاع الخـاص ومتابعتـه لضمـان تقديمه الخـدمـات المنوطة به للمواطنين.

الفرع الخامس: تحقيق تقدم في مجال المساواة من حيث النوع لاسيما بالنسبة في تعليم الإناث في كل المستويات

إن البحث في أدبيات التنمية يفضي إلى ثلاث مقاربات لدراسة موضوع التنمية والمرأة. المقاربة الأولى هي مقاربة "المرأة في التنمية" التي تشدد على الحاجة إلى مشاركة المرأة في المشروعات التنموية. وتسعى برامج هذه المقاربة إلى زيادة عدد النساء في الاستراتيجيات التنموية التقليدية. والمقاربة الثانية مقاربة "المرأة والتنمية" التي تسعى إلى فرز انشغالات تنموية محددة تخص المرأة ووضع برامج لتلبية هذه الحاجات. والمقاربة الثالثة مقاربة "النوع الاجتماعي ـ والتنمية" التي تنظر إلى التنمية على أنها عنصر من عناصر تقويم دور المرأة في الحياة العامة. وتسعى مشروعات هذه المقاربة إلى فحص تأثير التنمية الاقتصادية في دور المرأة في المجتمع والى تحدي الأعراف التي تحد من الفرص المتاحة للنساء[(1)].

ومن جهتها، أولت مبادرة النيبـاد أهمية بالغة لدور المرأة في العملية التنموية مسجلة ذلك ضمن أهداف المبادرة، حيث جاء في الفقرة 68 من الوثيقة الأسـاسية لمبادرة النيبـاد أنه يجب إحراز تقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن طريق القضاء علي التفاوت بين الجنسين في التسجيل في التعليم الابتدائي والثانوي.وأكدت الفقرة 67 من نفس الوثيقة على ضرورة تعزيز دور المرأة في جميع الأنشطة.

ومن زاوية تحقيق المساواة بين الجنسية، أكدت الوثيقة الأساسية للنيباد في فقرتها 49 على ضرورة دعم دور المرأة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية عن طريق تعزيز مقدرتها في ميادين التعليم والتدريب، وعن طريق تنمية الأنشطة المدرة للدخل من خلال تسهيل طرق الوصول إلى الاقتراض وعن طريق تأكيد مشاركتهن في الحياة السياسية والاقتصادية للبلدان الأفريقية.

وسيرا في ذات النسق أولت الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء اهتمامها بالمساواة بين الجنسين، وجسدت ذلك من خلال الأسئلة الواردة في الفصل الرابع من

---

1) : عبد الحفيظ ميلاط، الآليات القانونية لتحقيق الحكم الراشد في الجزائر و العالم العربي، مقال تم الاطلاع عليه، يوم 23 جوان 2008، من خلال الرابط الإلكتروني التـالي: http://milatabdelhafid.maktoobblog.com/1012667/

استبيان التقييم من طرف النظراء، لاسيما المتعلقة بالتدابير القانونية، السياسية والمؤسساتية المتخذة من طرف الدولة الخاضعة للتقييم من أجل ترقية ودعم المساواة بين الجنسين، على أنه من الضروري أن توضع أهداف محددة في سبيل ذلك في مختلف المجالات الحيوية.

ويظهر من خلال الأسئلة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين إيلاء الأهمية للموارد المالية الواجب تسخيرها في هذا المجال، بل أن استبيـان التقييم من طرف النظراء خص هذا الجانب بطلب الإفصاح عن نسبـة تلك الموارد في الميزانية العامة من طرف الدولة الخاضعة للتقييـم، كما يتم تقييم النتـائج المحققة في مجال المساواة بين الجنسين من خلال النظر في مدى مشاركة المرأة ومساهمتها في جميع القطاعات وعلى كل المستويات وكذلك اعتبارا بنسبة الإناث في كل المستويات الدراسية والتكوينية، إضـافة مدى تـولي المرأة مناصب صناعة القرار.

الفرع السادس: تشجيع المشاركة الموسعة في عملية التنمية من طرف الأطراف الفاعلة على كل المستويات

تعتبر المشـاركة عنصرا أساسيا لبناء دولة القانون حيث تمكن المجتمع من الاستخدام الأمثل لطاقات وقدرات أفراده وجماعاته المنظمة. فهي تدعوا إلى إعطاء دور أكبر للمجتمع المدني، وتوجب تطبيق اللامركزية على صعيد الإدارة العامة أو الحكومية، وتمكّن المواطنين من المشاركة في بنية السلطة ومن التأثير على السياسات الاجتماعية. وأخيرا، تحرر المشاركة قدرات المرأة وتفسح المجال أمام تنمية تراعي النوع الاجتماعي[1]. وعمـوما فإنه في المجتمعـات الحديثة نلحظ أن العمـل العمومي يتجه إلى عقلانية تعاونيـة، حيث أن حل المشاكل الجماعية لم يعد يرتب المسؤولية الحصرية للدولة فحسب بل يتطلب مشـاركة الفواعل الاجتمـاعية[2].

وقد أكدت الوثيقة الأساسية لمبادرة النيبـاد على ضرورة تعزيز عملية صنع القرار القائمة على المشـاركة[3]، كما جاء فيـها أنه تم إعادة تعريف الديمقراطية وشرعية الدولة بما يتضمن الحكومة الخاضعة للمساءلة وثقافة حقوق الإنسان والمشاركة الشعبية

---

1) : عبد الحفيظ ميلاط، مرجع سابق.

2) : Jacques CHEVALIER, op.cit., p. 214.

3) : الفقرة 83 من الوثيقة الاساسية لمبادرة النيبـاد.

كعناصر مركزية[1]. إضـافة إلى أن خطط التنمية يجب إعدادها عن طريق العمليات القائمة علي المشاركة التي تشمل المواطنين[2].

ومن زاوية معايير قياس مدى مشاركة الفواعل المختلفة في عملية التنميـة، يمكن الاستعانة بالمعايير والمحددات التـالية[3]:

- التدابير المتخذة من طرف الحكومة من أجل تمكين الفواعل الرئيسيـة للمجتمع المدنـي، القطاع الخاص ومختلف المجموعـات والمنظمات من المشاركة في عملية التنميـة؛
- مدى توفير اللامركزية لفرص تعزيز قدرات مختلف المجموعات لتسيير عملية التنمية التي تخصهم؛
- مدى لامركزية السياسات الجبائية والميزانية بما يكفي للسماح لمختلف الفواعل من المشاركة في عملية التنمية التي تخصهم؛
- ملاءمة وفعالية الممارسات القائمة على المشاركة؛
- إلى أي مدى تتاح الفرصة والمقدرة للفواعل التمثيلية في إطار المجتمع المدني للتعبير عن وجهـات نظرهم؛
- مستوى تقوية القدرات بالنسبة للمجموعات الريفية في مجال العملية التنموية.

ونلمــس من خلال استبيان التقييم من طرف النظراء ضرورة إشراك كل الفواعل الرئيسية في عملية التنمية، التي تم تعدادها كما يلي: المجتمع المدني، القطاع الخاص، وسائل الإعلام، المجموعات الريفية، المجموعات النسوية، الأقليات والمجموعات المهمشة. هذا التوجـه رغـم اتساع الفئات التي يشملها إلى لم يبد الأهمية اللازمة لبعض الكيـانات الإفريقية التقليدية النـابعة من خصوصيات القارة وتجاربها فبخلاف الكيـانات المنظمة للمجتمع المدني، وهي فـاعل مهم لابد من أخذه في إطار إرسـاء ركـائز الحكم الراشد في إفريقيا، (مجالس كبار السن في كينيا والصومال وغيرهما) لا يمكن إغفال الدور الذي يمكن أن تلعبه الكيانات التقليدية في دعم الحكم الراشد بأبعاده المختلفة، وتبقى مسـألة رسم الإستراتيجية المناسبة لمشاركة هذه الكيانات في تحقيق الحكم الراشـد والتنمية في القـارة أمر يتـوقف على طبيعة كل دولة على حدى[4].

1) : الفقرة 43 من الوثيقة الأساسية لمبادرة النيباد.
2) : الفقرة 47 من الوثيقة الأسـاسية لمبادرة النيباد.
3) : أنظر الفصل الرابع من استبيان التقييم من طرف النظراء.
4): راويـة توفيق، مرجع ســابق، ص: 166.

أمام التأكيد على أهمية مبدأ المشاركة، و نظرا لضعف الدولة الإفريقية عموما، فإنه ينبغي الأخذ في الحسبان بأن تراجع دور الدولة و تنويع الفواعل يرجع على الأجزاء الهامة من الإقليم بآثار ايجابية، بينما يرجع بآثار سلبية على المناطق الضعيفة التي يشكل فيها تراجع الدولة خسارة حقيقية أمام عدم تجسيد الحد الأدنى من البرامج المتعلقة بالهياكل القاعدية المساعدة على توفير الخدمات الضرورية والتي تقدر الدولة فقط على تجسيدها ـ أي الهياكل القاعدية ـ وهو ما يجعل الاعتقاد بأن تراجع الدولة في هذه الأقاليم وفي بعض المجالات مشجعا على الحكم الراشد اعتقاد خاطئ[1].

وفي ختام هذا المبحث الذي تعرضنا فيه لركائز الحكم الراشد في إطار التقييم من طرف النظراء يمكن القول بأن هذه الركائز متصلة بعضها ببعض وتواجه نفس التحديات لاسيما إشكالية التمويل التي تمت الإشارة إليها بالنسبة لمختلف الأهداف. وعلى العموم فإن وضع ركائز الحكم الراشد والتفصيل فيها من خلال الأهداف والمحددات المختلفة يشكل وعاء أوليا لعناصر الحكم الراشد في إفريقيا، التي تحتاج إلى المزيد من التفصيل كما تحتاج إلى الاستفادة من تجارب الدول التي خضعت لعملية التقييم. وسنحاول فيما يلي تتبع مسار التقييم من طرف النظراء مع تسليط الضوء على تجربة الجزائر.

1) : Hamid EL AMOURI, op.cit., p p : 72-73.

المبحث الثـاني: عملية التقييم من طرف النظراء ودورها في تـجسيد الحكم الراشد في الدول الإفريقيـة: مثال تجربة الجزائر في مسار التقييم

سبقــت الإشــارة إلى أن منهج التقييــم من طرف النــظراء قــد ظهر أســاسا في تجربة منــظمة التعاون والتنمية الاقتــصادية التي قدمت له تعريفا على أساس أنه فحص وتقييــم أداء الدولة من طرف دول أخرى وفق غــاية وحيدة تتصرف إلى مساعدة هذه الدولة لتحسين سياستها و تبني ممارسات جيدة و المطــابقة مع المعايير والمبادئ المعتمدة. وهــو تقييــم قــائم على مبدأ عدم النــدية (Principe de non adversité) و والثقة المتــبادلة وكذلك الثقة تــجاه آلية التقييــم نفسها[1].

وقــد تبنت الآلية الإفريقية للتقييــم من طرف النظراء كأساس لعملية التقيــم في إطار أوسع يهتم بالركــائز الأربعة للحكم الراشد وفق التــصور الإفريقي. وسنحاول الوقوف على تجسيد هذا المنهج وفق مسار التقييــم (المطلب الأول)، ثم نطلع على تجربة الجزائر في عملية التقييــم (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مسار التقييم من طرف النظراء[2]

تجري عملية التقييم في أشكال متعددة، إذ يمكنها أن تأخذ نمط التقييم القاعدي الذي يتم خلال 18 شهرا الأولى من الانضمام إلى الآلية، كما يمكن أن يأخذ شكل التقييم الدوري مرة كل سنتين أو أربع سنوات، أو يكون تقييما حسب الطلب يتم بناء على رغبة الدولة وذلك حسب حاجتها إلى التقييم، وأخيرا يمكن أن يكون التقييم تلقائيا للدول في حالة الأزمات السياسية والاقتصادية.

تمر عملية التقييم من طرف النظراء بخمسة مراحل حددتها الوثيقة المتضمنة تنظيم الآلية وإجراءات المراقبة، كما تستند عملية التقييم على النصوص الأساسية للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء و ترتكز في بعدها العملي على الوثيقة التوجيهية للتحضير ومشاركة الدول الأعضاء في الآلية الإفريقية من طرف النظراء والتي تم

---

1) : Guide sur le NEPAD et les droits de l'homme, élaboré par la Fédération Internationale des Droits de l'Homme, 2004, p : 134.

2) : Voir le Document : « Mécanisme Africain d'Evaluation par les Pairs : organisation et processus », n° NEPAD/HSGIC/03-2003/APRM/Guideline/O&P09 mars 200.3

تحضيرها خلال اللقاء الثاني لمجموعة الشخصيات البارزة للتقييم (PANEL) في 04 أكتوبر 2003.

من جهة أخرى تعتبر الأسئلة التقييمية التي أعدتها أمانة الآلية، نقطة محورية في عملية التقييم حيث ترتكز على الأسئلة المتعلقة بالأهداف، المعايير، المواصفات، والمحددات المتعلقة بالمجالات الأربعة لإعلان الديمقراطية والحكم، الذي وضع مختلف المحددات والمؤشرات المعتمدة لتقييم الحكم الراشد.

و في ما يلي سنتدرج في التعرف على تفاصيل مراحل التقييم[1] ابتداء من المرحلة التحضيرية (الفرع الأول)، ثم مرحلة التقييم الميداني(الفرع الثاني)، وإعداد تقرير التقييم (الفرع الثالث) ليتم بعده المصادقة على تقرير التقييم، وتقديم التوصيات(الفرع الرابع) وفي النهاية يتم نشر التقرير(الفرع الخامس).

الفرع الأول: المرحلة التحضيرية

تنطلق المرحلة الأولى من إعداد الدولة محل التقييم لبرنامج عمل وطني يستهدف تنفيذ مضمون إعلان الديمقراطية والحكم وذلك كالتزام في مجال التقييم الذي تفرضه الوثيقة الأساسية للآلية في فقرتها 13. ولهذا الغرض تؤسس هيئة وطنية تتكون من ممثلين عن الدولة وممثلين عن المجتمع المدني، والأطراف الفاعلة في المجتمع.

تتولى اللجنة مهام التنسيق مع أمانة الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء في العمليات التحضيرية لعملية التقييم وتقوم بما يلي:

- القيام بعملية تقييم ذاتية تستند على الأسئلة التوجيهية للآلية؛
- إعداد برنامج عمل وطني[2] أولي لترقية الحكم الراشد، ينسجم مع السياسات الوطنية المتضمنة في الوثيقة الإستراتيجية لمكافحة الفقر، وكذا إطار النفقات على المدى المتوسط لبرامج العمل الوطنية في مجال حقوق الإنسان إستراتيجية تنفيذ أهداف الألفية للتنمية ...

تقدم الهيئة الوطنية نتائج التقييم الذاتي وبرنامج العمل إلى أمانة الآلية، التي تقوم في نفس الوقت بتحضير دراسة حول الدولة محل التقييم، وجمع المعطيات الأساسية

---

[1]: أنظر الملحق رقم 03، المتضمن رسم تخطيطي يوضح مسار التقييم من طرف النظراء، ص: 110.

[2]: برنامج العمل الوطني ، هو نتاج عملية التقييم الذاتي من طرف الدولة التي ستخضع للتقييم ، يهدف إلى توجيه المجهودات والوسائل اللازمة لتحقيق ممارسات الحكم الراشد .

لتكوين قاعدة معطيات ورصيد وثائقي يسهل عملية التقييم، لتقوم في النهاية بوضع جدول شروط عملية التقييم تحضيرا للمرحلة الميدانية.

الفرع الثاني مرحلة التقييم الميداني

تبـدأ المرحلة الثانية لعملية التقييم من طرف النظراء بزيارة بعثة التقييم من طرف النظراء للدولة المعنية بالتقييم، هذه الأخيرة تضمن سهولة الوصول إلى مصادر المعلومات ولقاء الفاعلين.

تقوم بعثة التقييم بزيارة أكبر عدد من المواقع ذات الأهمية، وتقوم بأكبر عدد من اللقاءات مع أعضاء من الحكومة ممثلي الأحزاب السياسية البرلمانيين وممثلي المجتمع المدني (بما فيها وسائل الإعلام المثقفين الجامعيين النقابيين..). والهدف الأساسي من هذه الزيارة التي تمتد بين يومين إلى خمسة أيام هو التعرف على آفاق مختلف الفاعلين وتصورهم للحكم الراشد وتوضيح التحديات في التقرير الذي تُعده البعثة كما قد تساعد هذه الزيارة على تسليط الضوء على بعض العناصر المهمة التي لم يتم إدراجها في برنامج العمل الأولي.

الفرع الثالث: إعداد تقرير التقييم

يتم تحضير مشروع أولي للتقرير، ينبني على المعلومات القبلية المتحصل عليها ويتم تكملتها بالعناصر الإضافية المتحصل عليها خلال الزيارة الميدانية. ويقدر هذا التقرير مدى التزام الدولة الخاضعة للتقييم بالتعهدات الواردة في برنامج العمل الأولي في مجال الحكم الديمقراطية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما تحدد نقاط الضعف التي تتم من خلالها تقديم توصيات تكميلية لبرنامج العمل الأولي.

تتم مناقشة مشروع التقرير مع الدولة المعنية بالتقييم والتي يمكنها إبداء ملاحظاتها حول النقاط التي أثارتها بعثة التقييم ومناقشة كيفيات إدراجها ضمن برنامج العمل الأولي.

من جهة أخرى، يجب أن يتضمن مشروع التقرير توضيحًا للتحديات و المشاكل التي تم إحصاؤها ويكون تقديم التوصيات على نحو إجرائي يتضمن تحديد الموارد اللازمة لاتخاذ الإجراءات التصحيحية وفي أي مجال والوقت اللازم لذلك. و تُعيد الدولة المعنية بالتقييم صياغة برنامج العمل على ضوء الملاحظات والتوصيات الواردة في مشروع التقرير.

الفرع الرابع: المصادقة على تقرير التقييم

يتم إرسال التقريــر النهائي للتقييم وبرنامج العمل الوطني المعدل إلى أمانة الآلية ليتم عرضه على منتدى رؤساء الدول والحكومات المشاركة في الآليــة، للنقــاش والمصادقـة، و كل ذلك في ظرف لا يتجاوز الستـة أشهـر من بداية عملية التقييم. يقدم المنتدى جملة من التوصيات ويقـرر الإجـراءات اللازم اتخاذها لتقديـم الدعم التقني والمالي للدولـة المعنية بالتقييـم. تنتهي هذه المرحلة بتبليغ قرارات المنتـدى للدولـة المعنية.

الفرع الخامس: مرحلة نشر التقرير النهائي

يتم في المرحلة الأخيرة من عملية التقـييم، نشر التقرير النهائي في أجل لا يتعدى ستـة أشهر من تاريخ المصادقة عليه. ويتم عرض التقرير النهائـي على الهيئات الجهـويـة، اللجنة الاقتصادية الجهوية، التي تنتمي إليها الدولة الخاضعة للتقييم، كما يتم عرضه على البرلمان الإفريقي واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان، مجلس السلم والأمن الإفريقي، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للإتحاد الإفريقي.

ويتم إطلاع الجماهير على التقرير النهائي لتمكين المجتمع المدني من تقديم انتقاداته وتوصياته للجنة الوطنية المكلفة بمتابعة عملية التقييم، مما يضمن متابعة العملية بعد نهاية المرحلة الأخيرة. ومن حيث التوقيت، أوصى المنتدى السادس للحكم الراشد في إفريقيـا بنشر تقرير التقييـم من طرف النـظراء وإتـاحته للجمـهور في نفس الوقت الذي يتـم توزيعه علـى الدول الأعضـاء في الآلية الإفريقيـة للتقييـم من طرف النـظراء، بغيـة تفادي المضــاربات السلبيـة و من أجل إضفاء الشفافية عليـه[(1)].

في الختام، يمكن القـول بأن الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النـظراء يمكنها تعويض الدور الذي لعبتـه الدول الغربية لترقية الإصلاحات الاقتصادية والسيـاسية، لكن ورغم الدور الإيجابي للآليـة فإن ذلك لا يمنع من إثارة بعض التساؤلات المتعلقة بالإجراءات والتدابير العمليـة والفعلية التي من الواجب اتخاذها لضمان تحرر مسار التقييم من طرف النظراء من كل الاعتبارات والتدخلات السياسية وكذا ضمان استقلاليته بمساهمة كل الكفاءات التقنيـة فيه وممارسة ضغوط النظـراء لكفالة احترام التوصيات المقدمة في تقارير التقييـم الذاتي للآلية[(2)].

[1]) : Rapport du Sixième Forum sur la gouvernance en Afrique (FGA – VI), intitulé : « Application du Mécanisme africain d'évaluation par les pairs :Défis et opportunités », Kigali, Rwanda,du 9 au 11 Mai 2006, p : 20

2) : Jean-Baptiste NATAMA, Le rôle du Mécanisme Africain d'Evaluation par les Pairs dans le promotion de la Bonne Gouvernance en Afrique, Article publié sur internet, voir

المطلب الثاني: تجربة التقييم من طرف النظراء في الجزائر

انضمت الجزائر طوعيا إلى الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، شهر مارس 2003، وكانت من الدول الإفريقية الأولى في هذا المجال. وتبع ذلك المضي في سلسلة من الإجراءات التي تسمح باضطلاع الجزائر بالتزاماتها في إطار الآلية، بداية بتعيين الوزارة المنتدبة للشؤون المغاربية والإفريقية كنقطة ارتكاز (Point Focal) فيما يتعلق بالنيباد وعملية التقييم من طرف النظراء. وسنتعرض فيما يلي إلى أهم المواضيع ذات الصلة، بداية بالتطرق إلى أهم مسار عملية التقييم التي عرفتها الجزائر (الفرع الأول)، ثم التطرق إلى الملامح الرئيسة لتقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مسار عملية التقييم التي عرفتها الجزائر

سنحاول في هذا الفرع التعرف على دور اللجنة الوطنية للحكم الراشد ومحاولة مناقشة طبيعتها القانونية (أولا)، ثم نتطرق إلى كيفية إعداد تقرير التقييم الذاتي للحكم الراشد في الجزائر من طرف اللجنة الوطنية للحكم الراشد كتمهيد لعملية التقييم من طرف النظراء (ثانيا)، ثم نتناول أهم محطات عملية التقييم من طرف النظراء في الجزائر(ثالثا).

أولا: تنصيب اللجنة الوطنية للحكم الراشد

تم تنصيب اللجنة الوطنية للحكم الراشد من طرف رئيس الحكومة، السيد أحمد أويحي، بتاريخ 12 مارس 2005، نيابة عن رئيس الجمهورية[1]. وقبل الخوض في مهام وتشكيلة اللجنة، حري بنا أن نقف عند أهم مسألة قانونية وهي الطبيعة القانونية للجنة، وطبيعي أن يلجأ الدارس القانوني إلى فحص النص القانوني الذي تنشأ بموجبه أي هيئة للتعرف على طبيعتها القانونية، لكن اللجنة الوطنية للحكم الراشد لم تنشأ بنص قانوني واقتصر وجودها على عملية "التنصيب" من طرف رئيس الحكومة، وبالتالي فإننا سنرتكز فيما يلي على عناصر المعلومات الواردة في مختلف البيانات الرسمية وكذا الموقع الإلكتروني للجنة على شبكة الانترنت.

---

le lien : http://www.hss.de/downloads/COMMUNICQTION_MAEP_HSS_II.PDF , visité le 06 mai 2007.

1): أنظر البيان المنشور في موقع وزارة الشؤون الخارجية بخصوص تنصيب اللجنة الوطنية للحكم الراشد : www.mae.dz

إذن وأمام الغياب القانوني لقاعدة إنشاء اللجنة، فإنها تظهر كلجنة أنشأت لغرض خاص [1](Ad hoc)، كلفت بإعداد مشروع التقرير حول التقييم الذاتي وبرنامج العمل التمهيدي في مجال الديمقراطية والحكم الراشد السياسي والاقتصادي و المؤسساتي وكذلك التنمية الاجتماعية الاقتصادية، حسب ما ورد في البيان المنشور في موقع وزارة الشؤون الخارجية بتاريخ 13 مارس 2005، والذي جاء فيه دعوة رئيس الحكومة لأعضاء اللجنة، "للعمل بقناعة والتزام لإعداد ملف البلاد لإجراء التقييم واستقبال بعثة التقييم بتفتح وثقة". في نفس السياق، أوضح السيد عبد القادر مساهل، الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية أن "وضع لجنة وطنية للحكم الراشد، يندرج في إطار تعميق المسار الديمقراطي والحكم الرشيد الذي التزمت به بلادنا بعزم وثبات لا رجعة فيه".

وتضم اللجنة ممثلين عن هيئات الدولة والأطراف الاقتصادية والاجتماعية الفاعلة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، موزعين كما يلي[2]:

- ثلث الأعضاء من ممثلي السلطات العمومية والمنتخبين المحليين؛
- ثلث الأعضاء من المتعاملين العموميين والخواص (غرف التجارة والصناعة أرباب المؤسسات، كنفدرالية الصناعيين، المقاولين والمستثمرين...)؛
- ثلث الأعضاء من المجتمع المدني، ممثلين للحركة الجمعوية، الاتحادات العمالية النقابات...).

وتتكون اللجنة من :

- رئيس اللجنة، من المجتمع المدني، يتم انتخابه من طرف أعضاء اللجنة الوطنية، وقد ترأست السيدة فاطمة الزهراء كراجة اللجنة منذ تنصيبها؛
- أربعة نواب رئيس اللجنة، أعضاء مكتب اللجنة الوطنية للحكم الراشد؛
- أربعة رؤساء أفواج؛

1) : ومـا يؤكد أن اللجنة قد أنشأت لغرض خاص، أن مهمتها قد انتهت عقب عرض تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر في أكرا، شهر جويلية 2007، ذلك ماورد على لسان السيد الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية، في البيان المنشور موقع وزارة الشؤون الخارجية، يوم 16 جويلية 2007، على الرابط الالكتروني: http://193.194.78.233/ma_fr/stories.php?story=07/07/15/0443837

2): الموقع الالكتروني للجنة الوطنية للحكم الراشد، تمت زيارته يوم 23 ماي 2007:
: http://www.comnagov.dz/?page=historique

- مقرر عـام؛
- أمانة إدارية وتقنية.

يظهر من تركيبة اللجنة أن هناك سعيا لتوسيع التمثيل لكل الفواعل مع مشاركة معتبرة للقطاع الخاص، منظمات المجتمع المدني والمنتخبين. وسعيا لإضفاء المصداقية والشفافية على أعمال اللجنة، فقد اختير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتمـاعي كهيئة دعم إستراتيجية وذلك بمشاركة مختلف الخبراء من معاهد الدراسات والبحث (الجامعات ومعاهد وهيئات الدعم التقني كالديوان الوطني للإحصاء...).

ومن جملة ما قامت به اللجنة الوطنية للحكم الراشد، بالتنسيق مع نقطة الارتكاز أنها أعدت المشروع الأولي لتقري التقييم الذاتي مع تنصيب ورشـات عمل، التي أوكل إليها التفكير في العناصر المكونة لبرنامج العمل الأولي(1). ونشير هنا أن تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر قد تضمن برنامج العمل النهائي لحكم الراشد في الجزائر.

ثانيا: إعداد تقرير التقييم الذاتي للحكم الراشد في الجزائر كتمهيد للتقييم من طرف النظراء

ينبغي في البدايـة الإشـارة إلى أن تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر الذي أعدته بعثة التقييم التابعة للآلية الإفريقيـة للتقييـم من طرف النـظراء قد أعد على أسـاس تقرير التقييم الذاتي الذي أعدتـه اللجنة الوطنية للحكم الراشد، وبالتالي فنحن أمام تـقريرين، أحدهما وطني والآخر للآلية (تم نشره).

وقد خضعت عملية إعداد تقرير التقييم الذاتي الذي تـمت صياغته من طرف اللـجنة الوطنية للحكم الراشد إلى نقاش مختلف الأطراف الفاعلة، وقد عرض على مجلس وزاري مصغر (07 أوت 2006)، ثم على مجلس الحكومة (29 أوت 2006)(2). ثـم عرض مشروع تقريـر التقييم الذاتي على مجلس الوزراء المنـعقد يوم 26 نوفمبر 2006 جاء فيه أن هذا التقريـر جاء "ثمـرة استشارة واسعــة أفضـت إلى تلخيـص تحــاليـل و مساهمات المنتخبين، الإدارة العمومية، المجتـمع المدني والفاعلين الاقتصـاديين و

(1): أنظر تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر ، ص :37
(2) : تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر ، ص 02

الاجتماعيين، مبرزا المراحل الهامة التي قطعتها الجزائر في تعميق الديمقراطية و بناء اقتصاد السوق، و كذا التقدم المسجل في مجال التنمية الاجتماعية الاقتصادية"[1].

ويعتبر هذا التقرير ثمرة التشاور الذي سمح بجمع تحاليل ومساهمات المنتخبين، الإدارة العمومية، والمجتمع المدني وفواعل اقتصادية واجتماعية. وبالتالي تعكس عملية التقييم الذاتي نظرة الجزائريين أنفسهم إلى الإنجازات المحققة في مختلف مجالات الحكم الراشد و تحديد النقائص والمشاكل والتحديات التي تواجه تنفيذ برنامج الحكومة.

ومن الممارسات التي عرفت لأول مرة في الجزائر، بمناسبة التقييم من طرف النظراء، أن أجرت اللجنة الوطنية للحكم الراشد، بحضور السيدة ماريا أنجيليك سافاني رئيسة بعثة التقييم، وثلاثة ممثلين من المؤسسات الشريكة للآلية، مقابلة مع ثلاثة عشر عضوا في الحكومة حول برنامج الإنعاش الاقتصادي وعناصر الصلة مع المسار الوطني للتقييم من طرف النظراء.

ثالثا: أهم محطات عملية التقييم من طرف النظراء في الجزائر

تعتبر الجزائر الدولة الخامسة التي خضعت لعملية التقييم من طرف النظراء بعد كل من غانا، رواندا، كينيا و جنوب إفريقيا.

وقد تم المضي في مسار التقييم من طرف النظراء بداية بزيارة بعثة دعم الآلية الإفريقية للتقييم من النظراء الجزائر في الفترة الممتدة من 21 إلى 25 جويلية 2005، برئاسة السيدة ماريا أنجليك سافاني، عضو مجموعة الشخصيات البارزة، وذلك في مهمة دعم لوضع مسار التقييم في الجزائر حيز التنفيذ، ويتعلق الأمر أساسا بـ:

- توقيع مذكرة تفاهم حول الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء؛
- تقييم الإجراءات والآليات التي تم وضعها من طرف الجزائر لمباشرة مسارها التقييمي، ومن ثم إعداد مشروع برنامج العمل؛
- مقابلة أعضاء اللجنة الوطنية والهيئات التقنية للتقييم من طرف النظراء لشرح مسار التقييم ومناقشة أسئلة التقييم الذاتي؛
- الاتفاق على ورقة الطريق لتسريع مختلف أنشطة التقييم.

[1]) : أنظر نص بيان مجلس الوزراء المنعقد يوم 26 نوفمبر 2006، والمنشور على الرابط الالكتروني التالي:
http://www.el-mouradia.dz/arabe/Communiquesara/2006/Com-261106.htm

و قد وقعت الجزائر مذكرة تفاهم مع الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء في جويلية 2005، وبذلك تم بعث مسار التقييم من طرف النظراء. وباشرت البعثة مهامها فاستقبلت من طرف رئيس الجمهورية، ورئيسي غرفتي البرلمـــان ومن ثم رئيس الحكومة ووزير المـالية، وبالتـالي نلحظ أن البدايــة كانت من أعلــى هرم السلطة في مسار التقييم.

وقد عـادت السيدة ماريا أنجيليك إلى الجزائر رفقة بعثة التقييم في الفترة الممتدة من 01 إلى 15 ديسمبر 2006، حيث زارت عدة ولايات[1] والتقت العديد من المسؤولين وممثلين عن المجتمع المدني. وكانت مهمة هذا الفريق تهدف إلى[2] :

- إجراء أكبر قدر من المشاورات مع كل الأطراف الفـاعلة لتعميق وتكملة تقرير التقييم الذاتي؛
- تقييـم برنـامج العمل المقترح من طرف الجزائر وتقديم الاقتراحات المناسبة؛
- التأكد من أن مســار التقييم في الجزائر من الناحية التقنية ذو مصداقية، كاف، ومستقل عن أي توجيـه سياســي؛
- بنـاء إجماع بين مختلف الأطراف الفـاعلة حول مختلف المسـائل والتحديات وكذا التوصيات التي من شأنها تحسين الحكم في الجزائر.

وقد قادت السيدة مـاريا أنجيليك سـافاني زيارة أخيرة لبعثة التقييم إلى الجزائر في الفتـرة الممتـدة من 04 إلى 16 مارس 2007، الهدف منهـا تحيين المعلومـات و إتمـام مشـروع تقييم الآلية للجزائر.

وبنـاء على المعلومات التي جمعتها بعثة التقييم خلال عملية التقييـم التي خضعت إليها الجزائر، أعد هذا الأخير تقرير تقييـم الحكم الراشـد في الجزائر، الذي تم عرضـه من طرف السيدة ماريا أنجيليك سافاني، شهر جويلية 2007، على المنتدى السـابع للآلية الإفريقية للتقييـم من الطرف النظراء، المنعقد بأكرا (غانا)[3].

[1]: الولايات التي كانت محل زيارة هي : عنابة، قالمة، سطيف، برج بوعريريج، وهران، مستغانم، تلمسان، غرداية، ورقلة، تمنراست وتيزي وزو.

2) أنظر تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر، ص: 02

[3]) وقـد تـم منـاقشـة ثلاثة تـقارير تقييم تخص كل من نيجيريا، أوغندا وبوركينافاسو خلال القمة التـاسعة لمنتدى الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النـظراء، شهر جوان 2008، مما يرفع عدد الدول التـي خضعت للتقييـم إلى تسعة دول بعد هذه القمة التاسعة.

الفرع الثاني: أهم النتائج والتوصيات المتضمنة في تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر

جاء التقرير النهائي للحكم الراشد، الذي أعدته بعثة التقييم التابع للآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، في 461 صفحة عرجت على عدد كبير من المسائل المرتبطة بالركائز الأربعة للحكم الراشد بنوع من التفصيل. وقد تمت في كل مرة الإشارة إلى ما جاء في تقرير التقييم الذاتي ثم مقارنتها بالنتائج التي توصلت إليها بعثة التقييم ومن ثم قدمت جملة من التوصيات.

ومما يميز التقرير أنه قد حصر مجموعة من الممارسات الإيجابية في الجزائر، جاءت تحت مسمى "ممارسات جيدة، وعددها 23، نذكر منها مثلا : المشاركة الشخصية لرئيس الجمهورية في مسار التقييم من طرف النظراء، المصالحة الوطنية وتعزيز السلم والوحدة، الشرطة الجوارية، تمدرس الإناث(1)..إلخ. وفي نفس الوقت نسجل دعوة مختلف الفواعل الرئيسية في الجزائر والحكومة على وجه الخصوص إلى المضي قدما في إيجاد الحلول المناسبة لمواطن الضعف والخلل وتحسين أداء الجزائر في المجالات الأربعة للحكم الراشد و مواصلة المسار الديمقراطي واستكمال الإصلاحات الجارية، وذلك قبل تجاوز المقدرة على جني الثمار الناضجة لهذه الإصلاحات(2). وعموما يندرج حصر هذه الممارسات الايجابية ضمن ما تقدمه الأدبيات المتعلقة بأسلوب الحكم والإدارة الجيدة، حيث تقدم العديد من الأمثلة لممارسات محلية جيدة (Best Practices) والآليات المستخدمة فيها لمكافحة الفساد والحد من انتشاره(3).

و على النحو المفصل الذي جاء عليه التقرير، لا يمكن تناول كل محاوره بإسهاب واف، لذلك سنحاول التطرق إلى أهم ما خلص إليه التقرير حول الركائز الأربعة للحكم الراشد في الجزائر: الحكم الراشد السياسي (أولا)، الحكم الراشد الاقتصادي (ثانيا)، الحكم الراشد المؤسساتي (ثالثا)، ثم الحكم الراشد الاجتماعي الاقتصادي (رابعا).

---

1): ملحق رقم 04 ، تضمن قائمة 23 ممارسة جيدة، أحصتها الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء من خلال تقييمها للجزائر، ص: 111.

2) : الفقرة 1127 من تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر، ص : 346

3): سلوى شعراوي وآخرون، مرجع سابق، ص : 13.

أولا : الحكم الراشد السياسي في الجزائر من خلال تقرير التقييم[1]

جـاء في تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء فيما يتـعلق بالديمقراطية الدستورية (Démocratie constitutionnelle)، أن هنـاك عودة للديمقراطية والمنـافسة الانتخابية في الجـزائر، بالإشارة إلى الانتخابات التعددية التي تـم تنظيمها. وفي نفس السيـاق جاء في التقرير أنه يظهر أن الجزائر استخلصـت من تجربتها ضـد الإرهـاب دروسـا أفادتها في مجال نظام الأحزاب السيـاسية والانتخابات، من خلال الحذر والتدرج في المضي نحو الديمقراطيـة التعددية. ومن جهة أخرى وصف التقرير الظروف التي تنشط الأحزاب السيـاسية المعتمدة ضمنـها بالمرضيـة نسبيا، مسجلا محدودية اتاحة وصولهم إلى وسـائل الإعلام الرئيسية لاسيما الإذاعة والتلفزيـون التي تبقى تحت الاحتكار الفعلـي للدولة.

أما في مجال التمثيل، فقد سجل التقرير أن المجـالس المنتخبـة لا تعكس دائما في تركيبتـها تمثيلا عـادلا للتنوع والتعقيـدات الجغرافية، اللغوية، والاجتمـاعية الثقـافية، إضـافة إلى ضعف نسبـة تمثيل الشبـاب، النساء، المثقفيـن وبعض المجموعـات الاجتماعية. أمام هذه الملاحظة التي سجلها التقرير يمكن القول أن إشكـالية التمثيل تبقى دائما مطروحة، لكن إذا كان التنوع الجغرافي عاملا لابد من أخذه في الحسبـان، فإننا نسـجل تساؤلا عن المراد بالتعقيدات الجغرافيـة، كذلك عن المقصـود بالمجموعات الاجتمـاعية، على اعتبـار أن هذه المفردات تسوق إلى الأذهان فكرة قد تجـانب الإشكـاليات الواقعية المطروحة على أرض الميـدان والتي ترتبط بعوامل اللغة والثقـافة والتركيبة الاجتماعية بالقدر الذي ترتبط فيه بإشكاليات المشـاركة والشفـافية والتنسيق...

وقـد سجل التقرير بارتيـاح كبير مسار عصرنـة العدالة، معتبرا ذلك مبادرة جد ايجـابية من شأنها المسـاهمة بفعـالية في التعزيز النـهائي لدولـة القـانون.

وفيمـا يخص اللامركزية، التي تعتبر من أكثر المسـائل نقـاشا حسب التقرير فإنه رغم نص الدستـور على أنه "يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية و مكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية"[2] إلا أن صلاحيات المجالس المحلية مقيـدة بالتدخل القـوي لسلطـات عدم التركيز الممثلة للدولـة (الوالي و رئيس الدائرة). وقد اعتبر التقرير أن اللامركزية تدخل ضمن التحديات التي تواجه الإصلاحات المؤسسـاتية

---

1): أنظـر تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء ، ص ص : 07 - 12

2) المـادة 16 من دستـور 1996.

في الجزائر، من أجل أحسن تكفل بمشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية[1]. وقد تم تعداد بعض المكتسبات[2] التي تم تحقيقها في مجال اللامركزية كتعدد الألوان السياسية للمجالس المحلية، تحسين الحكم المحلي من خلال الانتخابات و إشراك تدريجي للمجتمع المدني فيما يخص المصالح الجوارية. وفي الوقت نفسه تم تعداد جملة من المشاكل كقلة الإمكانيات المالية وضعف تطبيق النصوص القانونية، محدودية دور المجالس المحلية غياب متابعة وتقييم النشاطات إضافة إلى مشاكل التنسيق في اتخاذ القرارات وذلك في مختلف المستويات (بلدية، ولاية، إدارة مركزية).

إلى جانب ذلك سجل التقرير ضعف تمثيل المجتمع المدني ومشاركته في تسيير الشؤون العمومية إضافة إلى ضعف قدرته المؤسساتية. إضافة إلى صعوبة التوفر على معطيات ذات مصداقية بشأن الفساد في الأوساط السياسية.

أما فيما يتعلق بالفصل بين السلطات فإن بعثة التقييم أشارت باهتمام إلى إرادة المؤسس الدستوري المنصرفة إلى ترسيخ وضمان استقلالية السلطة القضائية، في نفس السياق اكتفى التقرير بالإشارة إلى الدور الذي يلعبه رئيس الجمهورية في مجال تحويل القضاة، وكذا المجلس الأعلى للقضاء و وزير العدل، دون تكييف أثر ذلك على استقلالية القضاء، ماعدا ما يفهم كتلميح بأن الطريقة التي تسير بها الحياة المهنية للقضاة من طرف أعلى هرم السلطة التنفيذية مباشرة من شأنها أن تحد من استقلالية القاضي.

دائما في مجال الفصل السلطات، سجل التقرير جملة من الملاحظات والتحفظات بشان فعالية البرلمان واستقلاليته الوظيفية، ويأتي في مقدمة ذلك الدور التشريعي لرئيس الجمهورية عن طريق الأوامر دون تأهيل مسبق من البرلمان، بما في ذلك في مجال المالية العمومية، فيما سجل تحفظ آخر بشأن تمكين مجلس الأمة من تعطيل المصادقة على القوانين مع إشارة التقرير إلى أن رئيس الجمهورية يعين ثلث أعضاء هذا المجلس، ومن وراء هذا التحفظ تساؤل عن مدى استقلالية الغرفة العليا للبرلمان. وأمام كل هذا سجل التقرير تداخلا فعليا بين السلطتين التنفيذية والتشريعية مما يقلص

---

[1]): جاء في تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، ص : 76 أن سبرا للآراء قد أظهر النتائج التالية : 33,68% من الأشخاص الذي تم استجوابهم يرون أن منتخبي المجالس الشعبية البلدية لا يعملون فيما يخدم مصالح الناخبين (و31,46% بالنسبة لمنتخبي المجالس الشعبية الولائية). ويعتقد 41,08% من المستجوبين أن منتخبي المجالس الشعبية البلدية لا يعملون فيما يخدم مصالح الناخبين إلا أحيانا، فيما يتبقى 3,23% ممن يساندون الرأي الذي يذهب إلى منتخبي المجالس الشعبية المحلية يعملون دائما من أجل تحقيق مصالح الناخبين.
إن نتائج هذا الاستطلاع تعطينا صورة عامة حول مسألة افتقاد الثقة بين الناخب والمنتخب، وهي مسألة جدية تؤثر على يوميات تسيير الشؤون العمومية على المستوى المحلي.

2) : تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، ص : 76

إمكانية تحديد المسؤوليات، وقد تم اعتبار تعيين رئيس حكومة من العائلة السياسية غير التي تتمتع بالأغلبية من شأنه التسبب في نزاعات مؤسساتية ذات آثار معتبرة على تسيير شؤون الدولة.

وقد خلص التقرير إلى تقديم مجموعة من التوصيات في مجال الحكم الراشد السياسي نذكر منها:

- المصادقة على المعاهدات الدولية التي لم تصادق الجزائر عليها بعد، لاسيما نظام المحكمة الجنائية الدولية ورفع التحفظات على المعاهدات التي تمت المصادقة عليها، خاصة تلك المتعلقة بمكافحة الإرهاب الدولي وباقي الجرائم المنظمة؛
- مواصلة سياسة السلم والمصالحة الوطنية؛
- تعزيز الضمانات الدستورية للفصل بين السلطات والتوازن بينها من خلال نظام سياسي يقلص احتمالات النزاعات المؤسساتية ويوضح المسؤولية السياسية لهياكل الدولة؛
- الاستمرار في عصرنة الوظيف العمومي؛
- وضع الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد حيز التنفيذ وتعزيز قدرات الهيئة الوطنية المعنية بمكافحة الفساد، التي تم إنشاؤها بموجب المرسوم الرئاسي 06– 413 المؤرخ 22 نوفمبر 2006، وكذلك الأمر بالنسبة للهيئات المكلفة بمراقبة النفقات العمومية ومكافحة الفساد[(1)].

ثانيا: الحكم الراشد الاقتصادي في الجزائر من خلال تقرير التقييم

على العموم سجل التقرير ارتياحه تجاه التوازنات الاقتصادية الكبرى في الجزائر، مؤكدا في أكثر من موضع على تشجيعه للسياسة المالية الحذرة المنتهجة حيال الفائض المالي للعائدات البترولية من خلال صندوق ضبط الموارد[(2)]. ونسوق فيما يلي أهم التوصيات التي قدمها تقرير التقييم في مجال الحكم الراشد الاقتصادي[(3)]:

- تسريع وإنجاح الإصلاحات الهيكلية الكبرى التي تم بعثها؛

1) : يشار إلى أنه رغم استكمال الإطار القانوني للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، إلا أنه لم يتم إلى حد اليوم تنصيبها الفعلي.
2) : أنظر تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، ص : 13
3) : أنظر نفس التقرير ، ص : 15

- تنويع النشاط الاقتصادي في مختلف المجالات، الصناعية، الزراعية السياحية وكذا في مجال التكنولوجيات الحديثة؛
- التحكم في التضخم والتحسين الكيفي لميزان المدفوعات من خلال تنويع الصادرات؛
- ضمان تمويل النفقات العمومية من مصادر مستقلة عن الإيرادات البترولية ما أمكن ؛
- مرافقة وإنجاح التحول من نظام الدولة المتدخلة إلى نظام يشرك الفواعل الاجتماعية والاقتصادية في تحمل المسؤولية؛
- مكافحة الفساد وتنظيم أنظمة فعالة للنقاش.

وإذا كان التقرير قد لاحظ تقدما محسوسا في الأداء الديمقراطي والمشاركة السياسية بالقياس مع نظرائنا الأفارقة، فإن التساؤل يبقى مطروحا حول مدى مساهمة هذا التقدم في تحسين مستوى المشاركة الاقتصادية للمواطنين ومشاركتهم في خلق الثروة من جهة وفي نصيبهم من مخرجات الناتج الوطني ومن جهة ثانية إحساسهم بالأمان الاجتماعي وثقتهم في سلامة الاختيارات الاقتصادية ودرجة شعورهم بأنهم أول المعنيين بالتحولات الجاري تطبيقها في البلاد[1].

ثالثا: الحكم الراشد المؤسساتي في الجزائر من خلال تقرير التقييم

حظي المحيط الذي تنشط ضمنه المؤسسات باهتمام بعثة التقييم التي أكدت على ضرورة تماشي الأطر القانونية المنظمة لنشاط المؤسسات مع ضرورات الشفافية وتسهيل المعاملات الإدارية وتشجيع الخواص وتمكينهم من النشاط ضمن محيط ملائم، خاصة ضمن مقتضيات ولوج الجزائر الاقتصاد العالمي وتحقيق اندماج اقتصادها ضمنه، وهو ما تحتمه مساعي الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة مثلا.

إن ضرورة اندماج الاقتصاد الجزائري ضمن الاقتصاد العالمي، حسب تقرير التقييم، يحتم ولوج مرحلة جديدة من التحولات العميقة في مجال التنظيم، الهياكل وكذا أنماط التسيير. وقد لخص تقرير التقييم مجمل توصياته فيما يلي:

[1]) : بشير مصطفى، هل بدأ الحكم الراشد، مقال منشور في جريدة الشروق اليومي، يوم 07 مارس 2007.

- وضع تدابير إستراتيجية في أقرب وقت في مجال القطاع البنكي والمـالي؛
- تـعزيز الإجراءات المتـعلقة بالتـغطية الاجتمـاعية للعمـال و الأجر الوطني الأدنى المضنـون وكذا وضع برامج تكوين أكثر تكيفا مع متطلبات سـوق العمـل؛
- مسـاعدة مختلف الأنشطة الصنـاعية من أجل ضمـان تـأهيلها و كذا العمل على تطبيق المؤسسـات للمعـايير والقواعد في مجال البيئة؛
- تسريع مسـار خوصصـة العديد من المؤسسـات الاقتـصادية التي تبقى تـحتل مجالا واسعا ضمـن النسيج الاقتـصادي للبلاد؛

رابعا: التنمية الاجتماعية الاقتصادية من خلال تقرير التقييم

اختتم تقـرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف الـنظراء مختلف التـحاليل والملاحظات حول التنميـة الاجتمـاعية والاقتصادية بجملة من التـوصيـات، نذكر منـها:

- رفع التـحفظات على اتفاقية كوبنهاجن حول القضـاء على جميع أشكال التمييـز تجاه المرأة؛
- أن تتم دراسة المسائل الجوهريـة المتعلقة بطبيعـة و نموذج النمو الاقتصادي المتبع أو الذي يراد بلوغه و تحديد القطـاعات القاعدية أو المحركة للتنمية، وأن تتم دراسة ذلك بسرعة ويفصل فيها من خلال مراجعة الإستراتيجية الوطنيـة للتنميـة المستدامة بشكل يسمح بحلول قطاعات الزراعة، السياحة، الخدمات... محل قطاع المحروقات؛
- الحرص علـى أن تكون التنميـة من أجل الفقـراء مع التأكيد خاصة على خلق منـاصب الشغل في المناطق المناسبـة؛
- ترقيـة المسؤولية المشتـركة بين فواعل التنميـة الاجتمـاعية الاقتصادية المنتمين لعـالم الأعمال و مختلف مكـونات المجتمع المـدني؛
- تكويـن نظرة مشـتركة حول مشروع مجتمع قيد التشييد، والتـي ينبغي أن تحظى بالإجمـاع؛
- تحديد سياسـة واضحة لمواصلة مواكبة التحول من الخيـار الاشتراكي إلى الخيـار الليبرالي للتـنمية الاجتمـاعية الاقتـصادية، وذلك وفق ملامح محددة مرفقـة بتدابير الوضع حيز التنفيذ للتمكن من تسريع الوتيـرة والتغلب علـى ثقل العادات.

ختاما، نعيد الإشـارة إلى أن ما تـم فحصه من تقرير التـقييم من طرف النظراء لا يعدوا أن يكون إطلالة على الملامح الرئيسيـة للملخص الذي تضمنـه، وإن التـعليق على مضمون هذا التقريـر، وفق مقتضيـات الأمـانة العلميـة، لا يتأتى إلا من خلال توفيـة محاوره كلها بدراسة مستفيضـة لم يتسع المجال لها هنا. وإن كنا قد لاحظنا أن التقرير قد عرج على أهم محطات تعزيز الديمقراطية في الجزائر و التحسن الاقتصادي ومختلف الجوانب الإيجـابية فيها، فإنه أشار كذلك إلى المشاكل و العراقيل والنقائص في مجال الحكم الراشـد التي تحد من الإصلاحات وتحقيـق النتائج المأمولة، وقد جـاء بذلك كوثيقة شاملة حول الجزائر ومحصلة معتـبرة لمعطيـات تخص كل القطـاعات الحيوية، مما سيعظم من الفائـدة المجنية من خلال وضعه محـل دراسة خـاصة.

ونخلص في هذا الفصل إلى أن مبادرة النيـباد قد جاءت كإطار استراتيجي لتحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا بتسجيل الحكم الراشد كشرط مسبـق لتحقيق التنمية، ولذلك مكنته موقع الأولوية الأولى التي ترجمت إلى خلق الآليـة الإفريقية للتقييم من طرف النظراء التـي تحتل مكـانة هـامة في السيـاق الإفريقي ومن شـأنها أن تشكل قـاعدة انطلاق حقيقيـة للحكم الراشد في إفريقيا إذا تمكـن الأفـارقة من إضفـاء صبغة تكيفيـة على هذه الآليـة.

من جهـة أخرى، وبعد التـطرق إلى مختلف ركـائز الحكم الراشد كما وردت في إطار التقيـيم من طرف النـظراء نستـنتج أن التصـور الإفريقي لم يحمل عنـاصر جديدة للحكم الراشد، فالعناصر المكونة لركائزه لا تعدوا أن تكون عنـاصر تتقاطع مـع التصورات الأخرى، لكن موطن الاختلاف يكمن في تبني الأفارقة أنفسـهم لإطار الحكم الراشد وكيفيات تجسيده المرتكـزة أساسا على الآلية الإفريقية للتقييـم من طرف النـظراء.

وإذا كـان التصور الإفريقي للحكم الراشد قد بدأت أطره تتبنى شيئا فشيئا، فإنه من الضرورة أن يكون هذا التصـور واقعيـا بأكبر قـدر ممكن، وأن ينطلق من واقع القـارة والإمكانيات المتاحة لها. وفي الحقيقة فإن الدول الإفريقيـة لا يمكنها استيفاء عنـاصر الحكم الراشد إذا لم تتوفر على الإمكانيات اللازمة التي تمكنها من أداء واجباتها ولعب الدور المنوط بها على أحسن وجه، في قارة في قارة يظهر واقعها المعاش أن العديد من ادولها غير قادرة على لعب هذا الدور[(1)].

[1]) : Salah MOUHOUBI, op. cit., p : 170.

خاتمة

خاتمة:

مما لا شك فيه أن الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا قد أعطت الدول الإفريقية دفعة جديدة في مسيرة التنمية، واستطاعت جمعها حول هدف واحد لتحقيق التنمية المستدامة بل استطاعت أن تحقق أكثر من ذلك، بسدها الفراغ المفهومي والشروع في بناء نسق من القيم الإفريقية لعناصر الحكم الراشد، تم تأطيرها من خلال الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء.

من هذا المنطلق يمكن الحكم بايجابية خلق الآلية الإفريقية لتقييم من طرف النظراء من زاوية إيلاء الأهمية لعنصر الحكم الراشد، وخلق إطاره التنظيمي وبعثه في واقع القارة الإفريقية ويمكن على العموم اعتبار الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا خطوة إيجابية في مسيرة تحقيق التنمية ، لثلاثة أسباب[1]:

- إذا اتبع المسار الذي رسمه واضعو تصور المبادرة، فإنه يمكنها تحقيق النجاح مباشرة وإحداث تطورات عميقة في نوعية الحكم والحياة اليومية للأفراد.

- حتى إذا لم تحقق المبادرة كامل أهدافها، فإنها يمكن أن تحدث الانطلاقة في ميدان التغييرات المنتظرة.

- إن المبادرة في مرحلتها الأولى قد تمكنت على الأقل من حشد التأييد الدولي الذي يمكنه تحقيق الإقلاع الاقتصادي للقارة إذا أحسن توظيفه.

ومن باب الأهمية التي حظي بها مفهوم الحكم الراشد، نسجل أن المنتدى السادس للحكم الراشد في إفريقيا قد خلص إلى التأكيد بقوة على الدور المركزي للحكم الراشد في إنجاح التنمية المستديمة والدور الحاسم الذي يمكن أن تلعبه الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء في هذا المجال. كما تم اعتبار الآلية مشروعا متفردا على اعتبار أنه لأول مرة يقبل رجال ونساء مازالوا في السلطة الخضوع طوعية لتقييم وطني وخارجي[2].

1):Ross Herbert, op.cit., p:111.

2) :Rapport du Sixième Forum sur la gouvernance en Afrique (FGA-VI), intitulé : « Application du Mécanisme africain d'évaluation par les pairs :Défis et opportunités », Kigali, Rwanda,du 9 au 11 Mai 2006.

وانطلاقا مما سبق يمكن أن نخلص بالقول إلى أن مبادرة النيباد قد أوفت الحكم الراشد شكله وإطاره الذي تضمنته آلية التقييم من طرف النظراء، التي تشكل حاضنة المفهوم في إفريقيا في الوقت الراهن، ليبقى التساؤل حول المضمون الذي يفضي إلى ملاحظة أن مصطلح الحكم الراشد وفق الاقتراب الإفريقي، يبقى مفتوحا صعب التحديد، إذ لا يمكن لمس نموذج متكامل، ما عدا المحاولات التي تنبثق من التصور العام الذي تتقاسمه جميع دول العالم، ليبقى التعريف الإفريقي للحكم الراشد لا ينطوي على خصوصيات متفردة نابعة من ثقافة القارة وإسهامات مجتمعاتها.

و من خلال مضمون الحكم الراشد في إطار الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء نلمس التسليم بضرورة إقامة شراكة بين مختلف الفواعل وتراجع دور الدولة لحساب هذه الفواعل. وإذا كان من المسلم به بعد أزمة مفهوم الدولة، أنها لم تعد تحتل موقع المحرك الوحيد للتنمية، إلا أن أي تراجع لها في إفريقيا يستوجب الاستباق بالتدرج في تقوية دور الضبط الذي تلعبه وقدرتها على تنظيم الحياة العمومية. لذلك فإنه مراعاة للواقع الإفريقي يجب أن تكون عملية التحول في دور الدولة متميزة بمزيد من الحذر والتدرج. وعلى العموم فإن ترقية الحكم الراشد مرتبطة بأثرين متناقضين[1]. أثر ايجابي على المناطق المتوفرة على الإمكانيات المالية والبشرية التي من شأنها أن تترجم إلى تعميق الديمقراطية ؛ وأثر سلبي، بل وحتى ضد ديمقراطي (Anti-démocratique) في المناطق المحرومة. وفي الحالة الأولى يمكن أن يترجم الحكم الراشد إلى التعددية، المشاركة، التفاوض و الشراكة. أما في الحالة الثانية فيمكن أن يترجم إلى غياب مشاريع وآفاق التنمية.

ومن الإشكاليات التي تبلورت شيئا فشيئا عبر مختلف أطوار هذه الدراسة و استرعت اهتماما خاصا تم الخروج به كنتيجة تحتاج المزيد من البحث، إشكالية محاولة سحب نموذج موحد للحكم الراشد في إطار النياد على كامل القارة الإفريقية التي تتميز بتنوع أنظمتها ومجتمعاتها، مما يحتم إيلاء الاعتبار لخصوصيات الدول المنخرطة في إطار هذه المبادرة. ويقود ذلك إلى التساؤل عما إذا كانت القارة الإفريقية قد انتقلت من النموذج الغربي الذي فرض عليها إلى النموذج الإفريقي الذي تفرضه بنفس الطريقة على كل الدول الإفريقية على تنوع أنظمتها واختلافها، كذلك قد يجوز التساؤل عما إذا كان مبدأ الخصوصية المدافع عنه من طرف القارة الإفريقية في مواجهة

1) : Hamid EL AMOURI, op. cit., p : 74.

التصور الغربي قد يجد من يدافع عنه مجددا من طرف الدول الإفريقية تجاه نموذج القارة نفسها.

ونجد بعض الإجابات عن هذه التساؤلات في النتائج التي خلص إليها المنتدى السادس للحكم الراشد في إفريقيا، الذي نظم بكيغالي، رواندا، في الفترة الممتدة من 06 إلى 11 ماي 2006، تحت عنوان "الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء: آفاق وتحديات"، إذ تم الاعتراف بالضرورة الملحة لعدم المبالغة في توحيد معايير مسار التقييم من طرف الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء وذلك حتى يعكس هذا المسار خصوصيات مختلف الدول وتفاوت قدراتها وكذلك الأخذ بعين الاعتبار الإبداعات الوطنية، مما سيمنح لمسار التقييم موضوعية مستمدة من تكيفه مع الدول(1).

ونجد في هذا السياق من يطرح التساؤل، بطريقة أخرى، عما إذا كان الحكم الراشد حتمية أمام الدول الإفريقية كل على حدى أم أنه يخص القارة بأكملها، مع الإشارة إلى الأمر في النهاية متعلق بالسيادة الوطنية وإلى أن الإمكانيات المتواضعة للاتحاد الإفريقي لا تكفي لمساعدة الدول الإفريقية على تغيير مناهج التسيير السياسي والاقتصادي(2).

ومن الإشكاليات المرتبطة بمفهوم الحكم الراشد، نجد كذلك أنه ذو ارتباط كبير بضرورة تفتح الذهنيات، فالسلوكيات التنظيمية تجد حدودها دائما عند تراجع الذهنيات ونقص الوعي بالمصلحة العليا، لذا فإن بعث الأطر التنظيمية في إطار الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، لابد أن يصاحبه آليات لبعث الذهنيات المرافقة و إيلاء عنصر التوعية أهميته الخاصة.

ومما يمكن الخروج به من التعامل مع مفهوم الحكم الراشد في إطاره المحدد في مضمون المذكرة، على الأقل، أن هذا المفهوم مفهوم قانوني في فكر النيباد والآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، وإن تفحص عناصر ركائزه الأربعة يؤكد ذلك بداية من عناصر الحكم الراشد السياسي الأساسية (الديمقراطية المؤسساتية، ترقية وحماية الحقوق الفردية والجماعية، احترام الفصل بين السلطات، و ترقية فعالية

---

1) : Rapport du Sixième Forum sur la gouvernance en Afrique (FGA – VI) : Application du Mécanisme Africain d'Evaluation par les Pairs, défis et opportunités, , Kigali, Rwanda 9-11 Mai 2006, p : 29.

2) : Salah MOUHOUBI, op. cit., p :143.

ومردودية الموظفين العموميين...)، فهي تستمد مرجعيتها النظرية أساسا من القانون الدستوري. أما عن الركيزة الثانية: الحكم الراشد الاقتصادي، فإن لا تعدوا أن تكون تصورا لدور الضبط[1] الذي يجب أن تلعبه الدولة، والذي يعتبر أساسا مفهوما قانونيا بالإضافة إلى الأدوات القانونية اللازمة لهذا الضبط ونجد في القانون الاقتصادي مرجعية أساسية لهذه الركيزة، وكذلك الأمر بالنسبة للحكم الراشد المؤسساتي الذي لا يقصد منه الحكم الراشد في المؤسسة وإنما طبيعة العلاقات التي تربط الدولة بالمؤسسات والخواص وهو متعلق أساسا بدور الضبط الذي تقوم به الدولة. ونهاية فإن التنمية الاقتصادية والاجتماعية كركيزة من ركائز الحكم الراشد، كما رأينا، تهدف إلى التحسين المستمر لرفاهية ومستوى عيش المواطن من خلال المجهودات المبذولة و الإنجازات المحققة في تصور السياسات المناسبة و آليات تقديم الخدمات في المجالات الأساسية للتنمية الاجتماعية، وبالتالي فإن الأدوات القانونية الممكنة من ترجمة الرقي الاقتصادي إلى رفاهية اجتماعية، هي محل الاعتبار في هذا المقام. إذن نخرج من كل هذا بأن مفهوم الحكم الراشد ذو مدلول قانوني تأطيري لتسيير الشؤون العمومية.

في الختام يحسُن بنا التأكيد على صعوبة ضبط مفهوم الحكم الراشد الذي يمكن محاولة الاقتراب منه، دون بلوغ جوهره، فالحكم الراشد لا يتطلب بالضرورة بناء أنظمة جديدة، وإنما يتطلب تجديدا مستمرا لأنماط تسييرها، في إطار جماعي شفاف مبني على الشراكة في تسيير الشؤون العمومية، وقائم على التنسيق في وضع أهداف المجموعة وفي محاولة بلوغها، أو باختصار التمتع بثقافة المرفق العام في تسيير الشؤون العمومية. ومن هنا يمكن أن يثور التساؤل عن فعالية التنظيم في بلوغ عناصر الحكم الراشد وتقنينها، وإشكالية توثيق الصلة بين القانون من جهة وأخلاقيات تسيير الشؤون العمومية من جهة أخرى ومن ثم تكوين ضمير أخلاقي لتسيير الشؤون العمومية.

---

1): جاء في مداخلة للأستاذ وليد العقون في الملتقى الذي نظمته كلية الحقوق ،جامعة الجزائر، يوم 17 أفريل 2008، حول المنافسة والضبط الاقتصادي. أنه من زاوية المفهوم والتدقيق في استخدامه، فإن رجل القانون لا يأخذ بلفظ الضبط الاقتصادي وإنما يعتبر الضبط قانونيا بحتا لأنه يعتبر من مهام الدولة التي تحتكرها وليس للسوق أو الاقتصاد الاضطلاع بذلك وهو ما يؤكد أن الضبط قانوني وليس اقتصادي. وأضاف أن مفهوم الضبط قانوني بحت يقصد به مختلف الأدوات والتقنيات والتدابير التي يضمن بواسطتها التوازن الاقتصادي والاجتماعي على أساس المنافسة العادلة بين مختلف المتعاملين.

الملاحق

ملحق رقم 01: مصطلحات الحكم في اللغة العربية

لعله من اللافت للنظر أن تشتق من مصدر ثلاثي واحد في اللغة العربية (ح ك م) كلمات متعددة تخص جوانب مختلفة من نسق الحكم بالمعنى الحديث(لاحظ تعدد الأصول اللغوية للكلمات المناظرة ، باللغة الإنجليزية أو الفرنسية ،للألفاظ العربية المشتقة من هذا المصدر). وتضفي اللغة العربية على مفهوم الحكم، في الوقت نفسه، جلال العلم والحكمة والعدل على أساس من القاعدة القانونية.

وفقاً للمعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية، القاهرة) يقال:

(حَكَمَ)_ أي قَضَى.ويقال: حكم له، وحكم عليه، وحكم بينهم، فالحُكم يقوم على القضاء بين الناس ، ولكن وفق أيّ معيار؟

يعني (الحُكمُ)أيضا العِلم، والتفقه أي العلم العميق بالقواعد القانونية وبتفسيرها، مما يبين أن المعيار في الحكم هو إعمال القواعد القانونية ، وتفسيرها.

يعني (الحكم) كذلك (الحِكمَة، مما يتيح المجال لاعتبار مبادئ سامية (الرحمة فوق العدل)، أو المصلحة العامة ، في القضاء ، والعدل هو أحد معاني (الحِكْمَة).و(المَحْكَمَة)هي هيئة قضائية تتولى الفصل في المنازعات.

و(الحُكومة)تعني ردُّ الرجلِ عن الظلم، ولكنها تستخدم محدثا بمعنى الهيئة الحاكمة.

الأصل في الحكومة اذا هو الرد عن الظلم، أو إقامة العدل.

و(الحَاكِمُ)هو من نُصِّبَ للحكم بين الناس. وينطوي التنصيب، من قبل آخرٍ، منطقيا على إمكان التنحيةِ، الذي ينطوي بدوره مساءلة الحاكم. ويشتق من المصدر الثلاثي أيضًا(تَحكَّمَ)أي استبدَّ. ولا ريب، في ضوء كون العدلِ قيمة عليا، إن الاستبدادَ موجب للعزل.

وهكذا تضم اشتقاقات هذا المصدر الواحد البسيط (ح ك م) كل مفردات نسق الحكم المعاصر تقريباً، وتقيمه على دعائم نبيلة من العلم والعدل والحكمة. ويعنينا هذا الثراء اللغوي مفاهيم التمثيل والمسائلة، وهي، كما نفهم، جوهر الحكم.

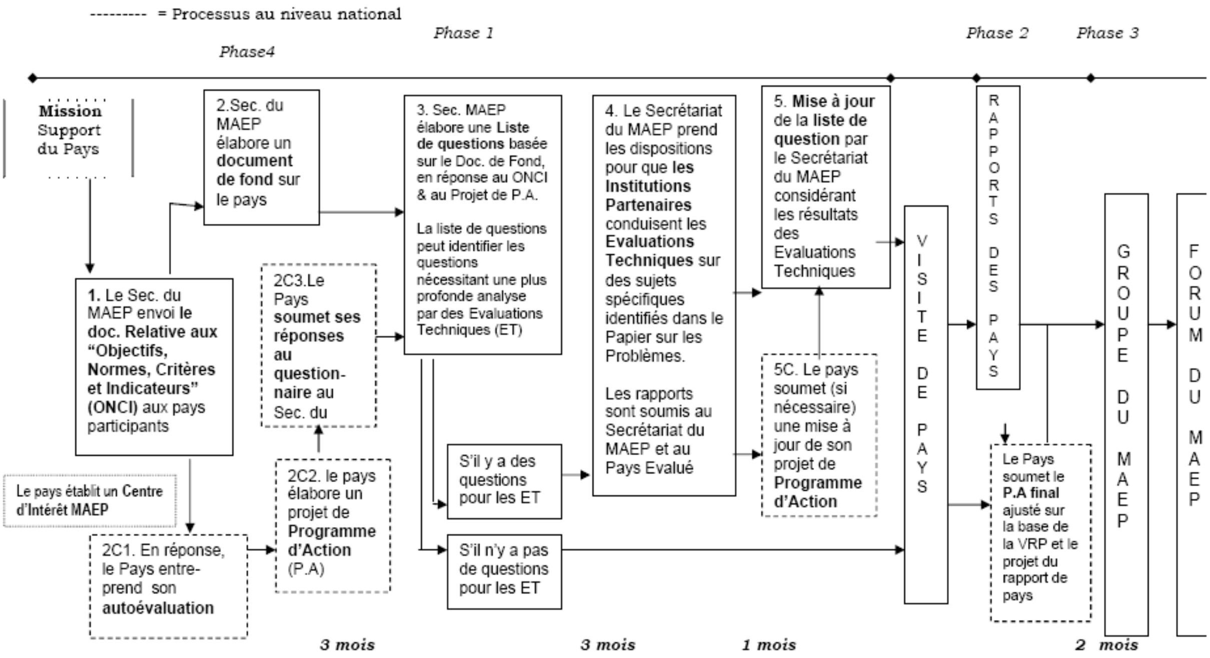
المصدر:برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002، المكتب الإقليمي للدول العربية، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، عام2002.ص102.

ملحق رقم 02 : جدول يتضمن الدول الأعضاء في آلية التقييم من طرف النظراء

الدولة	تاريخ الانضمام
- الجزائر	2003/03/09
- مصر	2004/03/09
- جمهورية الكونغو	2003/03/09
- الكامرون	2003/04/03
- الغابون	2003/04/14
- مالي	2003/05/28
- نيجيريا	2004/03/09
- غانا	2003/03/09
- بوركينا فاسو	2003/03/09
- السينيغال	2004/03/09
- سيراليون	2004/07/08
- البنين	2004/03/31
- كينيا	2003/03/09
- إثيوبيا	2003/03/09
- الموريس	2004/03/09
- تترانيا	2004/07/08
- أوغندا	2004/03/09
- رواندا	2004/03/09
- جنوب إفريقيا	2004/03/09
- الموزمبيق	2004/03/09
- أنغولا	2004/07/08
- ليزوتو	2004/07/08
- مالاوي	2004/07/08
- زامبيا	جانفي 2006
- السودان	جانفي 2006
- ساو تومي	جانفي 2007

- **المصدر : جدول تم تحيينه، مستمد من مؤلف : النيباد ، آلية التقييم من طرف النظراء ، وحقوق الإنسان ، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان** ، 2004 ، **ص** : 125.

<u>ملحق رقم 03:</u> رسم تخطيطي يوضح مسار التقييم من طرف النظراء



<u>Source :</u> Document du MAEP n° : NEPAD/APRM/HLSW/07-2003/Guidelines, intitulé : « DIRECTIVES AUX PAYS EN VUE DE LEUR PREPARATION ET DE LEUR PARTICIPATION AU MECANISME AFRICAIN D'EVALUATION PAR LES PAIRS (MAEP), p : 10.

ملحق رقم 04 ، يتضمـن قائمة 23 ممارسة جيـدة، أحصتها الآلية الإفريقيـة للتقييــم من طرف النظراء من خلال تقييمها للجزائر.

Les bonnes pratiques
Les titres ci-après sont développés sous forme d'encadrés dans le rapport. • Le rôle historique de l'Algérie dans le Panafricanisme et la décolonisation de l'Afrique • L'implication personnelle du Président de la République dans l'exercice de l'évaluation du pays • La réconciliation nationale et le renforcement de la paix et de l'unité • La tolérance en terre d'Islam • La police de proximité • Les technologies de l'information et de la communication et la justice • La révision du Code de la famille de 1984 • L'Observatoire de l'Emploi Féminin • Le Fonds de Régulation des Recettes des Hydrocarbures • Le recours dans la procédure de passation des marchés publics • Le programme boursier algérien destiné à l'Afrique • La route transsaharienne Alger-Lagos • Savoir, Et Vouloir Entreprendre (SEVE) • l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes (ANSEJ) • Le programme de formation de la SONELGAZ • L'Algérie et la réalisation des objectifs du Millénaire pour le développement • Les dispositifs publics de promotion de l'emploi en Algérie • L'évolution de l'espérance de vie à la naissance • L'implication des autorités religieuses dans la lutte contre le VIH/SIDA • L'éradication des maladies de masse ou transmissibles • Les efforts en matière de logement social • La scolarisation des filles en Algérie • Le Pacte National Economique et Social

المصدر : تقرير الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء حول الحكم الراشد في الجزائر، ص 29.

المراجع

المراجع:

أولا : الكتب

1) باللغة العربية:

1- برتران بادي، الدولة المستوردة، غربنة النصاب السياسي، دار الفارابي، لبنان 2006.

2- راوية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، دراسة تحليلية لمبادرة النيباد مشروع دعم التكامل الإفريقي، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة 2005.

3- زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية : قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2003، ص: 10.

2) باللغة الفرنسية:

1- Ali SEDJARI, (Sous la direction), Administration, gouvernance et decision publique, édition l'Harmattan – Gert, 2004.

2- Brahim LAKHLEF, la Bonne Gouvernance, édition Dar El Khaldounia, Alger,2006.

3- Charles Nach Mback, Démocratisation et décentralisation, genèse et dynamiques comparés des processus de décentralisation en Afrique subsaharienne, édition Karthala, Paris, 2003.

4- Goran Hyden et Michael Bratton, (Sous la direction),Gouverner l'Afrique, vers un patage des rôles, Lynne Rienner Publishers, Colorado, 1992.

5- Manassé Esoavelomandroso et Gaëtan Feltz (sous la direction), Démocratie et développement : mirage ou espoire raisonnable?, éditio Karthala et Omaly sy anio, Paris 1995.

6- Salah MOUHOUBI, Le NEPAD : une chance pour l'Afrique ?, Office des Publications Universitaires, Alger, 2005.

ثانيا: المقالات

1) باللغة العربية:

1- الطـاهر سعـود، موضوعية ترشيد الحكم في تراثنا العربي الإسلامي، كتاب بدائع السلك في طبائع الملك لأبي عبد الله بن الأزرق نموذجـا، مجمـع بحوث وأوراق عمـل للملتقى الدولي المنظم من طرف جامعة فرحـات عبـاس، سطيف، حول الحكم الرشيد واستراتيجيـات التـغيير في العـالم النـامي، سطيف يومي 08 و 09 أفريل 2007.

2- حسن كريم، مفهـوم الحكم الصـــالح، مجلة المستـقبل العربي، عدد 309، نوفمبر 2004.

3- مـحمد بـوبـوش، الحكـامة والتـنمية، العلاقـة والإشكـاليـات، الموقع الالكتـروني : مقال منشور على شبكة الانترنت، أنظر الرابط التالي، الذي تمت زيارته يوم 12 فيفري 2008.
http://www.tanmia.ma/article.php3?id_article=11888

4- محمد يـوسفي، مدى ارتباط مفـهوم الحكـم الراشـد بالقيـم الديـمقراطية، الملتقى العلمي الدولي السادس المنظم من قبل " الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجــزائريين" حول الحكم الراشد والتنمية المستديمة، يومي 9 و10 ديسمبر 2006 بالمكتبة الوطنية، الجزائر.

4- مصطفى كمـــال السيــد، مداخلة في حلقة نـقاش حـول مفهوم إدارة الدولة والمـجتمع – الحكم الرشيـد، مـجلة المستـقبل العـربي، العـدد 249، سنـة 1999.

5- مصيطفى عبد اللطيف و محمد عجيلة، ورقـة مقدمـة للملتقى العلمي الدولي السادس المنظم من قبل " الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجــزائريين"، حول الحكم الراشد والتنمية المستديمـة، يومي 9 و10 ديسمبر 2006 بالمكتبة الوطنية، الجزائر.

6- نسيمـة عكـا، دور الحكم الرشيـد في التنميـة، النيبـاد نمــوذجــا، مجمـع بحوث وأوراق عمـل للملتقى الدولي المنظم من طرف جامعة فرحـات عبـاس، سطيف، حول الحكم الرشيد واستراتيجيـات التـغيير في العـالم النـامي، سطيف يومي 08 و 09 أفريل 2007.

7- عبد الحفيظ ميلاط، الآليات القانونية لتحقيق الحكم الراشد في الجزائر و العالم العربي، مقال تم الاطلاع عليه، يوم 23 جوان 2008، من خلال الرابط الإلكتروني التـالي: http://milatabdelhafid.maktoobblog.com/1012667/

8- عمـار عوابدي، المشـروع الوطـني لإقـامة نظـام الدولة القوية :الحلم العظيم، واقع الانـجازات والاخفاقات، آفاق الطموح، مجلة الفكـر البرلمـاني، العدد 4، الجزائر، أكتـوبر

2003. سلوى شعراوي وآخرون، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، جامعة القاهرة، 2001.

9- فرج عبد الفتاح فرج، دور الحكم الراشد في تحقيق العدالة الاجتماعية، قراءة في الموازنات العامة لبعض دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ورقة مقدمة للملتقى الدولي الأول حول: أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية، كلية الحقوق والعلوم التجارية ، جامعة أمحمد بوقرة ببومرداس، يومي 04 و 05 ديسمبر 2006.

10- صلاح الدين عبد الرحمن الدومة، أثر المشروطية في الحكم الراشد في إفريقيا، ورقة مقدمة للملتقى الدولي السادس المنظم من قبل الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين حول الحكم الراشد والتنمية المستديمة، الجزائر يومي 09 و 10 ديسمبر 2006.

11- خيرة الشيخ، دور البرلمانات الإفريقية في تكريس صرح النيباد، مجلة الفكر البرلماني، العدد 18، شهر ديسمبر 2007، الجزائر.

2) باللغة الفرنسية:

1- Anne Cica Adjai , la transparence et la réduction de la corruption , séminaire régional : "La gouvernance au sud " Cotonou ,9 – 10 et 11 juillet 2002.

2 -Baptiste NATAMA, Le rôle du Mécanisme Africain d'Evaluation par les Pairs dans le promotion de la Bonne Gouvernance en Afrique, Article publié sur internet, voir le lien :
http://www.hss.de/downloads/COMMUNICQTION_MAEP_HSS_II.PDF
Visité le 08 mai 2008.

3- Diango Cissoko" les indicateurs de la bonne gouvernance", séminaire régional "La gouvernance au sud " Cotonou ,9 – 10 et 11 juillet 2002.

4- Essaid TAIB, Société civile et gouvernance, Revue IDARA, numéro 30 (numéro spécial : Actes du Colloque International sur la Gouvernance, Alger les 20 et 21 novembre 2005), Alger 2005.

5- François CASTAING, La Gouvernance : défi d'une approche non normative, Revue IDARA, numéro 30 (numéro spécial : Actes du Colloque International sur la Gouvernance, Alger les 20 et 21 novembre 2005), Alger 2005.

6- Fred CONSTANT, La gouvernance démocratique et l'évaluation des politiques publiques : enjeux, contraintes et ressources, article publié sur internet, voir le lien :
http://democratie.francophonie.org//IMG//pdf//Gouv.democ.eval.pol.publiques.pdf , visité le 06 mai 2007.

7- Jacques CHEVALIER, La gouvernance, un nouveau paradigme étatique ?, Revue française d'administration publique 2003/1-2, N°105-106.

8- Jacques Mariel NZOUANKEU, Enjeux et perspectives de la gouvernance en Afrique dans le contexte de la mondialisation, Séminaire régional de l'Observatoire des Fonctions Publiques Africaines, sur la gouvernance au Sud, Cotonou (Bénin), du 09 au 11 juillet 2002, sur le lien : http://www.ofpa.net/activit/SEMINAIR/cot0702/enjesp.htm , visité le 17 juin 2008.

9- Jaques THEYS, La Gouvernance, entre innovation et impuissance, Revue : Développement Durable et Territoires.
Liens :http://developpementdurable.revues.org/document.html?id=1523 , visité le 28 juin 2007.

10- Laurence PORGES, Le NEPAD : présentation et résumé du texte de référence, Revue Afrique contemporaine, N° 204, 4ème trimestre 2002.

11- Manuel de Oliveira Barata, Etymologie du terme « gouvernance », service de la traduction de l'Union Européenne,
Lien: http://ec.europa.eu/governance/docs/doc5_en.pdf, visité le 10 juin 2008.

12- Mohamed Chérif BELMIHOUB, Gouvernance et rôle économique et social de l'Etat : entre exigences et résistances, Revue IDARA,n° 21, Alger, 2001.

13- Nachida BOUZIDI, Gouvernance et développement économique : une introduction au débat, Revue IDARA, numéro 30 (numéro spécial : Actes du Colloque International sur la Gouvernance, Alger les 20 et 21 novembre 2005), Alger 2005.

14- P-F GONIDEC, les systèmes politiques africains, 3ème édition : les nouvelles démocraties, LGDJ,1997 IN M.Diango Cissoko" les indicateurs de la bonne gouvernance", séminaire régional "La gouvernance au sud " Cotonou ,9 – 10 et 11 juillet 2002.

15- Riadh BOURICHE, la Gouvernance, actes du colloque international sur la Bonne Gouvernance et les stratégies de changement dans le monde en développement , Université de Setif, les 08 et 09 avril 2007.

16- Sandrine MESPLE – SOMP, quelques réflexions sur la situation économique et sociale africaine et les politiques économiques préconisées par le NEPAD, document de travail, DIAL (développement et insertion internationale).

17- T.O. Ojienda, Implementing the New Partnership for Africa's Development NEPAD: Whither the Africain Peer Review Mechanisme?,

Publié sur le lien :
http://www.kenyalaw.org/Downloads_Other/ojienda_nepad.pdf Visité le 15 mai 2007.

ثالثا: الوثائق والنصوص القانونية

1): باللغة العربية:

1- دستور الجزائر لسنة 1996.
2- القانون رقم 06-06 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة.

3- الوثيقة الأساسية لمبادرة النيباد.

4- تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: الحكم الراشد من أجل التنمية الإنسانية، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، 1997.

5- تقرير ورشة العمل التي تم تنظيمها بالجزائر يومي 08 و 09 نوفمبر 2007 حول عقلنة وتسريع مسار التقييم من طرف النظراء، المنشور على الرابط :
http://193.194.78.233/ma_fr/stories.php?story=07/11/10/6639418
تمت زيارته يوم: 15 جانفي 2008.

6- تقرير التنمية في إفريقيا لسنة 2003، البنك الإفريقي للتنمية (BAD)..

7- وثيقة لمركز الأبحاث الكندي من أجل التنمية الدولية، على الرابط التالي، الذي تم الإطلاع عليه يوم 15 جوان 2008:

http://www.idrc.ca/ar/ev-80609-201-1-DO_TOPIC.html

باللغات الأجنبية:

1- Déclaration sur la Démocratie et la Gouvernance Politique, Economique et des Entreprises.

2- Document de base du MAEP (AHG/235-Annexe I)

3- Document intitulé : « MAEP : organisation et processus » (Organisation and Processes).

4- Document intitulé : « Objectifs, normes, critères et indicateurs du MAEP »

5- Document intitulé :« Directives pour la préparation et la participation des pays
membres du MAEP ».

6- Guide sur le NEPAD et les droits de l'homme, élaboré par la Fédération Internationale des Droits de l'Homme, 2004, p : 134.
Voir le lien : http://www.fidh.org/IMG/pdf/NEPAD_FR.pdf

7- Mémorandum d'entente sur le MAEP

8- Questionnaire d'évaluation destiné aux pays membres du MAEP
9- Rapport d'évaluation de la bonne gouvernance en Algérie.

10- Rapport sur l'Afrique : Mise en œuvre du NEPAD : une évaluation critique.

11- Rapport du réseau européen pour l'Afrique centrale(EuRAC), intitulé «Le Mécanisme Africain d'Evaluation par les Pairs (MAEP) : un pilier central du Nouveau Partenariat pour le Développement de l'Afrique (NEPAD) - Ses limites au Rwanda.

12- Rapport du quatrième Forum sur la gouvernance en Afrique (FGA-IV), Kampala (Ouganda), du 1er au 3 septembre 2000.
8- Rapport du Sixième Forum sur la gouvernance en Afrique (FGA – VI), intitulé : « Application du Mécanisme africain d'évaluation par les pairs :Défis et opportunités », Kigali, Rwanda, du 9 au 11 Mai 2006.

13- Rapport de la Commission Economique pour l'Afrique (CEA) de l'ONU, intitulé : « L'Afrique sur la voie de la bonne gouvernance », 2005.

14- Rapport du quatrième Forum sur la gouvernance en Afrique (FGA-IV), Kampala (Ouganda), du 1er au 3 septembre 2000.

15- World Bank: Sub-Saharan Africa: from Crisis to Sustainable Growth, Washington DC, The World Bank, 1989.

16- World Bank, « Governance and development », Washington DC : The World Bank, 1992.

رابعا: المقالات الصحفية

1- بشير مصطفى، هل بدأ الحكم الراشد، مقال منشور في جريدة الشروق اليومي، يوم 07 مارس 2007.

2- حوار لفرانسوا كاستان مع يومية الوطن بتاريخ 30 ماي 2005.

الفهرس

الفهـرس